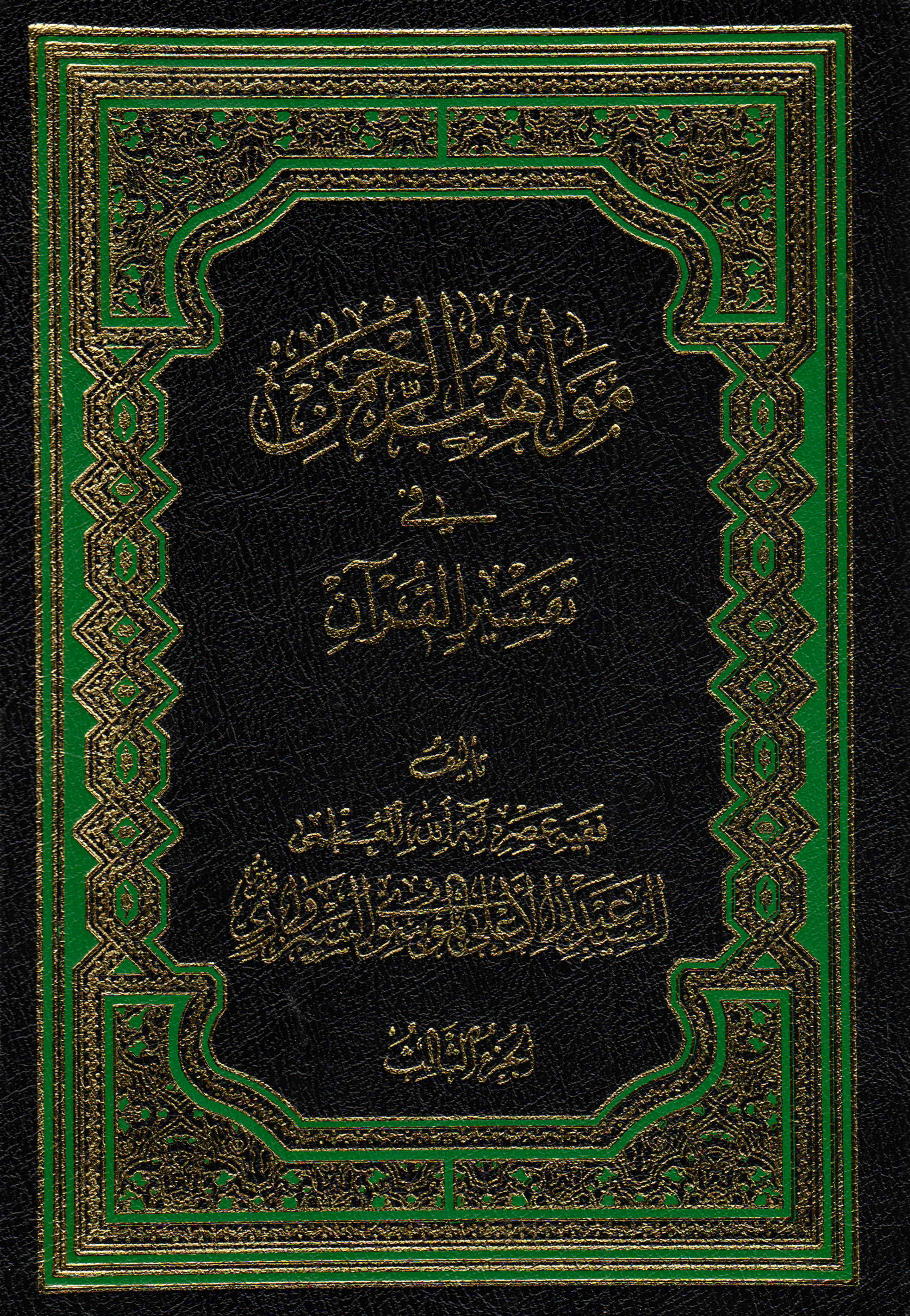

مواهب الرحمن
في
تفسير القرآن
تأليف
فقيه عصره آية الله العظمى
السيد عبد الأعلى الموسوي السبزواري
الجزء الثالث



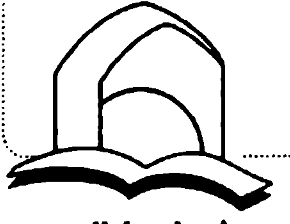
تأليف

فقيه عصره آية الله العظمى

السيد عبد الأعلى الموسوي السبزواري قدس سره

الجزء الثالث

سرشناسه	:	سبزواری، عبدالاعلی، ۱۲۸۸؟ - ۱۳۷۲.
عنوان و نام پدیدآور	:	مواهب‌الرحمن فی تفسیرالقرآن/ تالیف عبدالاعلی الموسوی‌السبزواری.
مشخصات نشر	:	قم: دارالتفسیر، ۲۰۰۷م. -= ۱۴۲۸ق. -= ۱۳۸۶ -
مشخصات ظاهری	:	۱۴ج.
شابک	:	دوره: 978-964-535-051-0
یادداشت	:	عربی.
یادداشت	:	ج.۶(چاپ دوم : ۱۳۸۶)
یادداشت	:	ج. ۱۲ (چاپ دوم: ۱۴۲۸ق. = ۲۰۰۷م. = ۱۳۸۵).
یادداشت	:	ج. ۱ الی ۱۴ (چاپ سوم: ۱۳۸۹) (فیپا).
مندرجات	:	ج. ۱. فاتحه- البقره.- ج. ۲- ۴. بقره.- ج. ۵ و ۶. آل عمران.- ج. ۷. آل عمران- نساء.- ج. ۸ و ۹. نساء.- ج. ۱۰. نساء- مائده.- ج. ۱۱ و ۱۲. مائده.- ج. ۱۳ و ۱۴. انعام
موضوع	:	تفاسیر شیعه -- قرن ۱۴
رده بندی کنگره	:	BP۹۸/س۲۳م۸ ۱۳۸۶
رده بندی دیویی	:	۲۹۷/۱۷۹
شماره کتابشناسی ملی	:	۱۰۵۳۵۷۱



منشورات دارالتفسير

قم - خيابان معلم - ميدان روح ا... - تلفن: ۷۷۴۴۲۱۲

مواهب الرّحمن في تفسير القرآن ج/٣

آية الله العظمى السيّد عبد الأعلى الموسوي السبزواري

□ الطبعة الخامسة: ١٤٣١ هـ = ٢٠١٠ م

□ المطبعة: نگين

□ الكميّة: ٢٠٠٠دورة (١٤-١)

□ رقم الايداع الدّولي للدورة ISBN Vols: 978-964-535-051-0

□ رقم الايداع الدّولي للجزء الثالث ISBN Vol 3: 978-964-535-054-1

٢- يوزع هذا الكتاب:

العراق - النجف الأشرف، سوق الحويش، مكتبة المهذّب، الجوّال ٠٧٨٠١٥٤١٥٢٣

ايران - قم، شارع معلم، ميدان روح‌الله، انتشارات دارالتفسير، تليفون ٧٧٤١٦٢١

بسم الله الرحمن الرحيم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الآية ١٨٣ ـ ١٨٤

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾.

الآيات المباركة ـ كما تقدّمها ـ هي في بيان الأحكام و تشريعها، حيث شرّع سبحانه و تعالى في هذه الآيات أهمّ الفرائض التي بُني عليها الإسلام، أي الصوم، الذي هو الكمال الفردي و الاجتماعي و الروحي، بل الجسماني أيضاً.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾**.

تقدّم الكلام في مثل هذا الخطاب، و ذكرنا أنّه مدنّي نزل بعد تشريع جملة من الشرائع الإلهيّة. ولذّة النداء و تخصيصه بالمؤمنين ممّا يخفّف من عناء هذا التكليف في الدُّنيا، و يزيد الثواب في العقبىٰ.

وفيه إشعار: بأنّ العبادة لا تصحّ إلّا مع وصف الإيمان.

ومادّة (كتب) تدلّ على مطلق الثبوت، الأعمّ من الوجوب و الندب، و إنّما يستفاد أحدهما من القرائن، و في المقام يُراد به الفرض و الوجوب، لقرائن كثيرة

كما هو واضح.

ومادّة (ص و م) تدلّ على السكون، و الإمساك، و تستعمل في الجماد والحيوان و الإنسان، يُقال: صام الماء إذا سكن و ركد، و صامت الخيل إذا أمسكت عن السَّير والحركة و الاعتلاف، و منه قول النابغة:

خَيلٌ صيامٌ و خَيلٌ غير صائمة   تحت العجاج و أُخرى تعلك اللُّجما

وصام زيد إذا أمسك عن الطعام أو الكلام، قال تعالىٰ حكاية عن ابنة عمران: **﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْماً فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيّاً﴾**[1]. ومثل هذه المادّة (ص م ت) إلّا أنّها تختصّ بالجارحة اللسانية.

وبهذا المعنى اللغوي جعلت مورد الاستعمال الشرعي مع زيادة شروط وقيود، كما هو دأب الشارع في جميع موضوعات أحكامه ـ كالصلاة، والزكاة، والحجّ، و البيع و نحو ذلك ـ و بذلك لا يخرج عن المصداق اللغوي، و البحث مفصَّل في علم أُصول الفقه فراجع كتابنا (تهذيب الأُصول).

قوله تعالىٰ: **﴿كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾**.

أي: كما ثبت على الأنبياءِ السابقين و أُممهم، منهم مَن حكى الله تعالى في القرآن الكريم، كيحيىٰ و زكريا و مريم، و منهم مَن لم يحك، و لا يستفاد من ذلك تطابق الصوم في هذه الشريعة مع الصوم في الشرائع السابقة من حيث الحدود و الوقت و الكيفيّة، بل التشبيه إنّما هو لبيان أنّكم حضيتم بفضله كما حظى الذين من قبلكم به، و إلّا فإنّ الآثار تدلّ على الاختلاف فيه، فقد ورد عن الإمام الحسن عليه السلام عن جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله، أنّ الصوم على الأُمم كان أكثر ممّا هو على المسلمين في شهر رمضان، و سيأتي في البحث الروائي مزيد بيان.

---

١. سوره مريم: الآية ٢٦.

ويمكن أن يُراد من قبلكم جميع الملل ، فإنّ الثابت أنّ الصوم أمرٌ محبوب في جميع الملل ، حتّى الوثنية و هو مشروع فيهم ، بل يمكن أن يُقال إنّ الإمساك عن الطعام في الجملة من لوازم العبودية بالنسبة إلى كلّ معبود ، فإنّ أوّل قدم الوصول إلى المحبّة الحقيقية ، الإمساك عن جملة من الأُمور المادّية ، و التنزّه عن المستلذّات الجسمانية ، حتّى يليق العبد بالمقامات العالية التي منها قول الله عزّوجلّ : «لخلوق فم الصائم أحبّ إليَّ من ريح المسك» .

نعم ، في هذا الإمساك اختلاف كبير بين الملل ، و سيأتي في البحث التأريخي تتمّة الكلام .

وكيف كان ، ففي الآية إشارة إلى وحدة أُصول المعارف في الأديان الإلٰهية .

وفيها التسلية للمؤمنين و تطييب أنفسهم ، لتحمّل هذا التكليف و الترغيب في الصوم .

قوله تعالىٰ : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ .

تعليل لثبوت الصوم ، و ذكر أهمّ غايات جعله ، أي فرض عليكم الصوم لتتّقوا ، وإنّما أُبدلت بلعلّ لبيان أنّ التقوى أمر اختياري للإنسان ، لأنّ الصيام إنّما يعدّ نفوسَ الصائمين لتقوى الله ، و للإشعار بأنّ المرجوّ من هذا التكليف و سائر التكاليف الإلٰهية ، هو التقوىٰ .

وفيه من البشارة بأنّ الصوم يوجب الوصول إلى مقام المتّقين ، الذي هو من مقامات الصدّيقين ، و هو من أقرب المقامات إلىٰ حريم كبرياءِ ربِّ العالمين .

والسرّ في ذلك واضح ، فإنّ الصوم من أقوى الوسائل في كفِّ النفس عن الشهوات ، و البُعد عن التشبّه بالحيوان ، و القرب إلىٰ ذروة مقام الإنسان ، و به يُتهيّأ إلى القيام بالطاعات ، لا سيما إذا اقترن الإمساك الظاهري بإمساك القلب عمّا لا

يليق بمقام الربّ، و لذلك كان «الصوم نصف الصبر»، كما ورد عن نبيّنا الأعظم ﷺ، و بالصبر والاصطبار يستعدّ الإنسان لنيل الكمال و السعادة.

وذكر كلمة «لعلّ» في المقام و نظائره ـ مع امتناع حقيقة الترجّي بالنسبة إليه تعالىٰ، لأنّه من صفات الممكن الناقص، و لا يعقل النقص بالنسبة إليه جلّ شأنه ـ إمّا لأجل حال المخاطبين، أو بداعي محبوبيّة التقوى لديه تعالىٰ، أو لأجل بيان أنّها أمر اختياري، كما ذكرنا.

قوله تعالىٰ: **﴿أَيّاماً مَعْدُوداتٍ﴾**.

مادّة (ع د د) تأتي بمعنىٰ جمع الآحاد، و لها استعمالات كثيرة في القرآن الكريم:

قال تعالىٰ: **﴿لَقَدْ أَحْصاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدّاً﴾**[١].

و قال تعالىٰ: **﴿وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسابَ﴾**[٢].

و قال تعالىٰ: **﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لا تُحْصُوها﴾**[٣].

ولفظتا «معدودات» و «معدودة» لم تستعملا في القرآن الكريم إلّا صفة للأيّام:

قال تعالىٰ: **﴿وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾**[٤].

و قال تعالىٰ: **﴿ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لَن تَمَسَّنَا النّارُ إِلّا أَيّاماً مَعْدُوداتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ﴾**[٥].

---

١. سورة مريم: الآية ٩٤.

٢. سورة الإسراء: الآية ١٢.

٣. سورة النحل: الآية ١٨.

٤. سورة البقرة: الآية ٢٠٣.

٥. سورة آل عمران: الآية ٢٤.

وقد ورد في قوله تعالىٰ : ﴿دَراهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾[١] ، و لكنّه كناية عن القلّة .

ويمكن أن يُراد بها في المقام القلَّة أيضاً ، أو عدم التغيير و التبديل إلى الأبد ، وقد بيّن العدد و محلّه في قوله تعالى بعد ذلك ﴿شَهْرُ رَمَضانَ﴾[٢] .

وفي الآية ردّ علىٰ ما وقع من التغيير و التبديل في صوم أهل الكتاب بواسطة رؤسائهم .

قوله تعالىٰ : ﴿فَمَنْ كانَ مِنكُم مَّرِيضاً﴾ .

المرض : هو الخروج عن الاعتدال ، سواء كان في الجسم ، كما في قوله تعالىٰ : ﴿وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾[٣] ، أو في القلب و الروح ، كما في قوله تعالىٰ : ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَرَضٌ﴾[٤] .

والأخير أشدّ من الأوّل بمراتب كثيرة ، و ما بعث الأنبياء و لا أُنزلت الكتب الإلٰهية إلّا لمعالجة الأمراض النفسانية ، التي تكون في علاجها الحياة الأبدية .

قوله تعالىٰ : ﴿أَوْ عَلى سَفَرٍ﴾ .

عطف على قوله تعالىٰ : ﴿مرِيضاً﴾ ، و مادّة (سفر) تأتي بمعنى الكشف في جميع استعمالاتها ، وسمّي السَّفر سفراً ، لأنَّ فيه يكشف عن أخلاق القوم ، أو يكشف عن خصوصيّات الأمكنة .

وسُمّيت الكتب العملية أسفاراً ، لأنَّها تكشف عن الحقائق .

وسمّيت الكرام البرره : سَفَرة ، لأنّهم يكشفون أحكام الله تعالىٰ ، وفي الحديث

١ . سورة يوسف : الآية ٢٠ .

٢ . سورة البقرة : الآية ١٨٥ .

٣ . سورة الفتح : الآية ١٧ .

٤ . سورة الأحزاب : الآية ٦٠ .

عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «مثل الماهر بالقرآن مثل السَفَرة»، أي المزاول للقرآن مثل الملائكة السَّفَرة، فكما أنّها تبيّن الشيء كذلك الماهر يبيّن القرآن ويوضحه.

وتسمّى سُفْرة الطعام، لأنّها تكشف عن الطعام وألوانه.

ولم تذكر هيئة (سفر) في القرآن الكريم إلّا في ضمن موارد، جميعها مقرونة بـ(على)، وفيه إشارة إلى اعتبار التلبّس الفعلي بالسفر.

وأمّا الأعراض، فتستعمل فيها لفظة «أسفر»:

قال تعالىٰ: ﴿وَالصُّبْحِ إِذا أَسْفَرَ﴾[1].

وقال تعالىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ﴾[2].

ومسافر مفردٌ جمعه سَفْر، كراكب وركب، أو صاحب وصحب، قال عليّ عليه السلام: «إنّما مَثَلكم ومثل الدُّنيا كسفر».

والمراد من السَّفر في المقام ما بيّنته السنّة المقدّسة حدوداً وشروطاً، وإلّا فليس كلّ سفر موجباً لسقوط الصوم.

قوله تعالىٰ: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيّامٍ أُخَرَ﴾.

عدّة بالرفع على أنّه خبر، والتقدير ـ كما يدلّ عليه سياق الآية ـ كتب عليه صوم عدّة أيّام أُخر، وهذا هو الذي اصطلح عليه الشرع بالقضاء.

وعدَّةٌ فعلة من العدّ، وهي بمعنى المعدود، أي عليه أيّام معدودات مكان الأيّام المعدودة التي فاتته بسبب المرض أو السفر.

قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾.

مادّة (طَوَقَ) تدلّ على ما يحيط بالعنق إمّا خلقةً، كطوق الحمامة، أو صفة

---

١. سورة المدّثر: الآية ٣٤.

٢. سورة عبس: الآية ٣٨.

كالقلادة، والطوق من الذهب، أو جزاءً في الآخرة، كقوله تعالىٰ: ﴿**سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**﴾[1].

وتطلق على ما يعمله الإنسان بمشقّة، و في الحديث: «كلّ امرئ مجاهد بطوقه»، فيكون معنى قوله تعالى ﴿**يطيقونه**﴾:

و على الذين يصومون بمشقّة، و يكون إتيانهم للصيام جهد طاقتهم، و قد فسّر في الأحاديث بالشيوخ و الضعفاء و ذى العطاش، و يأتي في البحث الروائي ما يتعلّق بذلك.

والآية المباركة ليست منسوخة بشيءٍ كما نسب إلى جمعٍ، إذ لا دليل عليه إلّا أن يُراد من النسخ غير معناه الاصطلاحي، كما هو كثير في كلام المتقدّمين.

ومادّة (فَدَيَ) تأتي بمعنى العوض و البدل، فإن كان المبدل منه إنساناً يسمّى (فِداء) بكسر الفاء و المد، أو (فَدىٰ) بالفتح و القصر، و إن كان عبادة مركّبة تسمّى (فدية) مثل كفّارة اليمين و الصوم، و كفّارات الإحرام.

وقد ورد الاستعمالان في القرآن الكريم بهيئات مختلفة:

قال تعالىٰ: ﴿**فَإِمّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمّا فِداءً**﴾[2].

و قال تعالىٰ: ﴿**فَالْيَوْمَ لاَ يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ**﴾[3].

وقال تعالىٰ: ﴿**يَوَدُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ**﴾[4].

وقال جلّ شأنه: ﴿**وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ**﴾[5].

---

١. سورة آل عمران: الآية ١٨٠.

٢. سورة محمّد: الآية ٤.

٣. سورة الحديد: الآية ١٥.

٤. سورة المعارج: الآية ١١.

٥. سورة الصافات: الآية ١٠٧.

واصطلح في السنّة المقدّسة على بدل الصوم إذا ترك لعذر الفدية ، و إذا ترك عمداً وبلا عذر مقبول ، فالجزاء الكفّارة ، و عليه اصطلاح فقهاء الفريقين ، و قد يطلق أحدهما على الآخر .

ويستفاد من مجموع هذه الآية أنّ القدرة الحاصلة في التكاليف الشرعية على قسمين :

الأوّل : القدرة العرفية ، التي هي المناط في جميع التكاليف الإلهية ، المستفادة من قوله تعالىٰ : **﴿ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾**[١] ، و قوله تعالىٰ : **﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾**[٢] ، و قول نبيّنا الأعظمﷺ : «بعثت بالشريعة السهلة المسحاء» ، و قولهﷺ : «الدِّين يسر» .

الثاني : القدرة العقلية ، التي تجتمع مع الحرج و المشقّة ، بل حتّى مع العذر أيضاً ، وهي ليست مناط التكاليف الإلهية الثابتة لعامّة الناس .

وبناءً على ذلك، إنّ الصوم كتب على مَن يقدر عليه بالقدرة الشرعية ، مع عدم عسر و حرج ، وأمّا مَن تمكّن منه بالقدرة العقلية ، أي مع المشقّة و الجهد ، فيتبدّل تكليفه إلى الفدية .

وقُرِىءَ (يطوقونه) ، أي يتجشّمونه ويتكلّفونه ، وروِيت هذه القراءة عن جملة من الصحابة والتابعين .

قوله تعالىٰ : **﴿طَعامُ مِسْكِينٍ﴾** .

بيان للفدية في اليوم ، و قدِّر في الروايات ـ كمّية ـ بمُدّ ، و هو سبعمائة وخمسون غراماً ، و ـ كيفيّة ـ بكلّ ما يأكله الإنسان لإشباعه من الجوع .

---

١ . سورة الحج : الآية ٧٨.

٢ . سورة البقرة : الآية ١٨٥.

والمسكين (هنا) مطلق الفقير، لما تعارف بين العلماء من أنّ الفقير والمسكين كالظرف و الجار و المجرور، إذا اجتمعا افترقا، و إذا افترقا اجتمعا، و لم يجتمعا في القرآن الكريم إلّا في مورد واحد، و هو قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾[1].

قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ﴾.

الظاهر أنّه راجع إلى كيفيّة الطعام و كمّيته زائداً على أصل الإطعام.

وأمّا رجوعه إلى أصل الصوم، و إثبات استحبابه بعد سقوط تشريعه بالنسبة إلى المسافر والمريض، فإنّه يحتاج إلى دليل خاص، و هو مفقود، بل الأدلّة على خلافه، ويحتمل رجوعه إلى أصل الصيام، لا الصيام الساقط عن المريض و المسافر، إلّا بعنوان القضاء، و هو خارج عن مدلول اللفظ، و داخل في قوله تعالىٰ: ﴿أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

قوله تعالىٰ: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

عدل إلى الفعل، للترغيب في إتيانه، و للإعلام بصدوره من الفاعل، و الجملة مركّبة من المبتدأ و الخبر، أي و الصيام خير لكم إن كنتم تعلمون بأنّ التكاليف الإلهية ألطاف من الله تعالى لعبيده، و أنّ الطاعة هي السبب في سعادة الإنسان، وأنّ الصوم فيه فضل كبير، و فوائد كثيرة للناس، و أنّه لمصلحة المكلّفين.

***

١ . سورة التوبة: الآية ٦٠.

بحوث المقام

بحث أدبي

قوله تعالىٰ: ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾، العامل في «أياماً» هو «الصيام» الذي يكفي في العمل في الظرف من دون حاجة إلى التقدير، أو النصب لأجل التعظيم والتوقير، فإنّ النصب أعظم شأناً من غيره من الإعراب.

قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾، عطف على قوله تعالىٰ: ﴿مريضاً﴾، و ما هو المشهور في العلوم الأدبية من أنّ الظرف لا يعطف على الاسم، موهون ـ بأنّه على فرض تسليمه ـ إنّما هو فيما إذا لم يكن الظرف بمعنى الاسم، و إلّا فلا محذور فيه، و المقام من هذا القسم، أي مريضاً أو مسافراً، فعطف الاسم على الاسم.

قوله تعالىٰ: ﴿فَعِدَّةٌ﴾ بالرفع على أنّه خبر لمحذوف، أي كتب عليه صوم، أو فالواجب عليه صوم عدّة أيّام أُخر.

وقرئ بالنصب، بمعنى فليصم عدَّةَ أيّام أُخر، و هذا على سبيل الرخصة.

ولكنّه موهون، بأنّ القراءة المتداولة و الموجود في المصاحف الشريفة الرفع.

قوله تعالىٰ: ﴿وَ أَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ جملة مركّبة من المبتدأ ـ و هو المصدر المؤول من (أن تصوموا) ـ و الخبر، ذكر فيها الفعل للترغيب في إتيانه، وللإعلام بصدوره من الفاعل، كما مرّ.

وقرأ أهل المدينة و الشام «فدية طعام»، مضافاً إلى «مساكين» جمعاً، والباقون ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، بالإفراد لبيان أنّ لكلّ يوم إطعاماً واحداً.

ثمّ إنّه قد ذكر الخليل و تبعه الأدباء: أنّ لفظ «على» يأتي بمعنى الاستعلاء

إمّا حقيقة، أو اعتباراً، و لكن يستعمل في عدّة معان أُخر:

منها: الحال أو الحالة، نحو قوله تعالىٰ: ﴿**عَلى سَفَرٍ**﴾ في جملة من الآيات الشريفة.

ومنها: المصاحبة، كقوله تعالىٰ: ﴿**وَ آتَى الْمَالَ عَلى حُبِّهِ**﴾[١]، أي مع حبّه، وقوله تعالىٰ: ﴿**وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلى ظُلْمِهِمْ**﴾[٢]. أي مع ظلمهم.

ومنها: معنى الباء، كقوله تعالىٰ: ﴿**حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ**﴾[٣].

إلى غير ذلك ممّا فصّلوه، و ظاهرهم جعل الكلمة من متعدّد المعنى، و لها نظائر كثيرة في كلماتهم.

ولكنّه ممنوع، لأنّ هذه المعاني إنّما تستفاد من (عَلىٰ) بالقرائن الداخلية أو الخارجية، و إلّا فهو مستعمل في جميع ذلك في ذات الاستعلاء و لو اعتباراً، وما ذكروه من المعاني يستفاد من جهات أُخرى، فيكون من باب تعدّد الدال والمدلول، لا من تعدّد ذات المعنى.

***

بحث دلالي:

يستفاد من الآية الشريفة أُمور:

الأوّل: قد تكرّر التأكيد على الصوم بقوله تعالىٰ: ﴿**لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾، و قوله تعالىٰ: ﴿**فَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ**﴾، و قوله تعالىٰ: ﴿**وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ أن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾، و ذلك للترغيب في هذه العبادة، أي الصوم لما

---

١. سورة البقرة: الآية ٣٧.

٢. سورة الرعد: الآية ٦.

٣. سورة الاعراف: الآية ١٠٥.

فيه من الفضل العظيم و الثواب الجزيل ـ الذي عدّ منه أنّه «جُنَّة من النار» ـ و الفوائد الجمّة، و لما فيه من الإمساك عن الشهوات النفسانية، فيحصل الشبه بين الصائم و الروحانيّين، و إنّه من أقوى الروابط بين العابد و المعبود.

الثاني: أنّ في قوله تعالىٰ: ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾ من التلطّف و العناية و إسقاط كلفة الصيام، ما لا يخفى.

الثالث: أنّ في ترتّب التّقوى على الصوم بشارة عظيمة للصائمين، لأنّ التّقوى من أقرب وسائل القرب إلى الله تعالىٰ، و أقوى الزواجر عن إطاعة الشيطان، و فيه من البشارة للوصول إلى مقام المتّقين، الذي هو من مقامات الصدِّيقين.

الرابع: تدلّ الآية الشريفة على أنّ المكلّفين بالنسبة إلى الصيام على حالاتٍ ثلاث:

الأولى: المقيم الصحيح القادر، فيجب عليه الصوم، و لا يجوز له تركه بوجه.

الثانية: المسافر، أو المريض الذي لا يمكنه الصوم ـ إمّا لأجل أنّ الصوم يزيده ضرراً، أو يبطئ بُرأه ـ فيجب عليهما الإفطار مع وجوب القضاء بعد البرء و الحضر، إلّا أنّ الفدية تختصّ بالمريض غير المتمكّن من القضاء دون المسافر، على تفصيل مذكور في الفقه.

الثالثة: الشخص الذي يقدر على الصوم مع المشقّة و غاية الجهد، كالشيخ والشيخة، و ذي العطاش و نحو ذلك، يجب عليه الفدية عن كلّ يوم بمدّ، على ما مرّ، والأحكام مفصّلة في الفقه.

الخامس: أنّ قوله تعالىٰ: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، يدلّ على محبوبيّة الصيام و الترغيب إليه، و رفع الكلفة في الإمساك.

وقيل: إنّه يرجع إلى مَن رخّص له بالفدية، فيكون تكليف مَن يطيق الصوم

ويبلغه غاية جهده، أنّ الصوم خير له من الفدية.

ويرد عليه: أنّ سياق الآية يدلّ على أنّ الجملة راجعة إلى مَن خوطب بأصل الصيام، ومَن كتب عليه، و يؤكّد ذلك أنّ الخطاب في مَن عليه الفدية إنّما هو بلفظ الغيبة، مضافاً إلى ذلك أنّه لا يناسب التأكيد بقوله تعالىٰ: ﴿**إن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾، مع أنّ التكليف بالنسبة إليه إنّما هو الفدية بدلاً عن الصوم، فلا يصحّ إرجاع الجملة إلى ما ذكروه.

***

بحث فقهي:

يستفاد من الآية الشريفة الأحكام الشرعية التالية:

الأوّل: وجوب الصوم في أيّام معدودات، و هي شهر رمضان، كما ذكره تبارك و تعالى في الآية التالية، فالآية الشريفة من المبيّنات، و ليست هي منسوخة، و ما ذكر في ذلك واضح البطلان.

الثاني: المرض الموجب للإفطار ليس المراد منه كلّ مرض، كما هو ظاهر الإطلاق، بل سياق الآية المباركة يدلّ على أنّه المرض الذي يخاف فيه الشخص على نفسه من زيادته، أو بطء برئه، كما فصِّل في السنّة المقدّسة.

الثالث: تدلّ الآية المباركة على أنّ السفر موجب للإفطار، و قد حدّدته السنّة بحدود وشروط مذكورة في الفقه مفصَّلاً.

وقال بعض: إنّ قوله تعالىٰ: ﴿**وَ أَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾. راجع إلى الصيام في السفر، فقالوا بأفضلية الصوم للمسافر.

ويردّ عليه: ما ذكرناه آنفاً مع منافاته للروايات الكثيرة الدالّة على عدم الصوم في السفر، فقد روى أحمد بن حنبل، و البخاری، و مسلم، و أبو داود، والنسائي عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «ليس من البر الصيام في السفر».

ورواه ابن حِبّان في صحيحه، عن جابر، عنه ﷺ، و رواه غيره عن كعب ابن عاصم الأشعري عنه ﷺ.

وروى ابن ماجة، عن عبدالرحمن بن عوف، عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «الصائم في السفر كالمفطر في الحضر»، و رواه النسائي عن عبدالرحمن موقوفاً.

وروى عبدالرزاق في جامعه عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ:

«إنّ الله تصدّق بإفطار الصائم على مرضى أُمّتي و مسافريهم، أيحبّ أحدكم أن يتصدَّق على أحدٍ بصدقة ثمّ يظل يردّها؟!».

ورواه الديلمي في «الفردوس»، و بمضمونه ورد في أحاديثنا عن أئمّتنا الهُداة عليهم السلام.

وروى مسلم و النسائي و الترمذي عن جابر، قال:

«خرج رسول الله ﷺ إلى مكّة عام الفتح، حتّى بلغ كراع الغميم (و هو واد أمام عسفان)، و صام الناس معه.

فقيل له: إنّ الناس قد شقّ عليهم الصيام، و إنّ الناس ينظرون في ما فعلت.

فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب، والناس ينظرون إليه، فأفطر بعضهم و صام بعضهم، فبلغه أنّ أُناساً صاموا، فقال ﷺ: أُولئك العُصاة».

وروى ذلك في «الكافي» و«الفقيه» عن الصادق عليه السلام أيضاً.

وأخرج أحمد والأربعة و جماعة، عن أنس الكعبي، عن النبيّ ﷺ:

«أنّه دعاه إلى الطعام فاعتذر بالصيام.

فقال له ﷺ: إنّ الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصيام».

و أخرج قريباً منه النسائي عن عمر بن أُمية الضمري عنه ﷺ.

وروى البيهقي في «المعرفة» عن سعيد بن المسيب، و المتّقي الهندي في

«كنز العمّال» عن الشافعي ، مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله :

«خياركم الذين إذا سافروا قصّروا الصلاة ، وأفطروا» .

ورواه في «الكافي» و«الفقيه» عن الباقر عليه السلام .

وأمّا الروايات عند الإماميّة في وجوب الإفطار في السفر ، فهي متواترة ، وعليه إجماعهم ، بل عدّ من ضروريات مذهبهم .

ولأجل تلك الروايات ذهب كبار الصحابة إلى أنّ الصائم في السفر عليه الإعادة .

ومع ذلك ذهب قوم إلى التخيير ، و أنّ مَن صام في السفر فقد أدّى فرضه ، ومَن أفطر وجب عليه القضاء ، و بذلك مضت السّنة العملية ، و استدلّوا بما رواه أحمد ومسلم و أبو داود عن عائشة : أنّ حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبيّ صلى الله عليه وآله :

«أأصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام ؟

فقال صلى الله عليه وآله : إن شئت فصم ، و إن شئت فافطر» .

و في مسلم أنّه صلى الله عليه وآله أجابه بقوله : «هي رخصة من الله ، فمَن أخذ بها فحسن ، و مَن أحبّ أن يصوم فلا جناح عليه» .

والكلّ مردود ، إذ السنّة العملية غير ثابتة ، و الحديث ظاهر في الصوم المندوب لا الواجب ، وعلى فرضه ، فهو معارض بالروايات المتقدّمة ، و إجماع أهل البيت ، مضافاً إلى أنّ الروايات الدالّة على التخيير أو الرخصة في الصوم في السفر ـ مع غضّ النظر عن الأسانيد ـ لا يعلم ورودها بعد نزول آية الصوم و تحريمه في السفر .

وعليه فلا يبقى مجال للقول بأنّ الإفطار أفضل إن كان في الصوم مشقّة ، والصوم أفضل مع عدمها ، و التفصيل بأكثر من ذلك يطلب من السنّة .

الرابع : إطلاق الآية الشريفة يدلّ على أنّ السفر موجب للإفطار ، سواء كان

السفر قصيراً أم طويلاً، و سواء كان فيه المشقّة أم لا، إذا توفّرت الشروط، كما هو مفصّل في الفقه.

الخامس: تدلّ الآية الكريمة على أنّ مَن كان يقدر على الصوم مع الإطاقة وبلوغ الجهد ـ غير المسافر، و المريض، و الصحيح القادر على الصوم بدون مشقّة ـ يجب عليه الإفطار والفدية، على تفصيل ذكرناه في الفقه.

السادس: الآية المباركة تدلّ على أنّ المسافر إذا حضر، و المريض إذا برئ، يجب عليه القضاء.

السابع: ظاهر سياق الآية الشريفة هو السفر الاتّفاقي، لا الدوام به، فإنّه حينئذٍ لا يوجب الترخيص في ترك الصوم، كما هو مفصّل في كتابنا «مهذّب الأحكام».

الثامن: المراد من الطعام الوارد في الآية المباركة هو مطلق ما يطعم و يرفع جوع المسكين، ولا اختصاص له بالبُرّ كما عن بعض، ولو كان وجه اختصاص فهو من باب الغالب، كما هو مذكور في محلّه.

***

بحث روائي:

في «العلل» و «المحاسن»، عن علي عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله في جواب مسائل اليهودي، قال صلى الله عليه وآله:

«ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً إلّا أوجب الله له سبع خصال:

أوّلها: يذوب الحرام في جسده، و الثانية: يقرب من رحمة الله. و الثالثة: يكون قد كفّر خطيئة أبيه آدم، و الرابعة: يهوّن عليه سكرات الموت. والخامسة: أمان من الجوع و العطش يوم القيامة. والسادسة: دخول الجنّة، و براءة من النار. و السابعة: يطعمه من ثمرات الجنّة».

أقول: في هذا السياق روايات كثيرة من الفريقين، و اقتضاء الصوم لهذه الأُمور إذا كان لله تعالى مع شرائطه المقرّرة في الشريعة ممّا لا ريب فيه، لأنّه رياضة نفسانية، و يزيل الشهوات الحيوانية، و يمكن أن يكون ترتب هذه الأُمور عليه في بعض النفوس من قبيل ترتّب المعلول على العلّة التامّة. و لا ريب في تحقّق السنخية بين الصوم و هذه الأُمور.

في الحدىث القدسي قال الله تعالىٰ: «الصوم لي، و أنا أجزي به».

أقول: أمّا كون الصوم لله تعالىٰ، فلأنّه أمرٌ قلبي ليس من فعل الجوارح، فلا يطّلع عليه غيره تعالىٰ، فيكون الخلوص فيه أكثر من سائر العبادات.

و أمّا قوله: «وأنا أجزى به»، فهو كنايه عن كمال الجزاء، و عدم حصر له، وعدم اطّلاع أحد عليه، فيكون المقام نظير قوله تعالىٰ: **﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُمْ مِّنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزاءَ بِمَا كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾**[1]، هذا إذا قرئ بصيغة المعلوم. و أمّا إذا قرئ بصيغة المجهول ـ أي أنّه تعالى بذاته الأقدس يكون جزاءَ لهذا العمل ـ فيكون كناية عن قرب الصائم إلىٰ ربّه تعالىٰ، بحيث لا يمكن تحديده بحدّ.

في «تفسير العياشي»: عن جميل بن دراج، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ ـ وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾**، قال عليه السلام: «هذه كلّها يجمع الضُلّال و المنافقين، و كلّ مَن أقرّ بالدعوة الظاهرة».

أقول: لا اختصاص لذلك بخصوص الصوم، بل يشتمل كلّ مَن جمع شرائط التكليف، كما في سائر التكاليف الإلٰهية.

في «تفسير العياشي»، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾**، قال: «هي للمؤمنين خاصّة».

---

١. سورة السجدة: الآية ١٧.

أقول: يمكن أن يحمل بحسب مراتب القبول: لا بحسب أصل التكليف ـ كما في سائر التكاليف الإلٰهية ـ إن كان المراد بالمؤمنين طائفة خاصّة، و إلّا فالحديث يكون مثل سابقه.

في «تفسير القمّي» عن الصادق عليه‌السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ**﴾، قال: «أوّل ما فرض الله تعالى الصوم، لم يفرضه في شهر رمضان على الأنبياء، ولم يفرضه على الأُمم، فلمّا بعث الله نبيّه صلى‌الله‌عليه‌وآله خصّه بفضل شهر رمضان هو و أُمّته، و كان الصوم قبل أن ينزل شهر رمضان، يصوم الناس أيّاماً».

أقول: قريب منه في «الفقيه» عن حفص بن غياث النخعي، و الحديثان بظاهرهما مخالفان للآية الشريفة، و مخالفان للروايات الدالّة على أنَّ الصيام كان مكتوباً على الأنبياء السابقين و أُممهم، و أنّ الأنبياء كانوا يصومون شهر رمضان. و يمكن حملهما على أنّ التفضيل بالنسبة إلى رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله باعتبار إيجابه في شهر رمضان خاصّة دون سائر الأُمم، فإنّ صوم الأنبياء في هذا الشهر كان أعمّ من الإيجاب عليهم.

في «الكافي» عن الصادق عليه‌السلام: «كان رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله أوّل ما بعث يصوم حتّى يقال: ما يفطر، ويفطر حتّى يقال: ما يصوم، ثمّ ترك ذلك و صام يوماً و أفطر يوماً، و هو صوم داود، ثمّ ترك ذلك و صام الثلاثة الأيّام الغرّ، ثمّ ترك ذلك و فرّقها في كلّ عشرة خميسين، بينهما أربعاء، فقبض صلى‌الله‌عليه‌وآله و هو يعمل ذلك».

أقول: هذا وارد في صوم التطوّع.

في «الكافي» ـ أيضاً ـ عن عليِّ بن الحسين عليهما‌السلام:

«فأمّا صوم السَّفر والمرض، فإنّ العامّة قد اختلفت في ذلك، فقال قوم: يصوم، و قال آخرون: لا يصوم، و قال قوم: إن شاء صام و إن شاء أفطر. و أمّا نحن فنقول: يفطر في الحالين جميعاً، فإن صام في السَّفر، أو في حال المرض،

فعليه القضاء، فإنّ الله عزّوجلّ يقول: ﴿**فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**﴾».

أقول: تدلّ عليه روايات متواترة عندنا، و إجماع الإماميّة، و قد تقدّم عدم صلاحية ما ذكروه لثبوت الصّوم في الحالتين، أو التخيير، فراجع.

العياشي، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «لم يكن رسول‌الله صلى الله عليه وآله يصوم في السّفر تطوّعاً و لا فريضة، يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وآله، نزلت هذه الآية ﴿**فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**﴾، بكراع الغميم عند صلاة الفجر، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بإناء فشرب، و أمر الناس أن يفطروا، فقال قوم: قد توجّه النهار ولو صمنا يومنا هذا، فسمّاهم رسول الله العصاة، فلم يزالوا يسمّون بذلك الاسم حتّى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله».

أقول: وردت روايات أُخرىٰ قريبة منها عن طرق العامّة أيضاً.

وفي «تفسير العياشي» ـ أيضاً ـ عن الصباح بن سيّابة، عن الصادق عليه السلام قال: «إنّ ابن أبي يعفور أمرني أن أسألك عن مسائل، فقال عليه السلام: و ما هي؟

قلت: يقول لك: إذا دخل شهر رمضان وأنا في منزلي، أَلَيَ أن أسافر؟

قال عليه السلام: إنّ الله يقول: ﴿**فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾، فمن دخل عليه شهر رمضان و هو في أهله، فليس له أن يسافر إلّا لحج، أو عمرة، أو طلب مال يخاف تلفه».

أقول: لابدّ من حمله على الكراهة جمعاً بينه و بين الأخبار الدالّة على الجواز.

في «تفسير العياشي»، عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام:

«عن حدِّ المرض الذي يجب على صاحبه فيه الإفطار، كما يجب عليه في السّفر في قوله تعالىٰ: ﴿**وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ**﴾؟

قال عليه السلام: هو مؤتمن عليه، مفوّض إليه، فإن وجد ضعفاً فليفطر، و إن وجد قوّة فليصم، كان المريض على ما كان».

أقول: و يدلّ عليه روايات أُخر شارحة لقوله تعالىٰ: ﴿**بَلِ الإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ**﴾[1].

وفي رواية أُخرى عنه عليه السلام: «ما حدّ المرض الذي يفطر فيه الرجل، ويدع الصلاة من قيام؟

قال عليه السلام: بل الإنسان على نفسه بصيرة، و هو أعلم بما يطيقه».

أقول: يستفاد من مثل هذه الروايات أنّ موضوعات الأحكام موكولة إلى العرف، ما لم يحدّها الشارع بحدّ معيّن.

في «الكافي»، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: ﴿**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**﴾:

قال عليه السلام: «الشيخ الكبير، و الذي يأخذه العطاش».

في «الفقيه»، عن ابن بكير قال:

«سألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**﴾؟

قال عليه السلام: الذين كانوا يطيقون الصوم، ثمّ أصابهم كبر، أو عطاش، أو شبه ذلك، فعليهم لكلّ يوم مد».

أقول: هذه الروايات قرينة على ما ذكرنا سابقاً من أنّ المراد بالقدرة على الصوم القدرة المتعارفة، لا القدرة العقلية.

***

بحث تأريخي:

تقدّم أنّ الصوم من أهمّ الوسائل التي يلتمس بها العبد التقرّب إلى خالقه،

---

١ . سورة القيامة: الآية ١٤.

وأعظم السُّبل في تحلية النفس بالفضائل، و تخليتها عن الرذائل، و أنّه أوّل ما يمكن أن يصدر من الحبيب في لقاء حبيبه، بالتنزّه عمّا تشتهيه النفس من المستلذّات، فهو من الخير الذي أمرنا الله تعالى بالاستباق إليه، و لأجل ذلك و غيره ممّا هو كثير كتبه الله على الأمم السابقة، بل هو محبوب لدى جميع الأُمم، حتّى الوثنية منها، فلم يخل منه دين من الأديان، سواء السماوية منها أم الوضعية، فقد يظهر من بعض الروايات أنّ المجوس كان لهم صوم، و أنّ الصيامية نحلة منهم تجرّدوا للعبادة، و أمسكوا عن الطيّبات من الرزق، وعن النكاح و الذبح على ما هو المقرّر عندهم، و توجّهوا في عبادتهم للنيران.

وأمّا اليهود، فالصوم عندهم هو الإمساك عن الأكل و الشرب، و لم يفرض عليهم إلّا صوم يوم واحد، كما ورد في عهد [اللّاويين ١٦/ ٢٩]، وكان اليهود يصومون بعد ذلك أيّاماً في مناسبات، وكانوا في ذلك اليوم يلبسون المسوح، و ينثرون الرماد على رؤوسهم، و يصرخون ويتضرّعون، و يتركون أيديهم غير مغسولة، إلى غير ذلك من العقائد التي كانت عندهم في الصوم، وكان اليوم هو يوم التكفير، أي اليوم العاشر من الشهر السابع، كما في سفر اللّاويين، و فيه يحاول اليهودي التشبّه بالملاك، و هذا اليوم يسبق بتسعة أيّام، تسمّى بـ(أيّام التوبة)، حيث يطهرون خلالها تطهيراً يكفل لهم النقاء في خلال العام القادم، والصوم عندهم يكون من غروب الشمس إلى سماء اليوم التالي.

وفي غير ذلك يصومون تذكاراً للرزايا التي وردت عليهم، فخصّصوا أربعة أيّام للصوم حزناً بعد خراب الهيكل الأوّل، و هي اليوم التاسع من أشهر الرابع من كلّ سنة، وهو يوم استيلاء الكلدان على القدس، و اليوم العاشر من الشهر الخامس، و هو يوم احتراق الهيكل والمدينة، و اليوم الثالث من الشهر السابع، و هو يوم استباحة نبوخذ نصّر لأُور شليم، قتلاً و نهباً، و اليوم العاشر من الشهر

العاشر، و هو يوم ابتداء حصار القدس.

و أمّا النصارى ـ على اختلاف مذاهبهم ـ فهم متّفقون على وجوب الصوم في الجملة، فقد ورد في [انجيل متى ٦ ر ١٦]:

«ومتى صمتم فلا تكونوا عابسين كالمرائين، فإنّهم يغيّرون وجوههم، لكي يظهروا للناس صائمين، الحقّ أقول لكم إنّهم قد استوفوا أجرهم، و أما أنت فمتى صمت فادهن رأسك و اغسل وجهك، لكي لا تظهر للناس صائماً».

و قد نسب إلى السيّد المسيح أنّه صام أربعين يوماً بلياليها.

والصوم عندهم مفروض في أزمنة معيّنة خاصّة، و إن اختلفوا في قواعده، فإنّه عند أكثرهم الانقطاع عن المأكل من نصف الليل إلى الظهر، فالكاثوليك منهم، الصيام عندهم كثير وشديد، و هو عندهم الإمساك عن الطعام و الشراب يومهم وليلهم، و لا يأكلون إلّا قرب المساء، و إذا أفطروا لا يشربون خمراً، و لا يتأنقون في المأكل، و الفرض عندهم هو الصوم الكبير، السابق لعيد الفصح، و ما سواه فهو نفل، و هو كثير كصوم يوم الأربعاء تذكاراً للحكم على السيِّد المسيح، و يوم الجمعة يوم صلبه، و كذا صوم الأيّام الأربعة السابقة للميلاد، و عيد انتقال العذراء، و عيد جميع القديسين، هذا ما كان عليه الكاثوليك أوّل الأمر، و لكن جرت تغييرات في فروض الصوم، حتّى صار صوم كثير من الأيّام السابقة فرضاً، و من ذلك وجوب الصوم و الانقطاع عن اللحم يوم الجمعة، ما لم يقع يوم عيد، وأُضيف إليه يوم السبت أيضاً. و من ذلك صوم البارامون، أي صوم الاستعداد للاحتفال بالأعياد الكبرى.

وأمّا الروم الآرثوذكس، فأيّام الصيام عندهم أكثر، و قوانينهم أشدّ، و أهمّها أربعة..

أوّلها: الصوم السابق لعيد الفصح.

الثاني : من العنصرة إلى آخر حز يران .

الثالث : خمسة عشر يوماً قبل انتقال العذراء .

الرابع : أربعون يوماً قبل الميلاد .

وأمّا الأرمن و القبط و النساطرة ، فهم أشدّ الملل النصرانية في الصوم وأكثرها صوماً ، وهو عندهم إجباري ، لا يجري فيه من التساهل . ما يجري عند غيرهم ، فإنّ الأرمن يصومون الأربعاء و الجمعة من كلّ أسبوع ، إلّا ما وقع منها بين الفصح و الصعود ، و لهم أيضاً عشرة أسابيع يصومونها كلّ سنة . و بالجملة إنّ الصّوم عندهم يذهب بنصف السنة .

وأمّا البروتستانت ، فالصوم عندهم سنّة حسنة ، لا فرض واجب ، و هو عندهم الإمساك عن الطعام مطلقاً ، بخلاف سائر الطوائف المسيحية ، فإنّ الصوم عندهم الانقطاع عن بعض المآكل ، كما عرفت .

والصوم عند المسلمين هو الإمساك عن الأكل و الشرب و غيرهما ، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، و فيه من الشروط و الآداب و الأحكام ما لم يكن لغيرهم ، ولذا يفسده عندهم ما لا يفسده عند غيرهم .

وأمّا الفرض عندهم هو شهر رمضان ، و غيره نفل يعمّ السنة ، إلّا ما كان محرّماً كصوم يومي العيدين ، و له أحكام كثيرة عندهم ، فلتراجع الكتب الفقهية .

وأمّا الصوم عند غير الأديان الإلهية ، فالمصريون القدماء كانوا يصومون تعبّداً لايزيس ، و اليونان لذيميتيز ـ آلهة الزراعة ـ وكذا إذا أراد أحدهم أن ينخرط في زمرة المطّلعين على أسرار كيبلي ، استعدّ لذلك بصوم عشرة أيّام .

وأمّا الرومان ، فقد كانوا أكثر صوماً من اليونان ، و لهم أيّام معلومة يصومونها كلّ عام ، تعبّداً لزفس و سيريس ، و إن ألمّت بهم حادثة صاموا استعطافاً لمعبوداتهم .

وأمّا الهنود، فقد فاقوا جميع الأُمم بالصيام، حتّى إنّهم يقضون أيّاماً لا يأكلون ولا يشربون، و يألفونه صغاراً فلا يوهن قواهم كثرته كباراً.

***

الآية ١٨٥

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنْ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾.

الآيات ـ مرتبطة بعضها مع بعض ـ ذات نسق منظَّم، و أدب رفيع، و أُسلوب رائق في بيان حكم إلٰهيٍّ ألقاه عزّوجلّ متدرِّجاً، ليأنس به الطبع، فبيّن سبحانه مدّة الصيام، وأنّها قليلة، و لكنّها عظيمة بسبب نزول القرآن الفاصل بين الحقّ و الباطل فيها، ووضع الصيام عن المرضى و المسافرين، و قد أخبر سبحانه و تعالى أنّه يريد اليسر للإنسان في تكاليفه، و لم ينزِّل الأحكام الشرعية لتعسيره، ثمّ بيَّن بعض الغايات لهذا التكليف العظيم.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾**.

جملة مستأنفة، بيان للأيام المعدودات، مرفوعة على الابتداء، و الخبر **﴿الذي أُنزل﴾**.

ومادّة (شهر) تأتي بمعنى الظهور، و سُمِّي الشهر لظهوره، و هو جزء من إثني عشر جزءاً، التي تحصل من دوران الأرض حول الشمس، سواء عدّت بالأهلة،

أو بغيرها، و جمعه في القلّة أشهر، و في الكثرة شهور.

وقد ورد في القرآن الكريم مفرداً و جمعاً في موارد كثيرة:

قال تعالىٰ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ﴾**[1].

و قال تعالىٰ: **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾**[2].

و قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللهِ﴾**[3].

وتحديد الزمان بالأشهر قديم جدّاً، يأتي في قوله تعالىٰ: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾**[4]، البحث في ذلك.

ورمضان مأخوذ من (رَمَضَ)، و هو شدّة وقع الشمس على الرمل و غيره، ويقال: رمض الصائم، يرمض إذا حرّ جوفه من شدّة العطش، و الرمضاء: الحجارة الحارّة، و عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «صلاة الأوّابين إذا رمضت الفصال»، أي وقت نافلة الظهر هو أن تحمى الرمضاء، فتبرك الفصال من شدّة حرّها، و إحراقها أخفافها.

وعن جمع من اللغويين: أنّ هيئة فَعَلان ـ بفتح الأوّل و الثاني ـ يراعى فيها الاضطراب والحركة في الجملة، كالخَفَقان و اللَّمَعان، و السَّيَلان و نحوهما، و قد ادّعى الكليّة في ذلك.

سُمّي هذا الشهر بهذا الاسم، لأنّ حدوث هذه التسمية كان في شدّة الحرّ، فإنّهم لمّا نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة، عدّوها بالأزمنة التي وقعت فيها.

---

١. سورة المائدة: الآية ٢.

٢. سورة البقرة: الآية ١٩٧.

٣. سورة التوبة: الآية ٣٦.

٤. سورة البقرة: الآية ١٨٩.

أو لأنّه يحرق الذنوب و يسقطها عن الصائمين، فعن نبيّنا الأعظمﷺ قال: «إنّما سُمّي رمضان، لأنّه يرمض ذنوب عباد الله».

أو إنَّه مأخوذ من الرمضاء ـ بسكون الميم ـ و هو مطر يأتي قبل الخريف، يطهِّر وجه الأرض عن الغبار، كما نقل عن الخليل، فكذلك شهر رمضان يطهِّر قلوب هذه الأُمّة عن الخطايا و الرذائل.

وهو ممنوع من الصرف للتعريف، و النون الزائدة، و لم ترد هذه المادّة في القرآن الكريم إلّا في هذا المورد.

وفي بعض الأخبار: أنّ رمضان اسم من أسماء الله تعالىٰ، فعن أبي جعفر الباقرعليه السلام: «لا تقولوا جاء رمضان و ذهب رمضان، فإنّ رمضان اسم من أسماء الله»، و قد روي عن النبيّ ﷺ مثله، كما في «كنز العمّال».

ولعلّ الوجه فيه أنّه عزّوجلّ يسقط ذنوب عباده، و يغفر لمَن يشاء، و يشهد له ما في بعض الآثار أنّه شهر الله تعالىٰ، و لذا من الأدب أن لا يفرد في الكلام، بل يُقال شهر رمضان، و لكن وقع التعبير به مفرداً في بعض الأخيار، لبيان أصل الجواز، ولم أظفر في الدعوات المأثورة أنّه أُطلق عليه تعالى (رمضان) فيما تفحّصت عاجلاً.

قوله تعالىٰ: ﴿**الَّذِي أُنْزِلَ فيه الْقُرْآنُ**﴾.

بيان لحكمة تخصيص هذا الشهر بالصوم.

والقرآن يأتي بمعنى الجمع، و سمّي كتاب الله به، لأنّه جمع فيه المعارف والأحكام، و العلوم، وهو عَلَمٌ للكتاب المنزل على رسول الله خاتم النبيّين محمّد بن عبدالله ﷺ، والذي جمع المعارف الإلهية و الأحكام الشرعية و العلوم المتعالية.

وقد ورد هذا اللفظ في القرآن فيما يزيد على خمسين مورداً، كلّها مقرونة بالتجليل و التعظيم، و له أسماء كثيرة، للقاعدة المعروفة: كلّما ازداد المعنى بهاءً وكمالاً، ازدادت ألفاظه جمالاً و جلالاً.

وهو المهيمن على جميع الكتب السماوية، و المشتمل على أسرار يصعب على الأذهان فهمها، ولا يمكن الإحاطة بها إلّا نزراً يسيراً، ممّن شملتهم عناية الله تعالىٰ، فعلّمهم ما لم يمكن دركه ـ بغير إفاظة منه عزّوجلّ ـ مع اعترافهم بالقصور، والتواضع أمام عظمته، فإنّ درك حقيقة الوحي يختصّ بالموحى، و أمين الوحي و الموحى إليه، و هي من الأسرار التي لا يتقدّمهم فيها أحد.

ومادّة (نزل) تدلّ على الانحطاط من العلوّ في جميع مشتقّاتها، سواء كان ذلك حقيقيّاً أم اعتبارياً.

وأمّا التنزيل، فقد لوحظ فيه التفرّق، بخلاف الإنزال، فإنّه أعمّ منه.

وللتنزيل و الإنزال مراتب مختلفة، و غايات متعدّدة، يتعدّدان بتعدّدهما، ويختلفان باختلافهما:

فتارةً: ينزل من مرتبة العلم الأزلي إلى مرتبة فعله تعالىٰ.

وأُخرى: ينزل جملةً على أقدس قلب و أصفاه في الممكنات، و هو قلب نبيّنا الأعظم ﷺ، فيكون كشهاب برق إلهى يبرق على شمس الحقيقة، ليزيدها بهجةً و جلالاً، و لمعةً و إجلالاً.

وثالثة: ينزل متفرّقاً، ليقرأه على مكث، و سيأتي في المبحث الآتي ما يتعلّق بنزول القرآن.

والآية تدلّ على أنّ القرآن الكريم نزل في شهر رمضان، إلّا أنّها لم تعيّن في أيّ وقت منه، و لكن ورد في آية أُخرى أنّه في ليلة مباركة:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾[١].

و في ثالثة: ذكر أنّها ليلة القدر، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾[٢].

و الأخيرة تكون مبيّنة للآيات السابقة، فلا منافاة في البين.

وقد تشرّف هذا الشهر بنزول القرآن فيه، و لذا اختصّ بالصيام، و لا يعقل شرف فوق شرف كتاب الله عزّ وجلّ، و إن كان هذا الشهر مقدّسٌ من القديم، وكان الصوم فيه عبادة قديمة، و قد ورد في الأخبار بأنّ الكتب السماوية من صحف إبراهيم، والتوراة، و زبور داود، و الإنجيل، و القرآن نزلت في هذا الشهر.

وفيه تقدّر جميع الأمور، بكليّاتها و جزئيّاتها، قال تعالىٰ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾[٣]، و فيه القضاء المبرم الذي لا تغيير فيه، و لا تبديل، و يأتي في المحلّ المناسب تفصيل ذلك.

قوله تعالىٰ: ﴿هُدىً لِّلنَّاسِ﴾.

الهداية هي الدلالة بلطف، و الهدية: الإعطاء، ففى الإعطاء و البذل تسمّى هديّة، و في الدلالة هداية، و قد ذكرت هذه المادّة بجميع مشتقّاتها في القرآن الكريم في ما يزيد على ثلثمائة مورد، و في جميع استعمالاتها مقرونة بالشرف و التعظيم، إلّا في مثل قوله تعالىٰ: ﴿فَاهْدُوهُمْ إلى صِراطِ الْجَحِيمِ﴾[٤]، و قوله تعالىٰ: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾[٥]. ويمكن الاستعمال بداعي التهكّم لا الحقيقة.

---

١. سورة الدخان: الآية ٣.

٢. سورة القدر: الآية ١.

٣. سورة الدخان: الآية ٤.

٤. سورة الصافات: الآية ٢٣.

٥. سورة البلد: الآية ١٠.

والمعروف بين الأدباء أنّ الهداية إن تعدّت إلى المفعول الثاني بنفسها، كانت بمعنى الإيصال إلى المطلوب، وإن تعدّت (باللام أو إلى) كانت بمعنى إراءة الطريق، وهذا من إحدى القرائن التي يجدها المتتبع في الكلمات.

والهداية: إن كانت بمعنى الإيصال إلى المطلوب بالنسبة إلى الله عزّوجلّ فهو غير متناه، لأنّ المطلوب لا حدّ له بوجه من الوجوه.

نعم استعداد من يُهدى له مراتب متناهية، لفرض إمكانه.

وإن كانت بمعنى إراءة الطريق، فهي كثيرة.

وللمجاهدات والرياضات الشرعية دخل كثير في الهدايتين، قال تعالىٰ: ﴿**وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا**﴾[١].

وتقدّم ما يتعلّق بهذه المادّة في أوّل سورة البقرة، فراجع.

ولفظ الناس قد ذكر في القرآن في ما يقرب من مائتين وخمسين آية، وأصل معناه من الاضطراب، وهو اسم جنس له أنواع كثيرة، تُعرف بالقرائن المحفوفة بالكلام، ومع عدمها يرجع إلى العموم.

والمعنى: أنّ القرآن أُنزل في شهر رمضان، لهداية الناس إلى الصراط المستقيم بحسب اختيارهم، ولا معنى للهداية الجبرية وإن كانت مقدورة لله تعالىٰ، قال عزّوجلّ: ﴿**أَن لَّوْ يَشَاءُ اللهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعاً**﴾[٢]، ولكن عنايته الأزلية اقتضت أن تكون اختيارية، لأنّ الكمال في الهداية بالاختيار.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدى وَ الْفُرْقَانِ**﴾.

البيّنات: جمع البيّنة، وهي الدلالة الواضحة الكافية عقلاً لإتمام الحجّة،

---

١. سورة العنكبوت: الآية ٦٩.

٢. سورة الرعد: الآية ٣١.

قال تعالىٰ: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيى مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ﴾[١].

والفرقان: ما يفرق بين الحقّ و الباطل، و هو كثير مثل الكتب السماوية، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ تَهْتَدُونَ﴾[٢].

و الزمان الذي يغلب فيه الحقّ على الباطل، قال تعالىٰ: ﴿وَما أَنْزَلْنَا عَلى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾[٣].

و المكان الذي يقضى فيه بالحقّ و يعمل فيه.

و المعاجز الصادرة من الأنبياء فرقان، كما أنّ السنّة المقدّسة فرقان، و العقل الداعي إلى عبادة الرحمن واكتساب الجنان فرقان، و العالم الذي يعمل بعلمه فرقان، و كلّ ما يضاف إليه تعالى فرقان، مقابل ما يضاف إلى الشيطان.

والقرآن أجلى تلك المظاهر، بل هي منطوية في القرآن، فهو قرآن بوجوده الجمعي، و فرقان بوجوده التفصيلي، و لا يختصّ الفرقان بالتفرّق الحسّي و بحسب المدارك الظاهرية، بل يشمل التفرّق بحسب جميع المدارك، قال تعالىٰ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾[٤].

فجميع التقديرات الإلهية، و جميع مراتب قضائه عزّوجلّ من الفرقان، و في الحديث: «إنّ الفرقان المحكم الواجب العمل، و القرآن جملة الكتاب».

وهو من بيان بعض المراتب، و إلّا فالقرآن بجميع آياته فرقان.

وقد ذكر سبحانه و تعالى في المقام ثلاث خصال للقرآن الكريم: و هي أنّه هدىً للناس، و هذه خصلة من لوازم ذات القرآن، بل جميع الكتب السماوية،

---

١. سورة الأنفال: الآية ٤٢.

٢. سورة البقرة: الآية ٥٣.

٣. سورة الأنفال: الآية ٤١.

٤. سورة الدخان: الآية ٤.

واشتماله على البيّنات الواضحة لكلّ فرد ، و الفرقان بين الحقّ و الباطل ، فإنّ لكلّ حقّ حقيقة ، و على كلّ حقيقة نور ، و في مقابل كلّ حقيقة باطل ، و شأن الكتب السماوية و الأنبياء و مَن يحذو حذوهم علماً و عملاً ، تمييز الحقّ عن الباطل ، و عرضه على عقول الناس ، كلّ ذلك على حسب التدرّج و التأنّي ، كما هو سنّته تعالى في أصل الإيجاد ، أو في جهات التشريع .

قوله تعالىٰ : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ .

الشهود بمعنى الحضور ، سواء كان بالبصر أو البصيرة أو الواقع ، فالكلّ شهود ، و هو من الصفات ذات الإضافة ، فكما أنّ الشاهد يشهد المشهود ، فهو أيضاً حاضر لدى الشاهد .

وفي المقام يمكن أن يكون المراد بالشهود الحضور ، مقابل الغيبة و السَّفر ، ويعضده قوله تعالىٰ : ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ .

أو يكون المراد الأعمّ منه و من استجماع شرائط صحة الصوم ، و يعضده قوله تعالىٰ : ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضاً﴾ .

قوله تعالىٰ : ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ .

العدّة : هي المعدودة ، أي عليه صوم أيّام أُخر مثل الأيّام التي فاتته من صوم شهر رمضان ، و من التفصيل بين حكم الحاضر و حكم المسافر في شهر رمضان ، وإثبات وقتين لهما ، يستفاد أنّه لا رجحان لصوم المسافر في شهر رمضان ، ويدلّ عليه ما يأتي من قوله تعالىٰ ، و إلّا لما كان لهذا التأكيد و التمييز بين الموضوعين و الحكمين معنى .

قوله تعالىٰ : ﴿يُرِيدَ الله بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ .

الإرادة : هي من الوجدانيات لكلّ ذى شعور ، لأنّ من لوازم الحياة التحرّك

بالإرادة، و اشتقاقها من ورد.

وعن جمع من المفسّرين و غيرهم، أنّها بمعنى الطلب، و لا كلية فيه كما أثبتناه في (تهذيب الأُصول). و الإرادة من الله ـ جلّ شأنه ـ فعله.

والمعنى: أنّ الله تعالى أراد في كلِّ ما شرّعه من الأحكام اليسر النوعي، ومنه إفطار المريض و المسافر.

وفي التعبير من التحريض و الترغيب ما لا يخفى، سواء في الترخيص أم في العزيمة، لأنّ «الله يحبّ أن يؤتى برخصه، كما يحبّ أن يؤتى بعزائمه». و مثل الآية المباركة قوله تعالىٰ: ﴿**يُرِيدُ اللهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ**﴾[1]، و قوله تعالىٰ: ﴿**مَا جَعَلَ عَلَيكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾[2].

قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَا يُرِيدُ بُكُمُ الْعُسْرَ**﴾.

تأكيد لما سبق. و العُسر خلاف اليُسر.

والمعنى: أنّ الله تعالى لا يريد العسر في تشريعه الأحكام، و منها الصيام أداءً و قضاءً، و يستفاد منه أنّ الصوم في السفر غير مراد لله تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلى مَا هَدَاكُمْ**﴾.

أي: ولتعظّموا الله تعالى على هدايتكم إلى الدين و شرائعه المقدّسة، لا سيما الصيام، فإنّ فيه إصلاح النفوس و تكميلها، و هذه الغاية من أعلى الفضائل.

وقد وردت روايات تدلّ على أنّ هذا التكبير وارد في آداب ليلة الفطر إلى أربع صلوات بعدها. و هذا من ذكر بعض المصاديق لكلّ ما يكبِّر العبد ربّه العظيم،

---

١. سورة النساء: الآية ٢٨.

٢. سورة الحج: الآية ٧٨.

و إن كان ما يصدر من العبد لا يبلغ ما أنعم عليه ربّه الرحيم، إذ لا وجه و إنّي لأرجو أن تستغرق ذنوبي في كرمك، كما أستغرق أعمالي في نعمك.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

أي تشكرون الله على نعمه عليكم كلّها، و منها الصيام، و في إتيان (لعل) دلالة على أنّ للأعمال و المجاهدات دخل في قوّة اختيار العبد للشكر.

***

بحوث المقام

بحث أدبي:

يجوز أن يكون «شَهْرُ رَمَضَان» مرفوعاً على الابتداء، و الخبر قوله تعالىٰ: ﴿**الَّذِى أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ**﴾، أو يكون خبراً لمبتدأ محذوف و الصلة صفة له، و التقدير: الواجب عليكم، و نحوه.

«وَ رَمضَانَ» غير منصرف لزيادة النون و العَلَمية. و «هُدىً» في موضع نصب على الحال من القرآن، و «بَيِّنَاتٍ» عطف عليه.

واللام في «فَلْيَصُمْهُ» لام الأمر، و إذا أُفردت كسرت، و أمّا إذا وصلت بشيءٍ ففيها الوجهان: الجزم و الكسر. و ما يوصل بها ثلاثة أحرف: الفاء مثل قوله تعالىٰ: ﴿**فَلْيَصُمْهُ**﴾، و قوله تعالىٰ: ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ**﴾[١].

و الواو مثل قوله تعالىٰ: ﴿**وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ**﴾[٢].

و ثم مثل قوله تعالىٰ: ﴿**ثُمَّ لْيَقْضُوا**﴾[٣].

والشهر منصوب على الظرفية، أي حضر فيه.

واللام في ﴿**وَلِتُكْمِلُوا**﴾ للتعليل، و الجملة عطف على سياق الجملة السابقة، وقرئ «لتكمّلوا» بالتشديد.

***

---

١. سورة قريش: الآية ٣.

٢. سورة الحج: الآية ٢٩.

٣. سورة الحج: الآية ٢٩.

بحث دلالي:

تدلّ الآية الشريفة على أُمور:

الأمر الأوّل: أنّها تدلّ على فضل شهر رمضان على سائر الشهور، و ذلك لنزول القرآن الذي هو أشرف الكتب السماوية -كما مرّ- و أعظم تجلٍّ إلهي أبدي في عالم الإمكان، و فرق بينه و بين تجلّيه تعالى لموسى بن عمران عليه السلام بوجوه:

الوجه الأوّل: أنّه تجلّ جزئي بالجزئية الوجودية -لا المفهومية- لفرد واحد من أفراد الإنسان اللائق، و القرآن تجلٍّ إلهي نوعي.

الوجه الثاني: أنّ الأوّل كان في محلّ خاص و هو الجبل، و هذا من قمّة العرض الأعلى إلى قرار الأرض.

الوجه الثالث: أنّ في الأوّل كان التجلّي موجباً لصعق موسى عليه السلام، و تجلّي القرآن موجب لارتقاء القلوب من حضيض الدُّنيا إلى عالَم الغيب المحيط بها، فيصير المتجلّى له عالماً عقلياً مضاهياً للعالَم العيني.

الوجه الرابع: أنّ تجلّي القرآن على قلب نبيّنا الأقدس صلى الله عليه وآله لم يوجب أن يخرّ صعقاً، بل بقى مستقيماً باستقامة شروق النور المقدَّس الأحدي، و بقي المتجلّى لهم ببقاء النور المحمّدي المقتبس من النور الأقدس الأحدي.

الأمر الثاني: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾** يدلّ -أي هذه الجملة المركّبة من الشرط و الجزاء- على أنّ المناط هو ثبوت الشهر و حضوره حقيقة، و ذلك برؤية الهلال، أو تقديراً، فيما إذا لم يمكن ذلك.

وهو لا يدلّ على أنّ مَن حضر شطراً من شهر رمضان لابدّ له من الإتمام ولو كان مسافراً.

الأمر الثالث: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن كانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ﴾** تأكيد لما ذكره عزّوجلّ من سقوط الصوم عن المريض و المسافر، دفعاً للشكوك

و الأوهام، و إنمّا ذكر السفر مع الظرف دون المرض، لأنّ الثاني من قبيل الوصف بحال الذات، والأوّل من قبيل الوصف بحال المتعلّق، فيصحّ بذلك اختلاف التعبير بينهما.

الأمر الرابع: أنّ تكملة العدّة في شهر رمضان تتحقّق بالصيام بين الهلالين ـ أي هلال رمضان و هلال شوّال ـ و مع الخفاء فثلاثين يوماً، كما رواه الفريقان عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «الصوم للرؤية و الفطر للرؤية»، و عن عليٍّ عليه السلام: «صُمّ للرؤية وافطر للرؤية، فإن خفي عليكم فأتمّوا الشهر الأوّل ثلاثين يوماً».

الأمر الخامس: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾**، يدلّ على أنّ الملاحظ اليُسر و العُسر النوعيان منهما، لا الشخصيان، فلا يرد عليه أنّنا نرَى تخلّف في الصوم وجداناً، لأنّ الشخص المكلّف إنّما يستفيد من هـذه العبادة روحاً و جزاءً، أكثر ممّا يبذله من الجهد.

الأمر السادس: لم يذكر في القرآن الكريم قضاء عبادة إلّا حكم قضاء شهر رمضان في قوله تعالىٰ: **﴿فَمَنْ كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾**. ويستفاد منه فروع فقيهة كثيرة. مذكورة في الكتب الفقهية.

***

بحث علمي:

الآية الشريفة تدلّ على نزول القرآن الكريم في شهر رمضان، و قد ذكـر سبحانه في آيات أُخر أنّه كان في ليلة القدر منه، و هي واحدة من الآيات الكثيرة الدالّة على نزوله من الله تعالى على رسوله ﷺ، و جميعها تدلّ على عظمة المنزل و أهمّيته، قال تعالىٰ: **﴿وَ بِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾**[1].

---

١. سورة الإسراء: الآية ١٠٥.

والكلام في نزول القرآن يقع من ناحيتين:

الأولى: في حقيقة النزول، و للعلماء و الفلاسفة كلام فيها، و هو مورد البحث عندهم، و قد أفردوا لمسألة الوحي كتباً مستقلّة، وسيأتي البحث عنه في الموضع المناسب إن شاء الله تعالىٰ.

الثانية: في كيفيّة النزول، و أنَّه هل نزل جملة واحدة، أو نزل متفرِّقاً، أو هما معاً؟ و ما يتعلّق به من حيث زمان النزول و مكانه، و أوّل ما نزل. و الكلام في المقام في هذه الناحية يقع في أُمور:

النزول والتنزيل:

الآيات الّتى وردت في إنزال القرآن الكريم على قسمين:

قسم ورد فيه لفظ النزول الدال على الانحطاط من العلوّ ـ سواء كان ذلك حقيقيّاً او اعتبارياً ـ جملة واحدة، من دون ملاحظة التفرّق و التدرّج فيه:

قال تعالىٰ: **﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾**[١].

و قال تعالىٰ: **﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾**[٢].

وقال تعالىٰ: **﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾**[٣].

و قال تعالىٰ: **﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾**[٤].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة.

وقسم آخر ورد فيه لفظ التنزيل، الدالّ على الانحطاط من العلو مع التفرّق

---

١. سورة الدخان: الآية ٣.

٢. سورة الأنعام: الآية ٩٢.

٣. سورة القدر: الآية ١.

٤. سورة ص: الآية ٢٩.

والتدريج:

قال تعالىٰ: **﴿وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلى النَّاس عَلى مُكْثٍ وَ نَزَّلْنَاهُ تَنزِيلاً﴾**[١].

و قال تعالىٰ: **﴿نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرآنَ تَنزِيلاً﴾**[٢].

و غير ذلك من الآيات الشريفة الدالّة على نزول القرآن تدريجاً في مجموع مدّة بعثة الرسول ﷺ، وهي مدّة دعوته البالغة عشرين سنة.

وقد استعملت هاتان المادتان بالنسبة إلى غير القرآن أيضاً، كما ورد في نزول الملائكة:

قال تعالىٰ: **﴿وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَانزَلَ مَلَائِكَةً﴾**[٣].

و قال تعالىٰ: **﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنزِيلاً﴾**[٤].

و بالنسبة إلى المطر النازل من السماء:

قال تعالىٰ: **﴿هُوَ الَّذِى أَنزَلَ مِنَ السَّمَآءِ مَاءً﴾**[٥].

و قال تعالىٰ: **﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَآءً﴾**[٦].

ويمكن أن يكون الوجه في ذلك أنّه يلاحظ تارةً المجموع، فيستعمل النزول و الإنزال، و أُخرى يلاحظ البعض و الأجزاء، فيستعمل التنزيل.

---

١. سورة الإسراء: الآية ١٠٦.

٢. سورة الإنسان: الآية ٢٣.

٣. سورة المؤمنون: الآية ٢٤.

٤. سورة الفرقان: الآية ٢٥.

٥. سورة النحل: الآية ١٠.

٦. سورة الأنفال: الآية ١١.

تعدّد النزول:

لا ريب في تعدّد نزول القرآن حسب المستفاد من الآيات الشريفة و السنّة المقدّسة الواصلة إلينا، و ما ذكره العلماء في ذلك وجوه:

الأوّل: أنّه أُنزل جملةً في شهر رمضان إلى البيت المعمور في السماء الدُّنيا، ثم أُنزل على رسول الله صلى الله عليه وآله متفرّقاً ليقرأه على الناس في مجموع مدّة الدعوة، و قد وردت في ذلك روايات:

ففي «الكافي» عن حفص بن غياث، عن أبي عبدالله عليه السلام:

«سألته عن قول الله تعالىٰ: ﴿**شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ**﴾ إنّما أُنزل في عشرين سنة بين أوّله و آخره؟

فقال أبو عبدالله عليه السلام: نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور، ثمّ نزل في طول عشرين سنة».

و روي قريب منه عن ابن عبّاس. و قد ادّعي الإجماع على ذلك.

و البيت المعمور الوارد في هذه الرواية، و السماء الدُّنيا في رواية أُخرى شيء واحد، كما يأتي في محلّه، و إن صحّ الاختلاف بالاعتبار.

وأُشكل عليه: بأنّ نزوله إلى السماء الدُّنيا لم يكن فيه أي منّة علينا، و لا معنى لاتّصافه بالهداية و الفرقان، و بقائه في السماء الدُّنيا مدّة سنين، و هذا ممّا ينفيه قوله تعالىٰ: ﴿**هُدىً لِّلنَّاسِ وَ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدى وَالْفُرْقَانِ**﴾.

وأُجيب عنه: بأنّ اتّصاف القرآن بالهداية و الفرقان اقتضائي، أي من شأنه أن يهدي مَن التمس الهداية منه، و أن يكون فرقاناً إذا التبس الحقّ بالباطل.

وبعبارة أُخرى: أنّ اتّصافه بهما يكون بتتميم إنزاله إلى الرسول صلى الله عليه وآله.

ونوقش في ذلك: بأنّه لا يمكن إنزاله جملة واحدة ولو إلى السماء الدُّنيا، لأنّ منه الناسخ و المنسوخ، و منه ما يكون جواباً لسؤال، أو إنكار قول، أو حدوث

حادثة، و لا يتأتّى ذلك إلّا إذا نزل متفرّقاً.

ويمكن الجواب عنه: بأنّ الحوادث المتدرِّجة الزمانية، المتقدّمة بعضها على بعض، أو المقارنة بعضها مع بعض، إنّما تكون بالنسبة إلى سلسلة الزمان المتدرّجة في الحوادث المحصورة في الزمان الذي لا ينفكّ عن التغيّر والحدثان، وأمّا بالنسبة إلى الله تعالىٰ، المحيط بما سواه بكلّ معنى الإحاطة، و العالم بالجزئيات قبل حدوثها، فتكون جميع الحوادث المتعاقبة في الزمان عنده شيئاً واحداً واقعاً في آنٍ واحد، والإشكال إنّما هو بالنسبة إلى الزماني، لا بالنسبة إلى المنزّه عن الزمان.

الثاني: أنّ المراد بنزول القرآن في شهر رمضان، هو ابتداء نزوله فيه ثم أُنزل بعد ذلك متفرّقاً في أوقات مختلفة، و القرآن كما يطلق على المجموع، يطلق على البعض أيضاً.

ويرد عليه: أنّه مخالف لظاهر الآيات المباركة الدالّة على نزول القرآن بأجمعه في شهر رمضان، و في الليلة المباركة منه كما مرّ، مضافاً إلى أنّ بعثة الرسول ﷺ كانت في غير شهر رمضان، و من المستبعد جدّاً أن لا ينزل في أوّل البعثة شيء من القرآن الكريم و تخلو مدّة منه، مع أنّ المشهور أنّ أوّل سورة نزلت مصاحبة للبعثة إمّا سورة العلق، أو سورة المدّثر، و فيهما شواهد على أنّهما نزلتا حين البعثة و أمر الرسول بالرسالة.

الثالث: أنّ المراد بنزول القرآن في ليلة القدر، هو نزول سورة من سوره المشتملة على جلِّ معارف القرآن، كسورة الحمد، فكأنّ نزولها في ليلة القدر من شهر رمضان هو نزول القرآن بأجمعه، ويصحّ أن يُقال نزّل القرآن جملة، وبذلك يمكن الجمع بين نزول القرآن في أوّل بعثته ﷺ، و نزول القرآن في الليلة المباركة من شهر رمضان.

ويرد عليه ما أورد على سابقه ، من أنّه خلاف ظاهر الآيات الشريفة التي تدلّ على أنّ القرآن نزل جملة في ليلة القدر ، مع أنّ هذا الوجه في نفسه بعيد جدّاً ، كما لا يخفى .

الرابع : أنّ المراد بإنزال الكتاب جملة في الليلة المباركة ، هو حقيقة الكتاب التي وصفت بالمُحكَمة و المفصَّلة ، والتي يأتي تأويلها في يوم القيامة ، و التي بها وقع في الكتاب المكنون ، الذي لا يمسّه إلّا المطهّرون ، و إنّه في أُمّ الكتاب أو في اللوح المحفوظ قبل التنزيل ، كما دلّت عليها الآيات المباركة ، و هذه هي التي نزّلت على قلب سيِّد المرسلين جملة ، ثم أُنزل بعد ذلك بالتدريج حسب الوقائع والحاجة ، و لذا أُمر بأن لا يعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليه و حيه ، قال تعالىٰ : **﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾**[١]. و هذا الكتاب المنزل تدريجاً متكئ على تلك الحقيقة المتعالية ، المنزّهة عن تلبيسات المبطلين و شكوك المعاندين ، وقد أنزلها الله تعالى على رسوله ، فعلّمه تأويله و حقيقة ما يعنيه من الكتاب المبين .

وفيه : أنّه مخالف لسياق القرآن الذي نزّل بلسان الاُمّة .

نعم ، للقرآن حقيقة واحدة واقعية يحيط بها قلب نبيّنا الأعظم ﷺ ، ولكن مورد الكلام في الأوّل دون الثاني .

والحقّ أن يقال : إنّ القرآن يختلف عن سائر الكتب الإلهية من جهات كثيرة ، فهو آخرها ، المهيمن عليها ، و أنّه **﴿أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾**[٢]، و أنّه **﴿تَفْصِيلَ كُلِّ شيْءٍ وَهُدىً وَ رَحْمَةً﴾**[٣]، و أنّه **﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا**

---

١ . سورة طه : الآية ١١٤.

٢ . سورة هود : الآية ١.

٣ . سورة يوسف : الآية ١١١.

﴿لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾[١]، و يكفي في عظمة أمره قوله تعالىٰ: ﴿رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا﴾[٢]، و لا ريب في أنّ مثل هذا الكتاب له من الجلال و العظمة و الكبرياء ما لا يمكن دركه بالعقول و إن بلغت ما بلغت، و حينئذٍ لا يمكن لنا أن نقول بنزوله مرّة واحدة، سواء كان دفعة واحدة، أم تدريجاً، من دون أن يعرف مَن أُنزل عليه تأويله، و هو النبيّ العظيم، حبيب ربِّ العالمين و صاحب الشرع المبين، الذي هو سرّ من أسرار عالَم الجبروت، و قد انطوى فيه العالَم الأكبر، و هو بنفسه كتاب إلٰهي تكويني، و له المقام المحمود عند ربّ العالمين، و مع ذلك كلّه يكون غافلاً عمّا ينزل عليه، و هذا بعيد جداً، فلابدّ و أن يكون عارفاً به و بتأويله و حقيقته و جميع خصوصيّاته، فأُنزل جميعاً على قلب رسول الله ﷺ، كما هو المتيقّن من قوله تعالىٰ: ﴿فَأَوْحى إلى عَبْدِهِ ما أَوْحى﴾[٣]، ثمّ بعد ذلك أُنزل عليه تدريجاً في مدّة الدعوة، و لا مانع من تعدّد الوحي الذي هو سرّ إلٰهي بين الموحي و الموحى إليه، و فيه ابتهاج للمنزّل عليه، و يدلّ على ذلك قول تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾[٤]، و قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾[٥]، و من المعلوم أنّه إن لم يكن عارفاً به وعالماً بخصوصيّاته، لا معنى لتعجيل القرآن و إظهار بيانه، فبالوحي يظهر ما في قلبه على ظاهر لسانه.

ولا ينافي ذلك أنّ القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى سماء الدُّنيا، أو إلى

---

١. سورة الزخرف: الآية ٤.

٢. سورة الشورى: الآية ٥٢.

٣. سورة النجم: الآية ١٠.

٤. سورة القيامة: الآية ١٦ ـ ١٩.

٥. سورة طه: الآية ١١٤.

البيت المعمور ـ أو بيت العزّ ـ حسب اختلاف التعبيرات في الروايات، أو أنّه ينزّل ما يراد إنزاله في السنة في ليلة القدر، كما في بعض الروايات، أو له نزول آخر، فإنّ للنزول و التنزيل غايات متعدّدة و مراتب مختلفة، يتعدّدان بتعدّدها، فتارة ينزّل من مرتبة العلم الأزلي، و هو مرتبة الذات ـ لفرض أنّ علمه تعالى عين ذاته جلّ شأنه ـ إلى مرتبة فعله عزّوجلّ، و اُخرى ينزّل جملة أو تفصيلاً على قلب رسول الله ﷺ. و ثالثة ينزل لإبراز عالَم الغيب في عالم الحسّ و العيان، أو بالعكس. وهذا ظاهر لكلّ مَن تأمّل في المقام.

هذا إذا لوحظ النزول و الإنزال و ما يماثلهما من التعبيرات بالنسبة إلى ذات الكتاب العظيم و حقيقته.

وأمّا اذا لوحظ من حَيث إضافته إلى ذات المبدئ تبارك و تعالىٰ، فالنزول والإنزال لا وجه لهما، لأنّهما من صفات الأجسام، و هو تعالى منزّه عنها، فإنّه جلّ شأنه محيط بجميع ما سواه بالإحاطة الحقيقيّة.

ومن ذلك يظهر ما عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «إنّ الله ينزل كلّ ليلة إلى السماء الدُّنيا»، فلابد من حمل هذه الرواية و أمثالها على نزول الرحمة و الألطاف الإلهية و قربها من العباد ـ كما ورد في عشية عرفة ـ و تخصيصها بالليل، و الثلث الأخير منه، لأنّه وقت التهجّد و غفلة الناس عمّن يتعرّض لنفحات رحمة الله، والانقطاع إليه أشدّ، و عند ذلك تكون النية خالصة، و الرغبة إليه تعالى وافرة، وذلك مظنة القبول و الإجابة.

الغاية من تعدّد النزول:

لا ريب في أنّ تعدّد نزول القرآن يدلّ على عظمته، و تفخيم أمره، و إعلاء

شأن مَن نزّل عليه و الاعتناء به ، و أنّه تكريم لبني آدم ، حيث نزل فيهم هذا الكتاب الكريم ، و إعلام للملائكة و سكان السّماوات بأهميته ، و أنّه آخر الكتب السماوية ، وإتمام الحجّة على الخلائق ، و لذا لم يكن كتاب إلهي غيره ينزل متعدِّداً ، أو ينزل نجوماً ، و قد خفي على المشركين و الكافرين عظمة هذا الكتاب ، حيث اعتبروه كسائر الكتب الإلهية على ما حكى عنهم عزّوجلّ :

فقال : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ ، فأجابهم عزّوجلّ : ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾[1] .

ويمكن أن يكون المراد بتثبيت الفؤاد عنايته تعالى بجهة ابتلائه مع الناس ، و شدّة معاداتهم للوحي و الموحى إليه .

محل النزول وزمانه:

ذكرنا أنّ القرآن نزل تارة جملة ، و أُخرى نجوماً ، و عرفت أنّ نزوله الجمعي كان في الليلة المباركة من شهر رمضان بمقتضى الآيات الشريفة ، و لكن نزوله التدريجي لم يكن له محلّ معيّن ، أو زمان كذلك ، فقد كان ينزل على قلب رسول الله ﷺ حسب المقتضيات ، إلّا أنّ ابتداءه كان من حين بعثته ﷺ ، وانتهاءه قبل رحيله ﷺ ، و هو مدّة دعوته البالغة عشرين سنة أو أكثر على اختلاف الروايات .

فقد نزل جملة من سور القرآن في مكّة المكرّمة مهبط الوحي المبين ، وجملة منها في المدينة مهجر الرسول الأمين ﷺ و قد نزل عليه من القرآن في الحضر و في السفر ، و في النهار و في الليل ، و بعض السور نزلت مكرّرةً ، كسورة الحمد ، و بعضها نزلت و قد شيّعتها ملائكة السماء ، كسورة الأنعام ، و إنّ بعض السور مكّي و البعض الآخر مدني ، كلّ ذلك معلوم مذكور في الكتب المؤلّفة في

---

١ . سورة الفرقان : الآية ٣٢.

علوم القرآن، و إن كان لهم اختلاف في بعض الجهات.

وقد ذكر العلماء وجوهاً للتمييز بين السور المكّية و السور المدنية، و أهمّها هي:

الأوّل: أنّ السور المكّية تمتاز بقوّة نبرتها، و أُسلوبها التهكّمي، فإنّها نزلت في قوم عُتاة جبابرة، فاتّخذت وجه التهديد و التعنيف لهم و الإنكار عليهم، و لذا وردت السجدة فيها، بخلاف السور المدنية، فإنّها نزلت في قوم ذوي ذلّة و ضعف، فاتّخذت أُسلوب اللِّين و العطف.

الثاني: أنّ السور المكّية أكثرها تشير إلى إثبات الإٰله الواحد العزيز الجبّار، وإثبات يوم القيامة و المعاد و أوصافه، وأمّا السور المدنية، فتشير إلى صفات الإٰله و الحساب.

الثالث: أنّ السور المكّية خالية تقريباً عن القصص و الأحكام و الفرائض والسنن، بخلاف السور المدنية.

الرابع: أنّ في السور المدنية ذكر المنافقن، بخلاف السور المكّية، فإنّ فيها ذكر الأُمم و القرون.

الخامس: أنّ السور المدنية أغلبها فيها جملة: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**﴾، بخلاف السور المكّية، فإنّ الأغلب فيها: ﴿**يا أَيُّهَا النَّاسُ**﴾، أو أوّلها حرف تهجّ غالباً.

عروج القرآن:

كما أنّ للقرآن نزولاً حسب ما تقدّم، كذلك له صعود و تجلّيات، أي ظهور في المظاهر اللائقة به:

منها: تجلّياته في قلوب أولياء الله المخلصين و أحبائه العارفين، كما هو

ظاهر عند أهله، وإشراقاته المعنوية على النفوس المستعدّة لها.

ومنها: صعوده إليه جلّت عظمته، فمنه المبدأ و إليه المنتهى، لقوله تعالىٰ: **﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾**[1].

ومنها: صعوده إليه تعالىٰ، و تجسّمه لأهل الحشر، لأن يشفع في مَن له أهليّة الشفاعة، كما في كثير من الأحاديث، و شكواه ممّن ضيّعه.

ومنها: صعوده إلى مقام الشهادة عند الميزان، كما هو الشأن بالنسبة إلى الأنبياء و المرسلين، و يدلّ عليه كثير من الآيات، كما يأتي.

بل يمكن أن يقال: إنّ جميع آثاره الباهرة الظاهرة منه، من مراتب صعوده، كشفائه للمرضى، و حجبه عن الأرواح الشريرة، إلى غير ذلك ممّا وضع له كتب مستقلّة، و عن عليٍّ عليه السلام في القرآن: «لا تحصى عجائبه، و لا تنقص غرائبه».

خلق القرآن:

وقع الكلام بين العلماء السابقين في قدم القرآن و خلقه، و ذهب إلى كلّ واحد منهما فريق و أقام الدليل على مختاره، و لا فائدة في هذا النزاع الذي أشغل بال المسلمين برهة من الزمن.

فالحقّ أن يقال: إنّ للقرآن اعتبارات، فإذا لوحظ من حيث إنّه علم الله عزّوجلّ، فهو قديم واجب بالذات، لما ثبت بالأدلة العقلية و النقلية من أنّ علمه جلّت عظمته عين ذاته.

وإذا لوحظ من حيث معارفه الحقيقية الواقعية، فهو الذي لا يزول، و يبقى ويدوم و إن مرت الأُمم و العوالم، و تغايرت النشآت و المعالم، و بناء على ذلك فهو أزلي أبدي، من حيث أنّ فعل من أفعاله، فهو حادث.

---

١. سورة فاطر: الآية ١٠.

ويمكن الجمع بين مَن يقول بأنّه قديم، و مَن يقول بأنّه حادث، و رفع النزاع بينهم، و إن كان هذا الجمع خلاف ظاهر الكلمات.

***

بحث روائي:

في «الكافي» عن أبي جعفر الباقر عليه السلام:

«لا تقولوا جاء رمضان، و ذهب رمضان فإنّ رمضان اسم من أسماء الله، و لكن قولوا شهر رمضان».

و روي قريب منه عن عليٍّ عليه السلام، وكذلك في «كنز العمّال».

أقول: تقدّم الكلام فيه، و قلنا إنّه محمول على نحو من التأدّب.

في «الكافي» عن أبي عبدالله عليه السلام:

«القرآن جملة الكتاب، و الفرقان المحكم الواجب العمل به».

وفي «تفسير العياشي» عنه عليه السلام أيضاً:

«الفرقان هو كلّ أمر محكم، والكتاب هو جملة القرآن الذي يصدّق فيه مَن كان قبله من الأنبياء».

ومثله في «تفسير القمّي».

أقول: بحسب هذا الاصطلاح يكون الفرقان أخصّ من القرآن، فلا يطلق الفرقان على المتشابهات، و إلّا فقد قلنا إنّ الفرقان يصحّ إطلاقه على جميع القرآن، باعتبار أنّه الفارق بين الحقّ و الباطل.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام «في قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾**، ما أبينها!! مَن شهد فليصمه، و مَن سافر فلا يصمه».

و في «تفسير العياشي» عن أبي جعفر الباقر عليه السلام مثله.

أقول: هذا الحديث ظاهر في أنّ المراد من الشهود الحضور مقابل السفر،

كما هو ظاهر الآية الشريفة ، بقرينة المقابلة ، ولو أُريد من لفظ «شهد» الشهادة بمعنى الرؤية ، يستفاد الحضور بالملازمة أيضاً من ذيل الآية الشريفة .

في «التهذيب» عن الصادق عليه السلام :

«إذا دخل شهر رمضان فللّه فيه شرط ، قال الله تعالىٰ : ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ ، فليس للرجل إذا دخل شهر رمضان أن يخرج إلّا في حجّ أو عمرة ، أو مال يخاف تلفه ، أو أخ يخاف هلاكه ، وليس له أن يخرج في إتلاف مال أخيه ، فإذا مضت ليلة ثلاثة و عشرين ، فليخرج حيث شاء» .

أقول : هذا محمول بالنسبة إلى أصل المسافرة في الشهر على المرجوحية ، بقرينة سائر الروايات ، و تتأكّد الكراهة في العشرة الأخيرة ، فهو حكم أدبي .

في «تفسير العياشي» عن ابن أبي عمير ، عن الصادق عليه السلام «قلت له : «جعلت فداك ، ما يتحدّث به عندنا أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله صام تسعة و عشرين ، أكثر ممّا صام ثلاثين ، أحقّ هذا؟

قال عليه السلام : ما خلق الله من هذا حرفاً ، فما صام النبي صلى الله عليه وآله إلّا ثلاثين ، لأنّ الله يقول : ﴿**وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ**﴾ ، فكان رسول الله ينقصه؟!» .

أقول : في هذا الموضوع روايات كثيرة ، بعضها دالّة على أنّ شهر رمضان تامّ لا ينقص ، و بعضها دالّ على أنّه قد يتمّ و قد ينقص ، و لابدّ من الأخذ بالقسم الأخير للوجدان ، و حمل القسم الأوّل على بعض المحامل ، و قد فصَّلنا القول في ذلك في الفقه .

في «الكافي» عن سعيد النقاش ، قال أبو عبدالله عليه السلام :

«أمّا إنّ في الفطر تكبيراً ، و لكنّه مسنون .

قلت : و أين هو؟

قال عليه السلام : في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة ، و في صلاة الفجر ،

و في صلاة العيد، ثمّ يقطع.

قلت: كيف أقول؟

قالعليه السلام: تقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلّا الله و الله أكبر، الله أكبر على ما هدانا. و هو قول الله: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾، يعني الصِّيام، ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾، و التكبير أن تقول: الله أكبر، لا إله إلّا الله و الله أكبر، ولله الحمد».

وفي «تفسير العياشي» عن الصادق عليه السلام:

«إنّ في الفطر تكبيراً. قلت: ما التكبير إلّا في يوم النحر؟

قال: فيه تكبير، و لكنّه مسنون في المغرب، و العشاء، والفجر، و الظهر، و العصر، و ركعتي العيد».

وقريب منه ما أخرجه ابن جرير في «التفسير»، بسنده عن زيد بن أسلم و ابن عبّاس.

أقول: التكبير مندوب، و قد وردت في ذلك روايات كثيرة من الفريقين في كيفيّة التكبير و كميته، مذكورتان في كتب الفقه، مَن شاء فليرجع إليها.

في «محاسن» البرقي عن بعض أصحابنا في قول الله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلى مَا هَدَاكُمْ﴾:

قال: «التكبير: التعظيم لله، و الهداية: الولاية».

أقول: هذا من بيان بعض مصاديق التكبير، و الهداية، و لا منافاة بينه و بين ما تقدّم.

***

الآية ١٨٦

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴿١٨٦﴾﴾.

تحريض للدُّعاء بأُسلوب بليغ، يشعر بالعطف و الحنان و المحبّة، و ترغيب الإنسان بالوصول إلى الفيض المطلق و غاية الكمال، و هي الرشاد، و في الآية الشريفة تلميح لبعض شروط الدُّعاء، التي إذا توفرت تجعل الدُّعاء مستجاباً، وفي تعقيب شهر رمضان بهذا الخطاب فيه من الحثّ على الدُّعاء في هذا الشهر، و أنّ له اختصاصاً به و القبول فيه، ممّا يخفّف ثقل التكليف بالصوم فيه، و هذا ممّا دلّت عليه السنّة المقدّسة، ففى بعض الأخبار: «مَن فاته الدُّعاء في شهر رمضان، فلينتظر يوم عرفة، و مَن فاته الدُّعاء فيه، فلينتظر شهر رمضان المقبل».

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾**.

السؤال: طلب معرفة شيءٍ واستدعاؤها، أو طلب مال.

وفي الأوّل يتعدّى إلى المفعول الثاني بنفسه تارةً، و بحرف الجرّ أُخرى، تقول: سألته كذا، و سألته عن كذا.

قال تعالىٰ : ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ**﴾[١] .

و قال تعالىٰ : ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ**﴾[٢] .

و قال تعالىٰ : ﴿**سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ**﴾[٣] .

وإذا كان لطلب المال يتعدّى إليه بنفسه أيضاً ، و بـ(من) اُخرىٰ :

قال تعالىٰ : ﴿**فَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ**﴾[٤] .

والمعروف أنّ الطلب إذا كان من العالي إلى السافل ، فهو أمر ، و إذا كان بالعكس فهو سؤال ، و إذا كان من المساوي فهو استفهام ، و قد ذكرنا في الأُصول أنّه لا كليّة في ذلك .

و يختلف الدُّعاء عن السؤال في أنّ الأخير بمنزلة الغاية للأوّل .

والعبد ، و العبودية ، و العبادة : بمعنى التذلّل و الخضوع ، و تقدّم في سورة الحمد ما يتعلّق به .

وللعبد في القرآن دلالات :

الأُولى : في مقابل الحرّ ، و هو الذي يُباع و يُشترى كسائر الأمتعة ، و له أحكام خاصة في الإسلام ، مذكورة في الكتب الفقهية ، قال تعالىٰ : ﴿**الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنْثىٰ بالأُنْثىٰ**﴾[٥] .

الثانية : عبد الإيجاد ، يعنى خلقهم للعبودية و الخضوع له تعالىٰ ، كما في قوله تعالىٰ : ﴿**إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِى الرَّحْمَنِ عَبْداً**﴾[٦] .

---

١ . سورة الأنفال : الآية ١ .

٢ . سورة البقرة : الآية ١٨٩ .

٣ . سورة المعارج : الآية ١ .

٤ . سورة الأحزاب : الآية ٥٣ .

٥ . سورة البقرة : الآية ١٧٨ .

٦ . سورة مريم : الآية ٩٣ .

الثالثة: المخلصون من عباده تعالىٰ، الذين لهم مع الله جلّ جلاله حالات، وله عزّوجلّ معهم عنايات، ولهم في القرآن قصص و حكايات، وهم الذين استثناهم الشيطان عن غوايته، فقال تعالى حكاية عنه: ﴿**فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ**﴾[1]، لأنّهم اتّخذوا الله تعالى بذاته الأقدس معبوداً لأنفسهم، بتمام معنى العبودية الحقيقية، فاتّخذهم الله تعالى عباداً لنفسه، و مدحهم بأبلغ المدائح، و لعلّ أرقّها قوله تعالىٰ: ﴿**وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلاماً**﴾[2].

الرابعة: عبدٌلله تعالىٰ، و لكنّه يطيع الشيطان و يتّبعه، قال تعالى حكاية عنه: ﴿**وَلأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً**﴾[3]، سواء كان مسبوقاً بالكفر ثمّ آمن كذلك، أم لم يكن، والجميع عبيده عزّ و جلّ، لكثرة رأفته و عنايته بخلقه، و يدلّ على ذلك قوله تعالىٰ: ﴿**نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[4].

و قوله تعالىٰ: ﴿**وَأَوْحَيْنَا إلى مُوسى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي إِنَّكُم مُتَّبَعُونَ**﴾[5]، مع أنّهم كانوا من سحرة فرعون.

فأنّ المنساق من هذه الآيات أنّ مجرد الإيمان بالله جلّت عظمته في مقابل الكفر به، يكفي في شمولها له، و هو مقتضى الرحمانية و الرحيمية المطلقة له عزّوجلّ.

وفي الكلام من العناية و اللطف ما لا يخفىٰ.

---

١. سورة ص: الآية ٨٢ـ٨٣.

٢. سورة الفرقان: الآية ٦٣.

٣. سورة النساء: الآية ١١٨.

٤. سورة الحجر: الآية ٤٩.

٥. سورة الشعراء: الآية ٥٢.

قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾.

القريب معلوم. والقريب من أسماء الله الحسنى ـ و جميع أسمائه المقدّسة حسنىٰ، و إنّما التوصيف إضافي، لا أن يكون حقيقيّاً ـ و هو إمّا أن يلحظ بالنسبة إلى الذات المقدّسة.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾[١].

و قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾[٢].

ويبيِّن هذا المعنى قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾[٣]، و قد فصّل ذلك في الفلسفة تفصيلاً دقيقاً، لعلّنا نشير إليه في ضمن المباحث الآتية.

أو يلحظ بالنسبة إلى رحمته الواسعة، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[٤].

ويطلق القرب بالنسبة إلى المكان، كقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾[٥]، و هو كثير في القرآن.

وأُخرى: بالنسبة إلى الزمان، قال تعالىٰ: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾[٦].

وثالثة: بالنسبة إلى الفعل، كالتصرّف و غيره، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾[٧]، و قال عزّوجلّ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾[٨]، و قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا

---

١. سورة هود: الآية ٦١.

٢. سورة سبأ: الآية ٥٠.

٣. سورة الحديد: الآية ٤.

٤. سورة الأعراف: الآية ٥٦.

٥. سورة التوبة: الآية ٢٨.

٦. سورة الأنبياء: الآية ١.

٧. سورة الإسراء: الآية ٣٤.

٨. سورة الإسراء: الآية ٣٢.

الْفَوَاحِشَ﴾[١].

ورابعة: بالنسبة إلى النسب، كقوله تعالىٰ: **﴿أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى﴾**[٢]، و قال تعالىٰ: **﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبىٰ﴾**[٣].

كما يطلق و يُراد به القرب المعنوي من طرف الخلق، قال تعالىٰ: **﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾**[٤]، و قال تعالىٰ: **﴿وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾**[٥]، وقال تعالىٰ: **﴿عَيْناً يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾**[٦].

والقرب المعنوي: إما من الله تعالى بالنسبة إلى خلقه، و يصحّ أن يعبَّر عنه باللطف، و العناية، و الرعاية، و القدرة، و نحو ذلك.

وإمّا من المخلوق بالنسبة إليه عزّوجلّ، و هو حالة انقطاع إلى الله تبارك وتعالىٰ، بحيث لا يعلم حقيقتها إلّا المتقرّب إليه جلّت عظمته و العبد المتقرِّب منه، و لا يحيط بها إلّا الله عزّوجلّ، ولكلّ ما ذكرناه مراتب كثيرة.

والمراد بقربه تعالى ـ في المقام ـ: القرب باللطف و الرحمة و الإجابة، الذي لا حدّ له و لا نهاية، لا أن يكون قُرباً زمانياً أو مكانياً، فإنّه تعالى يجلّ عنهما، و هو محيط بهما بالإحاطة القيّوميّة الحقيقيّة.

وربما يكون القرب فيه من قبيل قرب العلّة الحقيقية من المعلول المحتاج إليها، حدوثاً و بقاءً، و قد ورد في بعض الدعوات المأثورة عن الأئمّة

---

١. سورة الأنعام: الآية ١٥١.

٢. سورة النور: الآية ٢٢.

٣. سورة النساء: الآية ٣٦.

٤. سورة النساء: الآية ١٧٢.

٥. سورة آل عمران: الآية ٤٥.

٦. سورة المطففين: الآية ٢٨.

الطاهرين عليهم السلام : «يا جاري اللصيق ، يا ركني الوثيق» ، كما ورد في بعض مخاطبات الله تعالىٰ مع موسى بن عمران : «يا موسى أنا بدّك اللازم» .

وكيف كان ، و فيه الكناية اللطيفة ، فإنّ فيه تمثيلاً لحاله في سهولة إجابة دعائه ، و سرعة إنجاح حاجة مَن سأله ، بحال مَن قرب مكانه .

قوله تعالىٰ : ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾ .

مادّة (ج و ب) تأتي بمعنى القطعَ ، و لها استعمالات كثيرة في القرآن بهيئات مختلفة ، و الجواب يطلق غالباً في مقابل السؤال .

والسؤال إن كان لطلب المقال ، فجوابه المقال ، و إن كان لطلب المنال ، فيكون جوابه المنال .

ومن الأوّل: قوله تعالىٰ : ﴿أَجِيبُوا دَاعِيَ اللهِ﴾[1] .

ومن الثاني: قوله تعالىٰ : ﴿قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا﴾[2] ، أي أَعطيتُ سؤلَكما .

والاستجابة : التحرّي و التهيّؤ للجواب ، يعبَّر بهما عن الإجابة ، لعدم الانفكاك بينهما غالباً ، لاسيما بالنسبة إلى الغنيّ المطلق، و الرحيم بعباده في جميع العوالم .

فهذه المفاهيم الثلاثة أي الدُّعاء ، و الإجابة ، و الاستجابة ، من المفاهيم الإضافية بالنسبة إليه عزّوجلّ .

قال تعالىٰ : ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[3] .

---

١ . سورة الأحقاف : الآية ٣١.

٢ . سورة يونس : الآية ٨٩.

٣ . سورة غافر : الآية ٦٠.

و قال تعالىٰ: ﴿الَذِينَ اسْتَجَابُوا لِلّهِ﴾[١].

و قال تعالىٰ: ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنى﴾[٢].

فالآية الشريفة في المقام تشتمل على علل الحكم، أي أنّ الداعين لكونهم عباد الله، فإنّ الله قريب منهم، و قربه إليهم موجب لإجابة دعواتهم، و ذلك أنّ عباده ملكٌ له بالملكيّة الحقيقيّة، و هذه هي المقتضية لكونه قريباً منهم على الإطلاق، و إلّا فإنّ ما سواه تعالى فقير بحدّ ذاته، و إنّما يملك بالملكية الاعتبارية بتمليك المالك الحقيقي للأشياء له، و هو الله سبحانه و تعالىٰ، فلو لم يشأ الملكية لم يملك أحد، كما يظهر من قوله تعالىٰ: ﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللّٰهِ وَاللّٰهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾[٣].

ثمّ ذكر سبحانه أنّ استجابة الدُّعاء منوطة بأمرين:

أحدهما: أن يكون الداعى داعياً بحسب الحقيقة، كما يدلّ عليه قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا دَعَانِ﴾، فلابدّ للداعي الذي يدعو لحاجته أن يكون عالماً بحقيقة الدُّعاء، صادقاً عليه التوجّه إلى الله جلّ شأنه، و متوجّهاً إليه صادراً عن معرفة بحكمته وسعة رحمته، دون ما يدور في اللسان مع الغفلة عنه تعالىٰ، و ترشد إلى ذلك الآيات التي تدلّ على استجابة السؤال إذا كان عن فطرة، مثل قوله تعالىٰ: ﴿يَسْأَلُهُ مَن فِى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾[٤]، و ذلك لأنّ الاستحقاق كان بحسب الذات، فالسؤال كان عن الفطرة، و من ذلك يظهر السرّ في إطلاق السؤال دون الدُّعاء على السؤال الصادر عن الفطرة، و إن لم يكن للسان فيه عمل، و هذا

---

١. سورة آل عمران: الآية ١٧٢.

٢. سورة الرعد: الآية ١٨.

٣. سورة فاطر: الآية ١٥.

٤. سورة الرحمن: الآية ٢٩.

بخلاف الدُّعاء.

والأمر الثاني ما ذكره تعالىٰ بعد ذلك:

قوله تعالىٰ: ﴿**فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي**﴾.

أي أنّهم إذا أرادوا الإجابة و الاستجابة، و اذا كان الله تعالى قريباً منهم، لا يحول بينه و بين دعائهم شيء، فلابدَّ لهم من الاستجابة فيما دعاهم إليه، والعمل بما أمرهم من الإيمان بما يتّصف به من الصفات الحسنىٰ، و لابدَّ لهم من المعرفة بأنّه قريب يجيب دعوة الداع.

قوله تعالىٰ: ﴿**لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ**﴾.

الرشاد: ضدّ الغيّ. أي أنّ الأعمال و الدُّعاء إذا صدرت عن روح الإيمان، يكون صاحبها راشداً مهتدياً، و قد تقدّم الوجه في إتيان كلمة (لعّل) في أمثال المقام.

***

بحوث المقام

بحث أدبي:

الآية الشريفة تشتمل على مضمون رفيع، بأحسن بيان، و أرق أُسلوب، وأبلغ خطاب يلقى إلى السامع، و هو يُشعر بالعطف و الحنان، و استقرار النفس بأنّ خالقها قريب منها، يسمع دعاء مَن يدعوه بكلّ ما يدعوه، و هي تتضمّن من الأنحاء الأدبية ما يلي:

الالتفات عن خطاب المؤمنين بأحكام الصيام إلى خطاب الرسول ﷺ، و فيه من التذكير لهم بالدعاء و الطاعة، و التنويه بشرف الرسول ﷺ وعظمته، إلقاء صيغة التكلّم للدلالة على كمال العناية بالدعاء و المدعوِّين.

دلالة قوله تعالىٰ: ﴿عِبَادِي﴾ على كمال الرأفة و الاعتناء بالخلق، و الاهتمام بالأمر، ولو قال: (خلقي أو الإنسان) و ما أشبههما، لما أفاد ذلك.

إتيان الصيغة المؤكّدة في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ دون الفعل، للدلالة على ثبوتها و دوامها، كما أنّه حذف الواسطة و لم يقل: (فقل إنّي قريب)، ليدلّ على أنّ الإجابة منحصرة فيه تعالىٰ.

إتيان الفعل في قوله تعالىٰ: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾، للدلالة على استمرار الإجابة و تجدّدها.

ويأتي في البحث الدلالي وجه إتيان ضمير المتكلّم مفرداً.

***

بحث دلالي:

يستفاد من الآية الشريفة أُمور:

الأوّل: إتيان ضمير المتكلّم المفرد في قوله تعالىٰ: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي**﴾، للدلالة على مزيد العطف و العناية. و من سنّته جلّ شأنه في القرآن الكريم أنّه إذا كان في مقام إظهار الاقتدار و الكبرياء و الهيمنة، يأتي بضمير الجمع غالباً، مثل قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ**﴾[1].

و قوله جلّ شأنه: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا**﴾[2].

و قوله عزّوجلّ: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ**﴾[3].

و قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ**﴾[4].

و قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ**﴾[5].

و غير ذلك ممّا هو كثير.

وإذا كان في مقام الامتنان و الرأفة و التحنّن و إظهار المعيّة، يأتي بضمير المفرد، قال تعالىٰ: ﴿**لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى**﴾[6].

و قال تعالىٰ: ﴿**إِنَّنِي أَنَا اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا**﴾[7].

و في المقام قال تعالىٰ: ﴿**فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ**﴾، فهو مشعر بالتوجّه و الأُلفة، و تهييج الشوق ـ كأنّه ممّا يشبه اختلاط المتكلّم مع المخاطبين ـ

---

١. سورة ق: الآية ٤٣.

٢. سورة يس: الآية ١٢.

٣. سورة الأحزاب: الآية ٧٢.

٤. سورة الدخان: الآية ٣.

٥. سورة القدر: الآية ١.

٦. سورة طه: الآية ٤٦.

٧. سورة طه: الآية ١٤.

ما لا يدركه الإعلام، و يقصر دنون بيانه الأعلام.

الثاني: الوجه في إلقاء الخطاب إلى الرسول ﷺ بقوله تعالىٰ: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ**﴾، لأنّه ﷺ قائد الأُمّة و رأسها و رئيسها، بل إنّ ذلك ثابت له بالنسبة إلىٰ جميع الخليقة، للإشارة إلى أنّ الدُّعاء لابدّ من وروده من بابه، و هو خاتم الأنبياء، فإنّه الواسطة في الفيوضات الإلهية، و خاتمة جميع المعارف الربوبية، فهو الخاتم لما سبق، و الفاتح لما استقبل.

وفيه نحو تعليم للناس في أن يسألوا أُمّهات الأُمور الدينيّة من النبيّ ﷺ، أو مَن يتّبع طريقه علماً و عملاً، مع أنّ أسرار الحبيب لا يعرفها إلّا الحبيب.

الثالث: أنّ شأن العبد بالنسبة إليه عزّوجلّ هو الدُّعاء، و قد وعد تعالى الإجابة إن كان الدُّعاء جامعاً للشرائط، ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ**﴾[1].

وأمّا السؤال عن كنهه و ذاته سبحانه و تعالىٰ، فهو مرغوب عنه، إذ لا يدرك الممكن كثيره، و لا ينفع قليله، بل ربما يضر، و لذا ورد النهي في السنّة عن التعمّق في ذاته تعالىٰ، و يستفاد ذلك من قوله تعالىٰ: ﴿**فَإِنِّي قَرِيبٌ**﴾، و لا معنى للسؤال عمّا هو قريب حاضر.

ومن العجائب أن أكون مسائلاً عن حاضرٍ لا زلت أصحبه معي

الرابع: تكريم الداعي السائل بالإضافة التشريفية المعبودية في قوله تعالىٰ: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي**﴾، و فيه من الأدب ما لا يخفىٰ، و تعليم للعلماء باحترام السائل عن الحقّ.

الخامس: تضمين الأمر بالدُّعاء معنى الإجابة في قوله تعالىٰ: ﴿**فَلْيَسْتَجِيبُوا**

---

١. سورة آل عمران: الآية ٩.

لِي﴾، فإنّه بشارة باستجابة الدُّعاء، ثمّ التأكيد بقوله تعالىٰ: ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾، فإنّه سواء كان خاصاً بخصوص هذه الآية، أم عامّاً لجميع التشريعات، فإنّه يدلّ على تحقّق مفاد الآية، واتباع ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾، و هو تأكيد آخر، و لبيان أنّ الدُّعاء سبب الرشد، الذي هو إصابة الحقّ و الخير، و إليه يشير قول نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «إنّ أعجز الناس مَن عجز عن الدُّعاء، و أبخل الناس مَن بخل عن السلام».

السادس: أنّ قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لي﴾، يدلّ على شروط استجابة الدُّعاء، أحدها سيق لبيان الموضوع، و هو قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا دَعَانِ﴾، فإنّه معلوم ممّا قبله، و لكنّه ذكر لأجل التنبيه على أنّه ليس كلّ مَن يدعو الله لحاجة هو داعياً لله بحقيقة الدُّعاء، لفقد الانقطاع و عدم التوجّه إليه تعالىٰ، فلا يكون هناك مواطاة بين القلب و اللسان، و لا يكون دعاء،بل التبس الأمر على الداعي، فيسأل ما يجهله، أو ما يريده لو انكشف الأمر له، أو يكون سؤال لكن لا من الله تعالى وحده، و لذا ورد أنّ الله لا يستجيب دعاءً من قلب لاهٍ، متعلّق بالأسباب المادّية، أو الأُمور الوهمية، فلم يكن دعاؤه خالصاً لوجه الله تعالىٰ، فلم يسأله بالحقيقة.

وهذا هو المستفاد من مجموع الآيات الواردة في الدُّعاء و الأحاديث الشارحة لها.

السابع: أنّ إفراد الضمير في (**عَنِّي**)، و (**إنِّي**)، و (**أُجِيبُ**)، فيه إشارة إلى أنّ إجابة الدُّعاء منحصرة به تعالىٰ، و لا دخل لغيره فيها، لأنّه تصرّف من عالم الملكوت الأعلى في عالَم الملك الأسفل، و لا يليق بذلك غيره عزّوجلّ.

نعم، الاستشفاع و التوسل بعباد الله الصالحين، الذين جعلهم الله تعالى واسطة الفيض لديه شيء آخر، لا ربط له بإجابة الدُّعاء، كما لا يخفى.

مع أنّ الحنان و الرأفة و جذب الداعي إلى مقام القرب يقتضي توحيد الضمير، لئلا يعرض على قلب الداعي هيبة العظمة، فتشغله عمّا يحتاجه من قليل أو كثير.

كما أنّ في تكرار ضمير الإفراد في (عنّي)، و (إنّي)، إشارة إلى أنّ المسؤول عنه نفس القريب المجيب و عينه، و لا فرق إلّا بالإضافة الاعتبارية. فإنّه إذا أُضيف إلى السائل يكون مسؤولاً عنه، و إذا أُضيف إلى نفسه الأقدس يكون قريباً مجيباً، و إن كانت إضافته من صفات فعله لا من صفات ذاته، و في المقام سرّ آخر، لعلّه يظهر في الآيات المناسبة.

***

بحث روائي:

في «الكافي» عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «أفضل العبادة الدُّعاء».

وفي «عدّة الداعي» عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «أفضل العبادة الدُّعاء، و إذا أذن الله لعبد في الدُّعاء فتح له أبواب الرحمة إنّه لن يهلك مع الدُّعاء أحد».

أقول: الروايات في فضل الدُّعاء و آدابه و كيفيّته كثيرة متواترة بين المسلمين، يأتي التعرّض لبعضها في البحوث الآتية.

في «تفسير العياشي» عن ابن أبي يعفور، عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾**:

قال عليه السلام: «يعلمون أنّي أقدر على أن أُعطيهم ما يسألون».

أقول: يريد عليه السلام أنّه ليس المراد بهذا الإيمان، الإيمان بأصل التوحيد في مقابل الشرك، بل الإيمان باستجابة الدُّعاء.

وفي «المجمع» عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾**: «أي وليتحقّقوا أنّي قادر على إعطائهم ما سألوه، **﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾**، أي لعلّهم يُصيبون

الحقّ، أي يهتدون إليه».

أقول: يظهر وجهه ممّا سبق.

وعن ابن عبّاس: «قالت اليهود: كيف يسمع ربّنا دعاءنا، و أنت تزعم أنّ بيننا و بين السماء خمسمائة عام، و غلظ كلّ سماء ذلك؟ فنزلت الآية: **﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾**.

وروي أنّ قوماً قالوا للنبيّ ﷺ: «أقريبٌ ربُّنا فنناجيه، أم بعيدٌ ربُّنا فنناديه؟ فنزلت الآية المباركة».

وروي أنّ سبب نزولها: «أنّ النبيّ ﷺ سمع المسلمين يدعون الله بصوت رفيع في غزوة خيبر، فقال لهم النبيّ ﷺ: أيّها الناس أربعوا على أنفسكم، فإنّكم لا تدعون أصمّاً و لا غائباً، إنّكم تدعون سميعاً قريباً و هو معكم».

أقول: يمكن أن تكون جميع هذه الأخبار معتبرة كلّ بحسب طائفة و قوم، فتختلف باختلاف الجهات:

أمّا الأوّل: فبحسب مزاعم اليهود، حيث زعموا أنّ سمعَ الله يكون كسمعنا، يحجب بالحجاب، و لكنّه باطل، لأنّ المراد بسمعه تبارك و تعالىٰ، العلم بالمسموعات، و الإحاطة بها، كما في جملة من الروايات، و لذا لا يشغله سمع عن سمع، لأنّ علمه الإحاطي يشتمل على جميع ما سواه.

أمّا الثاني: فيكشف عن جهلهم بالحقائق.

وأمّا الأخير: فهو ناشٍ عن سوء أدبهم، فإنّ الآية المباركة ترشد إلى نبذ بعض العادات السيّئة التي كانت سائدة عندهم، فيكون مثل قوله تعالىٰ:

﴿لَاتَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾[١].

و قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾[٢].

***

بحث علمي:

الدُّعاء من أقوى الأسباب في نجح المطلوب، و أعظمها في نيل المقصود، ومن أشدّ روابط القرب إلى المعبود، و لا ينفكّ عنه الإنسان في جميع مراحله و أطواره، و جميع نشآته، سواء بلسان الاستعداد و الفطرة، أم بلسان المقال، و لا يخلو كتاب إلهيّ من الحثّ عليه، و هو العبادة التي أُمرنا بإتيانها، الراغب عنه عدّ من المستكبرين عن رحمة الرحمن، قال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[٣]، و عن السجاد عليّ بن الحسين عليه السلام في صحيفته الملكوتية، بعد ذكر الآية المباركة:

«فسمّيتَ دعاءَك عبادةً، و تركه استكباراً، و توعّدت على تركه دخول جهنم داخرين، فذكروك بمنّك، و شكروك بفضلك، و دعوك بأمرك، تصدّقوا لك طلباً لمزيدك، و فيها كانت نجاتهم من غضبك و فوزهم برضاك».

و البحث في الدُّعاء من جهات كثيرة، نذكر في المقام الأهمّ منها، و يأتي المهمّ في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

فضل الدُّعاء:

للدُّعاء فضل كبير، و قد أُمرنا به في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، و قد

---

١. سورة النور: الآية ٦٣.

٢. سورة الحجرات: الآية ٤.

٣. سورة غافر: الآية ٦٠.

عبّر عنه بالعبادة في الآية الشريفة المتقدّمة ، و يكفي في فضلها قوله تعالىٰ : ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾[١] ، فهو سبب اعتناء الله تعالى بخلقه ، و قوله تعالىٰ : ﴿وَإِذا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾[٢] ، فإنّه كفىٰ فضلاً في أنّه تعالىٰ بنفسه الأقدس ، يجيب دعوة الداع من دون واسطة في البين ، و قوله تعالىٰ : ﴿ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[٣] ، حيث رتّب الاستجابة على الدُّعاء ، وهذا من عظيم الفضل .

وأمّا السنّة : فقد وردت روايات كثيرة متواترة من الفريقين في فضل الدُّعاء ، واستحبابه مطلقاً :

فعن النبيّ ﷺ فيما رواه الفريقان : «الدُّعاء سلاح المؤمن ، وعمود الدِّين ، ونور السماوات والأرض» .

وعن الصادق عليه السلام : «الدُّعاء يردّ القضاء ، بعدما أُبرم إبراماً» .

وعن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام : «عليكم بالدُّعاء ، فانّ الدّعاء والطلب إلى الله عزّ وجلّ يرد البلاء وقد قدّر وقضي ، فلم يبق إلّا إمضاؤه ، فإذا دعي الله وسئل صَرْفَ البلاء صَرَفه» .

وعن الصادق عليه السلام : «إنّ الدّعاء يردّ القضاء المبرم وقد أُبرم إبراماً ، فأكثر من الدّعاء ، فانّه مفتاح كلّ رحمة ، ونجاح كلّ حاجة ، ولا ينال ما عند الله إلّا بالدُّعاء ، فإنّه ليس من باب يكثر قرعه إلّا أوشك أن يفتح لصاحبه» .

وفي «الكافي» عن أبي عبدالله عليه السلام : «عليكم بالدُّعاء ، فإنّكم لاتتقرّبون بمثله، ولاتتركوا صغيرة لصغرها أن تدعوا بها، إنّ صاحب الصغار هو

---

١ . سورة الفرقان : الآية ٧٧.

٢ . سورة البقرة : الآية ١٨٦.

٣ . سوره غافر : الآية ٦٠.

صاحب الكبار».

وعن الصادق عليه السلام: «إنّ الله تبارك وتعالى يعلم ما يريد العبد إذا دعاه، ولكنّه يحبّ أن تبثّ إليه الحوائج، فإذا دعوت فسمِّ حاجتك».

وفي «الكافي» عن ميسر، عن الصادق عليه السلام: «يا ميسر، ادع ولا تقل إنّ الأمر قد فرغ منه، إنّ عند الله عزّ وجلّ منزلة لا تنال إلّا بمسألة».

وعن الصادق عليه السلام أيضاً في رواية ابن القداح: «الدُّعاء كهف الإجابة، كما أنّ السحاب كهف المطر».

وعن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام: «الدُّعاء هو العبادة، التي قال الله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾ ادع الله عزّ وجلّ، ولا تقل إنّ الأمر قد فُرغ منه».

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «الدُّعاء تِرس المؤمن، ومتى تكثر قرعَ الباب يفتح لك».

وعن أبي عبدالله عليه السلام في رسالة طويلة إلى أصحابه: «أكثروا من أن تدعوا الله، فإنّ الله يحبّ من عباده المؤمنين أن يدعوه، وقد وعد عباده المؤمنين الاستجابة، وإليه مصير دعاء المؤمنين يوم القيامة، لهم عملاً يزيدهم في الجنّة».

وعن الباقر عليه السلام: «ولا تمل من الدُّعاء، فإنّه عند الله بمكان».

وعن عليّ عليه السلام: «الدُّعاء مخّ العبادة».

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: «أفضل العبادة الدُّعاء، وإذا أذن الله لعبد في الدُّعاء، فتح له أبواب الرحمة، إنّه لن يهلك مع الدُّعاء أحد».

وعن الرضا عليه السلام: «عليكم بسلاح الأنبياء، فقيل: ما سلاح الأنبياء؟ قال عليه السلام: الدّعاء».

وعن الصادق عليه السلام: «الدُّعاء أنفذ من السنان».

وعن العبد الصالح عليه السلام: «الدُّعاء جُنّة منجية، وتردّ البلاء وقد أُبرم إبراماً».

وعن عليّ عليه السلام: «الدّعاء مفاتيح النجاح ومقاليد الفلاح، وخير الدُّعاء ما صدر عن صدرٍ نقيّ وقلب تقيّ، وفي المناجاة سبب النجاة، وبالإخلاص يكون الخلاص، فإذا اشتدّ الفزع فإلى الله المفزع».

وقال نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «ألا أدلُكم على سلاح يُنجيكم من أعدائكم، ويدرّ أرزاقكم؟ قالوا: بلى.

قال: تدعون ربّكم بالليل والنهار، فإنّ سلاح المؤمن الدُّعاء».

وعنه صلى الله عليه وآله: «ادفعوا أبواب البلاء بالدُّعاء».

إلى غير ذلك من الأخبار المذكورة في كتب الفريقين.

حقيقة الدُّعاء:

الدُّعاء: هو الوسيلة بين العبد وخالقه، واتّصال من عالَم المُلْك بعالَم الملَكوت، الذي هو من أهمّ الأسباب الطبيعيّة الاختيارية الواقعيّة، لنجح المطلوب والنيل إلى المقصود، فإنّه كما تترتّب المسبّبات على الأسباب المقتضية لها، فإنّ قانون السببيّة الذي جعله الله تعالى وسيلة لتحقّق المسبّبات الوجودية من دون أن يكون في البين فيض من الأسباب مستقلّة من دون الله تعالىٰ، كذلك فإنّ للإنسان شعوراً باطنيّاً وحسّاً وجدانياً، أنّ له ملجأً يأوي إليه في حوائجه ليقضيها، وأنّ له سبباً معطياً، لا ينضب معينه، وهو مسبِّب الأسباب، وهو ليس كالأسباب الظاهرية التي يمكن أن يتخلّف عنها أثرها. وهذا الشعور الباطني يمكن أن يشتدّ عند فرد، بحيث لا يرى للمسبّبات إلّا سبباً واحداً، وينقطع عن أيّ سبب دونه، فيعتصم به، ولا يتخلّى عنه، ويتوكّل عليه في كلِّ حوائجه، فتنكشف لديه الأشياء على حقائقها، ويرى زيف الأسباب.

نعم، قد يعرض على هذا الشعور الباطني والحسّي الوجداني بعض الظلمات والأوهام، فيوجب طمس هذا النور الفطري أو خفائه، تبعاً لشدّة ما يتخيّله وضعفه، فيتخيّل خلاف ما هو المركوز في فطرته، وهذا لا يختصّ بهذا النور الفطري، بل يشمل جميع ما يتعلّق بالفطرة والشعور الباطني، ولذا قد يرجع ويفيء إلى فطرته عند تزاحم المشاكل وعدم نفع أي سبب في رفعها، كما ورد في قضيّة مَن ركب البحر، فانكسرت به السفينة وأيقن بالهلاك، فعند ذلك يدعو مَن يُنجيه، قال تعالىٰ: ﴿**هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ**﴾[1].

ولا يستفاد من ذلك أنّه حينئذٍ لا يمكن تخلّف المدعو عن الدّعاء، إذا كان الأمر كذلك، فإنّ أمر الدّعاء والمسبّبات الظاهرية في ذلك سواء، فإنّه كثيراً ما كانت هناك عوامل تثبّط الأسباب وتمنعها عن الأثر، فكذلك في الدعاء، فإنّ هناك موانع كثيرة عن تحقّق المدعو به، قد ندركها، وقد لا ندركها، بل الأمر في الدعاء أشدّ، لفرض أنّه ارتباط مع عالم الغيب غير المتناهي الخارج عن الحسّ، فلابدّ أن تكون الأسباب الموصلة إليه أدقّ وأرقّ، وهذا محسوس في عالَم المادّيات أيضاً، فإنّ كلّما كان الشيء ألطف وأدقّ، كان السبب الموصل إليه كذلك.

فحقيقة الدعاء هي الشعور الباطني في الإنسان بالصلة والارتباط بعالَم لا مبدأ له ولا نهاية، ولا حدّ ولا غاية لسعة رحمته وقدرته وإحاطته بجميع ما سواه، فوق ما نتعقّل من معنى السعة والإحاطة والقدرة، يقضي له حوائجه، بحيث يجعل

---

١. سورة يونس: الآية ٢٢.

المدعو تحت قدرة الدّاعي جميعَ وسائل نجح طلباته ، فيقع التجاذب بين الموجودات الخارجية وبين قلب هذا الداعي ، فيصير موجداً وفاعلاً لما يدعو به ، فيتّحد الداعي والدعوة والمدعو به في بعض المراتب ، ولا تحصل هذه المرتبة إلّا لمَن انسلخ عن ذاته بالكلّية ، وفنى في مرضاة الواحدية الأحدية ، فلا يرى في الوجود سوى المدعو ، سواء كان ذلك مَلَكة أم حالاً ، فيتّحد العاقل والمعقول ، كما أثبته بعض أكابر الفلاسفة ، ولعلّه المراد من الاسم الذي هو غيب الغيوب والسرّ المحجوب ، فروح الدّعاء هي ارتباط الداعي مع الله عزّ وجلّ بالشرائط المقرّرة المذكورة في محالها .

ما أُورد على الدُّعاء:

بيّنا أنّ حقيقة الدعاء هي ارتباط خاصّ بين الإنسان وعالَم لا مبدأ له ولا حدّ ، ولكن أُورد على الدعاء إيرادات كثيرة ، أهمّها هي :

الأوّل : ما عن المادّيين الذين ينكرون الغيب ، أي ما وراء المادّة من المبدئ الحيّ الأزلي ، وإنكار ربط الحوادث به ، وارتباط العالَم بالمادّة فقط على نحو العلّية التامّة ، ولذلك أنكروا الدعاء والتوسّل إليه في نيل المطلوب ونجحه .

ويردّه : ما أثبته جميع الفلاسفة من وجود مبدأ غيبي ، وأنّ الحوادث جميعها مستندة إليه ، وأنّ الشرائع الإلهية قد أثبتت ذلك بألسنة مختلفة ، وتفصيل البحث موكول إلى الفلسفة الإلهية وعلم الكلام . وأنّ المادّة والجهد من قبيل المقتضيات ، لا العلل التامّة ، ولذلك لابدّ من التوسّل إليه ، والإفاضة منه بعد السعي والجدّ ، لتمهيد السبيل للنيل إلى المطلوب .

الثاني : أنّ المبدأ موجود ، وأنّه حيّ أزليّ ، ولكنّ الحوادث الجزئية الخاصّة غير مستندة إليه ، بل أصل حدوث العالَم وخلقه في الجملة ينتهي إليه بخلافها ، وقد

تشعّب عن هذا الرأي مذاهب:

منها: ما عن اليهود كما حكاه الله تعالىٰ عنها: **﴿وَقَالَتْ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ﴾**[١].

ومنها: ما نُسب إلى بعض، من أنّ مناط الحاجة الحدوث في الجملة فقط دون البقاء، حتّى قال: «لو جاز على الواجب العدم، لما ضرّ عدمه وجود العالَم».

وهناك مذاهب أُخرى قد تعرّضوا لها كلٌّ في محلّه، ولذلك أنكروا الدعاء، وقالوا إنّه لا يُسمن ولا يُغني من جوع.

ويردّه: ما أثبتوه بالأدلّة العقلية من أنّ مناط الحاجة الإمكان، وهو حليف ما سوى الله تعالىٰ، حدوثاً وبقاءً، في جميع الأزمنة والأمكنة، وإذا كان كذلك، فلابدّ من التوسّل إليه، والإفاضة منه، لفرض الافتقار إليه في ما سواه تعالىٰ، بلا فرق في تلك المذاهب.

الثالث: أنّ الحوادث معلومة عنده جلّت عظمته، ولا تغيّر في العلم، فلا تغيّر في الحوادث أيضاً، فلا مجال للدّعاء حينئذٍ في الحوادث بعد فرض تعلّق علمه تعالىٰ بها.

ويردّه أوّلاً: أنّ هذا مبنيّ على كون علمه تعالىٰ علّة تامّة منحصرة لمعلوماته عزّ وجلّ، وهو باطل عقلاً ونقلاً، كما ثبت في الفلسفة الإلٰهيّة، وسنتعرّض في الآية المناسبة له إن شاء الله تعالىٰ.

وثانياً: العلم تعلّق بها متغيّراً، فالتغيّر في المعلوم بالعرض، لا في العلم والمعلوم بالذات، إذن لا إشكال في صحّة التوسّل إليه تعالىٰ، والدعاء للنيل إلى ما هو الصالح.

---

١ . سورة المائدة: الآية ٦٤.

الرابع: أنّ الحوادث التي ترد على عالمنا مقدّرة ومقضية أزلاً، ولا تغيّر ولا تبدّل في القضاء والقدر، فلا معنى للدّعاء والتوسّل بعد نزول الحادثة، وقد عبّر عن هذا الإيراد بتعابير مختلفة أُخرىٰ.

ويردّه: أنّ القضاء والقدر من مراتب فعله جلّ شأنه، وليسا في مرتبة الذات، وفعله تعالى قابل للتغيّر مطلقاً، وقد ورد في بعض الروايات أنّ الدّعاء يردّ القضاء وقد أُبرم إبراماً، فيصحّ التوسّل إليه لأجل زوال الحادثة، أو تغيير الحال.

الخامس: أنّ الدعاء من قبيل تحقّق المعلول بلا علّة، وهو محال كما ثبت في محلّه.

ويرده: أنّ الدعاء لا ينافي قانون العلّية والمعلوليّة، أو سائر نواميس الطبيعة، بل إنّه يكون سبباً لتحقّق المسبّب المستند إلى سببه الخاصّ.

السادس: أنّ الآيات الشريفة الدالّة على الحثّ على العمل، ونيل الأجر به، تنافي سبيل الدُّعاء، مثل قوله تعالىٰ: **﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ﴾**[١]، وقوله تعالىٰ: **﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾**[٢]، وقوله تعالىٰ: **﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَى وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى﴾**[٣]، وغيرها من الآيات المباركة، فإنّ ظاهرها حصر التأثير في العمل، وأنّ الأجر منحصر فيه.

ويردّه أوّلاً: أنّه لا تنافي بين تلك الآيات المباركة وبين ما أمر بالدّعاء، مثل قوله تعالىٰ: **﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً﴾**[٤].

---

١ . سورة التوبة: الآية ١٠٥.

٢ . سورة الكهف: الآية ٣٠.

٣ . سورة النجم: الآية ٣٩ ـ ٤٠.

٤ . سورة الأعراف: الآية ٥٥.

وقوله تعالىٰ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[1].

لأنّ الدُّعاء بلا عمل لا أثر له، وإنّه ممّا لا يستجاب، كما يأتي في الروايات.

وثانياً: أنّ الدعاء بنفسه عمل خاصّ وتوجّه إليه تعالىٰ، فلا تنافي بين ما دلّ على الترغيب بالعمل، وبين أن يأمر بالدعاء.

وهناك دعاوى أُخرى نسبت إلى مَن لم يعتقد بالدعاء، أدلّتها موهونة جدّاً، أعرضنا عن ذكرها.

الدُّعاء ارتباط روحي:

ذكرنا أنّ حقيقة الدعاء هي الاتّصال بمبدأ لا نهاية لعظمته وقدرته ومالكيّته وقهّاريته، والتوسّل إليه بالترابط الروحي بين الداعي والمدعو، يلتمس منه الداعي نجح مطلوبه، وقضاء حاجته، فيلهم الله تعالى الداعي ما يرشده إلى مطلوبه، فيكون الدعاء ضرباً من التأثير الروحي، وذلك يتوقّف على معرفة الله جلّ شأنه ربّ الأرباب وله السلطان التامّ، وأنّ جميع الأسباب راجعة إليه عزّ وجلّ، والإذعان بأنّها الواسطة في التأثير فقط، وأنّ المؤثّر هو الله وحده، وإلى ذلك يشير ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله:

«لو عرفتم الله حقّ معرفته، لزالت لدعائكم الجبال».

والوجه في ذلك واضح، فإنّ الجهل بمقام الربوبيّة العظمىٰ، والاعتقاد بقانون السببيّة التامّة في الأسباب والمسبّبات الخارجيّة، يوجب البُعد عن ساحة الرحمٰن، والإذعان بحقيقة التأثير للأسباب العادية، وينتهي إلى الغفلة عنه،

---

١. سورة غافر: الآية ٦٠.

ويقابل ذلك التوجّه إليه ومعرفته تبارك وتعالىٰ، فإنّ مقتضى مالكيّته جلّت عظمته لجميع ما سواه، وربوبيّته العظمى لها، واستغناؤه عزّ وجلّ عن الكلّ، واحتياج الكلّ إليه، هو سؤال الكلّ منه عزّ وجلّ، ودعاؤه له بلسان الحال والاستعداد، لأنّ مناط السؤال والدعاء إنّما هو الحاجة، وهي من لوازم الإمكان. وكلّ ممكن، سواء كان من المجرّدات، أم المادّيات بجواهرها وأعراضها، جميعاً داعٍ له، وسائل منه بلسان الافتقار إليه، والانقهار لديه، وإن لم نفقه سؤال كثير من الممكنات.

نعم، السؤال، والدعاء القصدي الاختياري، والتوجّه الفعلي من شؤون الإنسان، فإنّ له شأناً ومنزلة عنده تعالىٰ، يحبّ السماع إليه، فيلتذّ أولياء الله تعالى بالدعاء والمناجاة، ويبتهج الله جلّت عظمته بذلك ابتهاجاً، لا يحيط به غيره، ففي الحديث: «إنّ الله يعلم حاجتك، وما تريد، ولكن يحبّ أن تبثّ إليه الحوائج، فإذا دعوت فسمّ حاجتك»، وفي أخبار كثيرة أنّ الله تعالى قد يؤخّر إجابة دعاء عبد، لأن يسمع صوته وتضرّعه، ويعجّل إجابة بعض الدعوات، لأنّه تعالى لا يحبّ سماع صوت داعيه وتضرّعه.

ولكن ذلك لا يوجب إلغاء ناموس العلّية والمعلوليّة بين الأشياء، بل قد أثبتنا في المباحث السابقة أنّ هذا القانون حقّ لا ريب فيه، وأنّه «أبى الله أن يجري الأُمور إلّا بأسبابها»، إلّا أنّ الدليل العقلي أثبت الواسطة لها دون الانحصار، والدعاء داخل تحت هذا القانون، وأنّه من طرق العلّية للأشياء، والتقريب بين الأسباب والمسبّبات واقعاً، وإن لم ندركه ظاهراً، وإليه يشير ما ورد عن أمير المؤمنين عليه‌السلام في وصيّته لابنه الحسن عليه‌السلام:

«ثمّ جعل في يديك مفاتيح خزائنه، بما أذن لك فيه من مسألته، فمتى شئت استفتحت بالدعاء أبواب نعمته، واستمطرت شآبيب رحمته، فلايقنطنك

إبطاء إجابته».

شروط الدُّعاء:

للدعاء شروط كثيرة جدّاً، مذكورة في القرآن الكريم والسنّة المقدّسة، وهي تنقسم إلى شروط الصحّة، فلا يصحّ الدعاء بدونها، وشروط كمال له.

أمّا شروط الصحّة فهي:

الأوّل: الإيمان بالله تعالىٰ، قال عزّ وجلّ: **﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِي فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾**[1].

الثاني: الإخلاص في الدُّعاء وعقد القلب عليه، وحسن الظنّ بالإجابة:

قال تعالىٰ: **﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِي﴾**.

وقال تعالىٰ: **﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِنَ الظَّالِمِينَ﴾**[2].

وفي «الكافي» عن الصادق عليه السلام: «إذا أراد أحدكم أن لا يسأل ربّه شيئاً إلّا أعطاه، فلييأس من الناس كلّهم، ولا يكون له رجاء إلّا عند الله، فإذا علم الله ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئاً إلّا أعطاه».

وعن الصادق عليه السلام: «إذا دعوت فأقبل بقلبك، وظنّ حاجتك بالباب».

وفي وصيّة النبيّ صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام: «لا يقبل الله دعاء قلب ساه».

وفي «الكافي» عن سليمان بن عمرو، قال: «سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنّ الله عزّ وجلّ لا يستجيب دعاءً بظهر قلب ساه، فإذا دعوتَ فأقبل بقلبك، ثمّ

---

١. سورة البقرة: الآية ١٨٦.

٢. سورة يونس: الآية ١٠٦.

استيقن بالإجابة».

وفي «نهج البلاغة» عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إنّ العطية على قدر النيّة».

وفي «عدّة الداعي» عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله قال الله: «ما من مخلوق يعتصم بمخلوق دوني إلّا قطعت أسباب السماوات وأسباب الأرض من دونه، فإن سألني لم أعطه، وإن دعاني لم أجبه. وما من مخلوق يعتصم بي دون خلقي إلّا ضمّنت السماوات والأرض رزقه، فإن دعاني أجبته، وإن سألني أعطيته، وإن استغفرني غفرت له».

والحديث ظاهر في أنّ إجابة الدعاء منوطة بالإخلاص.

وفي الحديث القدسي: «أنا عند ظنّ عبدي بي، فلا يظنّ بي إلّا خيراً».

وهو ظاهر في أنّ التردّد واليأس لا تكون إجابة، فلابدّ من العزم على السؤال.

وفي الحديث عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»، إلى غير ذلك من الأخبار، وقد تقدّم الوجه في ذلك أيضاً، بأنّ في الإعراض والسهو والغفلة لا تتحقّق حقيقة الدعاء.

الثالث: اليأس من غير الله تعالىٰ، لأنّه ربّ السماوات والأرض، عنده مفاتيح الغيب، يعطي لمَن يريد، ويمنع عمّن يريد، والعلم بأنّه تعالى إنّما يقضي الحوائج حسب المصلحة، فإنّ الإنسان لا يعرف الحقائق ويجهلها، وربما يسأل ما هو شرّ وأنّ الله تعالى يبدّله إلى الخير، وربما يسأل الخير فيؤخّره، إذ المصلحة في التأخير، ففي «نهج البلاغة» عن عليّ عليه السلام:

«وربما أُخّرت عنك الإجابة، ليكون ذلك أعظم لأجر السائل، وأجزل لعطاء الآمل، وربما سألت الشيء فلا تؤتاه واُوتيت خيراً منه، عاجلاً أو آجلاً، أو صرف عنك لما هو خير لك، فلربّ أمر قد طلبته فيه هلاك دينك لو اُوتيته، فلتكن

مسألتك فيما يبقى لك جماله، وينفى عنك وباله، والمال لا يبقى لك ولا تبقى له».

وعن أبي عبدالله عليه السلام: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزّ وجلّ: مَن سألني وهو يعلم أنّي أضرّ وأنفع، استجبت له»، وذلك لأنّ إجابة دعاء الداعين لابدّ أن تكون على طبق الحكمة البالغة والعناية التامّة، المحيطة بالحقائق، كلّياتها وجزئيّاتها، لا على طبق مشتهيات الداعين والسائلين، قال تعالىٰ: **﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾**[1]. فإنّ الإنسان كثيراً ما يهتمّ بشيءٍ حتّى إذا ما تحقّق وجده ضارّاً، أو يكره شيئاً حتّى ما إذا تحقّق وجده نافعاً، وهذا وجداني محسوس لدى كلّ فرد، فالدعاء بما يتخيّله الإنسان أنّه نافع شيء، وما هو الواقع الذي في علمه تعالى شيء آخر. فإنّ التسرّع في إجابة الدعاء وقضاء الحوائج بلا تأمّل في اللوازم والملزومات والآثار، نقض في الحكمة، وهو محال بالنسبة إليه تعالىٰ.

نعم، نفس الدعاء والمسألة من سنن العبودية، ولابدّ من تحقّقها من العبد، وأمّا الاستجابة فهي منوطة بالحكمة البالغة والعلم الأزلي.

الرابع: أن يكون المراد خيراً ممكناً، بأن لا يكون من المحالات الذاتيّة أو العادية، وممّا لا نفع له، أو ممّا يضرّ بحال الآخرين، أو نهى عنه الشارع ونحو ذلك، فإنّ مثل هذا الدعاء ممّا لا يُستجاب، وذلك لأنّ الله تعالىٰ «أبى أن يجري الأُمور إلّا بأسبابها»، وقد تقدّم في أحد المباحث السابقة أنّ المستحيلات وإن كانت تحت قدرته تعالىٰ، ولكنّه عزّ وجلّ لم يفعلها، لاستلزامه نقض الحكمة، ففي الحديث عن عليّ عليه السلام: «اثنوا على الله عزّ وجلّ وامدحوه قبل طلب الحوائج، يا صاحب الدعاء لا تسأل ما لا يحلّ ولا يكون».

١. سورة البقرة: الآية ٢١٦.

وفي «الكافي» عن أبي الحسن الرضا عليه السلام: «لا تمل من الدعاء، فإنّه من الله بمكان، وعليك بالصبر وطلب الحلال، وصلة الرحم»، إلى غير ذلك من الروايات.

الخامس: طيب المكسب والعمل الصالح، ففي الحديث عن الصادق عليه السلام: «مَن سرّه أن تُستجاب دعوته، فليطب مكسبه».

وفي وصيّة النبيّ صلى الله عليه وآله لأبي ذرّ: «يا أبا ذرّ، يكفي من الدعاء مع البرّ ما يكفي الطعام من الملح، يا أبا ذرّ، مثل الذي يدعوه بغير عمل، كمثل الذي يرمي بغير وتر، يا أبا ذرّ، إنّ الله يصلح بصلاح العبد ولده وولد ولده، ويحفظه في دويرته، والدور حوله ما دام فيهم».

وعن زرارة عن الصادق عليه السلام: «الداعي بلا عمل، كالرامي بلا وتر».

وفي «عدّة الداعي»: «إنّ الله أوحى إلى عيسىٰ: قل لظلمة بني إسرائيل لا تدعوني والسحت تحت أقدامكم، والأصنام في بيوتكم، فإنّي آليت أن أُجيب مَن دعاني، وإنّ إجابتي إيّاهم لعناً عليهم حتّى يتفرّقوا».

وفي الحديث القدسي: «لا تحجب عنّي دعوة، إلّا دعوة آكل الحرام».

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل حينما قال له: أحبّ أن يُستجاب دعائي، فقال صلى الله عليه وآله: «طهّر مأكلك، ولا تدخل بطنك الحرام».

السادس: أداء مظالم الناس وحقوقهم، فقد ورد عن الصادق عليه السلام: قال الله عزّ وجلّ «وعزّتي وجلالي، لا أُجيب دعوة مظلوم دعاني في مظلمة، أو لأحد عنده مثل تلك المظلمة».

وفي «عدّة الداعي»: «أوحى الله إلى عيسى: قل لظلمة بني إسرائيل إنّي لا أستجيب لأحد منهم دعوة، ولأحد من خلقي عندهم مظلمة».

وتقدّم في بحث التوبة ما يتعلّق بالمقام.

شروط الكمال للدُّعاء:

تقدّم أنّ من الشروط في الدعاء هي شروط الكمال له، ولا ريب في حسن مراعاتها في هذه الحالة، التي يرغب الداعي استجابة دعواته، وهي كثيرة:

الأوّل: الطهارة من الحدث والخبث، لقوله تعالىٰ: **﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾**[1].

الثاني: الدعاء بالمأثور عن المعصومين، لأنّه تكلّم مع الله عزّ وجلّ، كما أنّ القرآن تكلّم الله مع العبد، فينبغي في الدعاء أن يكون مأثوراً، ومستنداً إلى الشرع، قال تعالىٰ: **﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾**[2]، وقال عزّ وجلّ: **﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنْ الْقَوْلِ﴾**[3].

وعن صدر المتألّهين قدّس الله نفسه الشريفة:

«فكما أنّ أجساد البشر تكرّم بكرامة الروح، فكذلك أصوات الكلام، تكرّم وتشرَّف بشرافة الحكمة التي فيها».

فلابدّ للدعاء من نزوله من محلّ أمين، ومهبط شريف، وإرساله من نفوس زكيّة ذكيّة، حتّى يناسب الخطاب مع العظيم، كما تدلّ عليه روايات كثيرة.

نعم، فرق بين الدعاء والمسألة، فإنّ الأخيرة لا يشترط فيها ذلك، بل يكفي بكلّ ما جرى على اللسان، حتّى يوجّهه تعالى إلى الطريق الصحيح، أو يقضي حوائجه ويحلّ مشاكله، قال زرارة للصادق عليه السلام:

«علّمني دعاء، فقال عليه السلام: إنّ أفضل الدعاء ما جرى على لسانك».

والمراد به المسألة وطلب الحاجة.

---

١. سورة البقرة: الآية ٢٢٢.

٢. سورة فاطر: الآية ١٠.

٣. سورة الحج: الآية ٢٤.

الثالث: أن يكون الدعاء بالأسماء الحسنى وغيرها من أسماء الله تعالىٰ، فعن الرضا عليه السلام، عن آبائه عن عليّ عليهم السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لله عزّ وجلّ تسعة وتسعون اسماً، مَن دعا الله بها أُستجيب له، ومَن أحصاها دخل الجنّة»، وقال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾، وعن الصادق عليه السلام: «وأكثر من أسماء الله عزّ وجلّ، فإنّ أسماء الله كثيرة».

الرابع: تقديم تمجيد الله و الثناء عليه، و الإقرار بالذنب و الاستغفار منه، ففي «الكافي»، عن الحارث بن المغيرة، قال:

«سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إيّاكم إذا أراد أحدكم أن يسأل من ربّه شيئاً من حوائج الدُّنيا و الآخرة، حتّى يبدأ بالثناء على الله عزّوجلّ، و المدح له، و الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله، ثمّ يسأل الله حوائجه».

و عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام أيضاً:

«إنّما هي المدحة، ثمّ الثناء، ثمّ الإقرار بالذنب، ثمّ المسألة، إنّه والله ماخرج عبد من ذنب إلّا بالإقرار».

و عن عليّ عليه السلام: «السؤال بعد المدح، فامدحوا الله عزّوجلّ، ثمّ اسألوا الحوائج، أثنوا على الله عزّوجلّ وامدحوه قبل طلب الحوائج».

و المراد بالثناء و التمجيد، مطلق ما يكون ثناءً و تمجيداً.

الخامس: أن يشتمل على ذكر محمّد و آل محمّد، لأنّهم وسائط الفيض و وجهاء الخلق، ففي «الكافي» عن أبي عبدالله عليه السلام:

«كلّ دعاء يدعى الله عزّوجلّ به، محجوب عن السماء حتّى يصلّي على محمّد و آل محمّد».

و عن هشام بن سالم، عن الصادق عليه السلام: «لا يزال الدُّعاء محجوباً حتّى يصلّي على محمّد و آل محمّد».

و عن صفوان الجمال، عن أبي عبدالله عليه السلام، أنّه قال:

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله: صلاتكم عليَّ إجابةٌ لدعائكم، و زكاةٌ لأعمالكم».

السادس: أن يكون الدُّعاء بعد الانقطاع إليه عزّوجلّ، و رقّة القلب و البكاء، ففى «الكافي» عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام:

«إذا رقّ أحدكم فليدعُ فإنّ القلب لا يرقّ حتّى يخلص».

و عن الصادق عليه السلام: «إذا اقشعرّ جلدك و دمعت عيناك، فدونك دونك فقد قصد قصدك».

و عن سعد بن يسار: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّي أتباكىٰ في الدُّعاء و ليس لي بكاء، قال عليه السلام: نعم، ولو مثل رأس الذباب».

و عن عنبسة العابد عن الصادق عليه السلام: «إن لم تكن بكّاءً فتباك».

و قد اعتبر بعض العلماء رحمهم الله تعالى أنّ بعض مراتب الانقطاع التامّ إليه عزّوجلّ، إذا كانت الحالة جامعة للشرائط من الاسم الأعظم، و قد جرّبت ذلك في بعض أسفاري إلى بيت الله الحرام بعد انقطاع الرجاء إلّا منه.

فكان ما كان ممّا لست أذكره فظنَّ خيراً و لا تسأل عن الخبر

السابع: الدُّعاء في الأوقات المعيّنة، و هي كثيرة، منها السَحَر و آخر الليل، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: «خير وقت دعوتم الله الأسحار».

و عن الصادق عليه السلام: «مَن قام من آخر الليل فذكر الله تناثرت عنه خطاياه، فإنّ قام من آخر الليل فتطهّر و صلّىٰ ركعتين و حمد الله و أثنىٰ عليه و صلّىٰ على النبيّ صلى الله عليه وآله، لم يسأل الله شيئاً إلّا أعطاه، إمّا أن يعطيه الذي يسأله بعينه، و إمّا أن يدخر له ما هو خيرٌ له منه».

و منها: الصباح و المساء، فعن الصادق عليه السلام: «إنّ الدُّعاء قبل طلوع الشمس

و قبل غروبها ، سنّةٌ واجبة مع طلوع الشمس و المغرب».

و منها: عند نزول المطر ، و زوال الشمس ، و هبوب الرياح ، و قتل الشهيد ، و قراءة القرآن ، و الأذان ، و ظهور الآيات:

ففي «الكافي» عن زيد الشحّام ، قال أبو عبدالله عليه السلام:

«اطلبوا الدُّعاء في أربع ساعات: عند هبوب الرياح ، و زوال الأفياء ، و نزول المطر ، و أوّل قطرة من دم القتيل المؤمن ، فإنّ أبواب السماء تفتح عند هذه الأشياء».

و عن الصادق عليه السلام ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال:

«اغتنموا الدُّعاء عند أربع: عند قراءة القرآن ، و عند الأذان ، و عند نزول الغيث ، و عند التقاء الصفّين للشهادة».

و عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «كان أبي إذا كانت له إلى الله حاجة ، طلبها في هذه الساعة ، يعني زوال الشمس».

و عن رسول الله صلى الله عليه و آله: «مَن أدّى لله مكتوبة ، فله في إثرها دعوة مستجابة».

و منها: الأزمنة المتبرّكة ، مثل ليلة الجمعة ، و ليالي القدر ، و شهر رمضان ، و شهر رجب ، و ليلة النصف من شعبان ، و ليلة عرفة و يومها ، و العيدين ، و غيرها ممّا هو كثير كما في كتب الأدعية.

الثامن: الدُّعاء في الأمكنة المتبرّكة ، مثل الحرم الإلٰهي المقدّس ، و المسجد الحرام ، و مسجد النبيّ صلى الله عليه و آله ، و عند الأئمّة الكرام ، أو المساجد الأربعة و غيرها من المساجد.

التاسع: الدُّعاء بعد تقديم الصدقة و شمّ الطيب ، فعن الصادق عليه السلام:

«كان أبي إذا طلب الحاجة طلبها عند الزوال ، فإذا أراد ذلك قدّم شيئاً فتصدّق به ، و شمّ من طيب ، وراح إلى المسجد و دعا في حاجته بما شاء الله».

العاشر: مراعاة الأدب، و تجنّب اللحن في الدُّعاء، ففي «عدّة الداعي» عن أبي جعفر الجواد عليه السلام، قال:

«ما استوى رجلان في حسب و دين قط، إلّا كان أفضلهما عند الله عزّوجلّ أأدبهما.

قال: قلت: جعلت فداك، قد علمت فضله عند الناس في النادي و المجالس، فما فضله عند الله عزّوجلّ؟

قال: بقراءة القرآن كما أُنزل، و دعائه الله عزّوجلّ من حيث لا يلحن، و ذلك أنّ الدُّعاء الملحون لا يصعد إلى الله عزّوجلّ».

و يمكن أن يستفاد ذلك من كراهة اختراع الدُّعاء من نفس الداعي، فإنّ في الدعوات المأثورة عن نبيّنا الأعظم و الأئمّة الهداة غنىً وكفاية، فهم أعرف بالأدب مع الله تعالىٰ، وكيفيّة التكلّم معه من سائر الرعية، لأنّهم سدنة الملك و عيبة علم الله و خزّان وحيه.

الحادي عشر: رفع اليدين حال الدُّعاء، ففي «عدّة الداعي»:

«إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرفع يديه إذا ابتهل و دعا، كما يستطعم المسكين».

و عن محمّد بن مسلم، قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ: ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾.

قال عليه السلام: الاستكانة هي الخضوع، و التضرّع رفع اليدين و التضرّع بهما».

و عن الباقر عليه السلام: «ما بسط عبد يده إلى الله عزّوجلّ إلّا استحيى الله أن يردّها صفراً، حتّى يجعل فيها من فضله و رحمته ما يشاء، فإذا دعا أحدكم فلا يردّ يده حتّىٰ يمسح بها علىٰ رأسه ووجهه».

و الروايات في رفع اليدين و التبصبص بالأصابع كثيرة، مرويّة عن الفريقين. وكلّ ذلك من جهة حصول الخضوع و الخشوع للدّاعي، و تقرّبه إلى

المدعوّ، لا لأجل أنّه تعالى يختصّ بمكان دون مكان و زمان دون آخر .

الثاني عشر : الدُّعاء سرّاً ، ففي «الكافي» عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : «دعوة العبد سرّاً ، دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية» .

و الوجه في ذلك لأنّه أحفظ في الإخلاص ، و أبعد عن شوائب الرياء .

الثالث عشر : العموم في الدُّعاء ، فإنّه آكد في الاستجابة ، ففي «الكافي» عن ابن القداح ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال :

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا دعا أحدكم ، فليعُمَّ ، فإنّه أوجب للدعاء» .

و عن رسول الله صلى الله عليه وآله : «مَن صلّى بقوم فاختصّ نفسه بالدُّعاء دونهم ، فقد خانهم» ، و قد وردت روايات كثيرة على أنّ دعاء المؤمن لأخيه المؤمن مستجاب ، و أنّ للداعي مثل ما يدعو لأخيه و أكثره .

الرابع عشر : لبس الداعي خاتم عقيق أو فيروزج ، فقد روى ابن بابويه عن الصادق عليه السلام : «ما رفعت كفّ إلى الله أحبّ من كفّ فيها عقيق» .

و في «عدّة الداعي» عن أبي عبدالله عليه السلام قال :

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله عزّوجلّ : إنّي لأستحيي من عبدي ، يرفع يده و فيها خاتم فيروزج فأردّها خائبة» .

الخامس عشر : أن يكون الدُّعاء لتكميل النفس ، و الحوائج الشرعية و سؤال المغفرة و رضوان الله و نِعَم الجنة ، أي يكون جامعاً للدنيا و الآخرة ، بحيث يكون نفعه غير منقطع ، و أثره لا يضمحل .

و في الدعوات المقدّسة المأثورة من ذلك شيء كثير ، منها : ما يسمّى بدعاء الفرج ، و هو مذكور في كتب الأدعية .

ثمّ إنّ الدُّعاء مطلوب لنفسه ، و محبوب لذاته ، و لا تختصّ محبوبيّته بوقت دون وقت ، و لا مكان دون آخر ، و لا بلغة دون أُخرى ، بل هو محبوب في جميع

الأحوال و الأوقات و الأمكنة .

نعم ، لبعض الأيّام و الليالي و الأمكنة المقدّسة ، دخل في مراتب فضله ، لا في أصل صحّته و محبوبيّته ، و إذا توفرت شروط صحة الدُّعاء و شروط كماله ، و وقع الدُّعاء مورد الاستجابة ، فإنّه قد يوجب التغيير في العالَم ، ممّا يوجب تحيرّ ذوي الألباب ، و لا ريب في ذلك كما مرّ ، فإنّ الدُّعاء عظيم أثره ، لأنّه حضور العبد الذليل لدى المولى الجليل ، و توجّه نحو التوحيد الفطري ، فلا تغفل عنه ، و لا تعرض بوجهك عنه ، فإنّ المحروم مَن حرم من الدُّعاء ، و لا تجعل للشيطان على عقلك سبيلاً بشبهاته ، فإنّه عدوّ للإنسان ، يحاول أن يجنّب العبد عن الدُّعاء . لأنّه من أعظم السبل في ردّه ، و الله الهادي و هو المولىٰ و نعم النصير .

***

بحث عرفاني:

لا ريب في أنّ أقوى مراتب سلوك السالكين إلى الله جلّت عظمته ، و أهمّ مقامات سيرهم و سفرهم ، إنّما هو السفر من الخلق إلى الحقّ ، أي التوجّه التامّ ، بحيث ينقطع عمّا سواه تعالىٰ ، و هو السير في الحقّ بالحقّ .

و هذا السفر الروحاني يصحّ أن يُعبَّر عنه بأنّه سفر من المحدود من كلّ جهة إلى غير المحدود من جميع الجهات ، و عطف وحنان ممّن لا حدّ لرحمته وحنانه و عنايته ، إلى ما هو المحتاج على الإطلاق ، و هذا السفر ، و هذه الرحمة و العطف ، يتحقّقان في حقيقة الدُّعاء مع الإيمان بالله جلّت عظمته ، و بما جاء به نبيّنا الأعظم صلى الله عليه و آله ، لأنّ الحقيقة مع ذلك عبارة عن تخلّي النفس عن جميع الرذائل ، و طهارة روحيّة عن جميع الصفات الذميمة و الأهواء الشرّيرة ، و ارتباط روحي مع عالَم الغيب .

و إن قلت : إنّها تجلّي الرحمة الرحيميّة و الرحمانيّة بالنسبة إلى الداعين .

أو قلت: إنّها عروج النفوس المستعدّة عند الانقطاع عمّا سوى ربّ العالمين إلى أعلى الدرجات التي أُعدّت لها، و لذا قال تعالىٰ: **﴿مَا يَعْبَؤُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾**[1]، و قال الصادق عليه السلام كما تقدّم: «الدُّعاء مخ العبادة»، و لذا كان الأنبياء و الأوصياء و العلماء العارفون بالله تعالىٰ، يواظبون عليه أشدّ المواظبة في جميع أحوالهم، حالاً و مقالاً.

و هناك أُمور أُخرىٰ مهمّة مرتبطة بالدعاء، نتعرّض لها في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

بقي هنا أمران:

الأوّل: الفرق بين الدُّعاء و غيره من الأسباب المؤثّرة، مثل السحر و العين مثلاً، فإنّ الأوّل ـ أي الدُّعاء ـ تأثير غيبي في عالَم الشهادة، كما مرّ، و لما سواه تأثيرات من هذا العالم و فيه، و هي غير مرتبطة بعالم الغيب و الملَكوت أصلاً، بل بعضها منهى عنه شرعاً.

الثاني: أنّ الدُّعاء إنّما يؤثّر بحسب معتقدات الداعي، فربما يكون الدُّعاء الصادر من الذي لا يعتقد بالمبدأ يؤثّر بحسب معتقده، و هو خلاف الواقع، قال تعالىٰ: **﴿وَمَا دُعَآءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾**[2]، و تدلّ عليه السنّة المقدّسة، بل التجربة، و يأتي التعرّض لها في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

***

١. سورة الفرقان: الآية ٧٧.

٢. سورة الرعد: الآية ١٤.

الآية ١٨٧

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴿١٨٧﴾﴾.

بعد أن ذكر سبحانه و تعالى أنّ الصوم كُتِب على المؤمنين كما كتب على مَن قبلهم، و بيّن موارد الرخصة في الصوم و موارد عزيمته، ثم ذكر وقت الصوم، و أنّه لابدّ أن يكون في شهر رمضان، ذكر في هذه الآية بعض أحكام الصوم، فبيّن جواز غشيان النساء في الليل، و أنّ مدّة الصيام من طلوع الفجر الصادق إلى الليل، و ذكر حرمة مباشرة النساء في المساجد مدّة الاعتكاف، و بذلك كلّه امتاز صيام المسلمين عن غيرهم، و أخيراً بيّن أنّ جميع ذلك من حدود الله التي لابدّ من مراعاتها لمَن يريد التقوىٰ و التقرّب إليه عزّ وجلّ.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾**.

الإحلال: الرخصة و الإباحة، من الحلّ مقابل المنع أو العقد.

و الرفث: بمعنى الكلام المستقبح ذكره من الجماع و دواعيه، و قد كنّى به

عن الجماع للتلازم بينهما ، كما هو أدب القرآن في استعمال الألفاظ الكنائية عمّا يسقبح ذكره من الوطي و الجماع كالمباشرة ، و المسّ ، و اللمس ، و الدخول ، و الفرج ، و الغائط و نحو ذلك .

و يمكن أن يكون المراد من الرفث : الكلام الذي يُقال عند حصول دواعي الجماع و هيّجان الشهوة ، كما تدلّ عليه الهيئة التركيبيّة لهذه الكلمة المركّبة من الحروف الإخفاتية ، فيستفاد منها أنّه القول الخفي الذي لا يسمعه إلّا مَن به نواله ، فاُطلق على نفس الجماع من باب الملازمة ، و حيث إنّ مثل هذا الكلام غالباً يوجب الوصول إلى المقصود ، عدّي بـ(إلى) ، فضمن معنى الإفضاء .

و لم ترد هذه الكلمة في القرآن الكريم إلّا في موردين ، أحدهما المقام ، و الثاني آية الحجّ ، قال تعالىٰ : ﴿**فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ**﴾[1] ، و لعلّ السرّ في استعمالها في هذين الموردين ـ أعني الصيام و الحجّ ـ استهجاناً لما كانوا عليه قبل الحكم بالإباحة في الصيام .

قوله تعالىٰ : ﴿**هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ**﴾ .

جملة مستأنفة فيها من التعليل للحكم السابق ، أي أنّ سبب الإحلال هو كثرة المخالطة ، و قلّة الصبر عنهنّ .

و مادّة (ل ب س) تأتي بمعنىٰ ستر ما يقبح إظهاره غالباً ، و اللباس ما يستر به ، و حيث إنّ كلّ واحد من الزوجين يستر الآخر من الوقوع في الحرام ، أو يستر قبائح الآخر ، سمّي كلّ واحد منهما لباساً ، كما أنّ التقوى تستر جميع القبائح عبّر عنها باللباس في قوله تعالىٰ : ﴿**وَلِبَاسُ التَّقْوىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ**﴾[2] .

---

١ . سورة البقرة : الآية ١٩٧ .

٢ . سورة الأعراف : الآية ٢٦ .

و قد تأتي بمعنى مطلق الستر، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾[١]، و قال تعالىٰ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾[٢].

و قد وردت هذه المادّة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة، تتعلّق بالدنيا و الآخرة، قال تعالىٰ في شأن أهل الجنة: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[٣].

و قال تعالىٰ: ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِّنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾[٤].

و قد يستعمل لكلّ ساتر، قال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاساً﴾[٥].

و لم يستعمل اللباس بالنسبة إلى أهل النار، و إن استعمل لفظ الثياب، قال تعالىٰ: ﴿قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ﴾[٦]، و ربما يكون الوجه في ذلك أنّ اللباس يدلّ على نحو اهتمام و عناية باللّابس، و لا يليق أهل النار بذلك.

و في الكلام من اللطف و الحسن ما لا يخفىٰ، و فيه من الاستعارة لأعظم أمر اجتماعي، و هي الحياة الزوجية، كما أنّ فيه من الترغيب إلى حسن المعاشرة و الملاطفة و الاعتناء بالحياة الزوجية، كما يعتنى الإنسان بلباسه و ثيابه، فيصحّ التعبير عن الزوجة بلباس الزوج، كما يصحّ التعبير عنها بالفراش، قال نبيّنا الأعظم ﷺ: «الولد للفراش»، و قال تعالىٰ: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾[٧]، أي مرتفعة عن الأقذار.

---

١. سورة البقرة: الآية ٤٢.

٢. سورة الأنعام: الآية ٨٢.

٣. سورة فاطر: الآية ٣٣.

٤. سورة الكهف: الآية ٣١.

٥. سورة النبأ: الآية ١٠.

٦. سورة الحجّ: الآية ١٩.

٧. سورة الواقعة: الآية ٣٤.

قوله تعالیٰ : ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ .

مادّة (خ و ن) تدلّ على المخالفة و نقض العهد ، و هي خلاف الأمانة ، و النفاق أعمّ من الخيانة . و هيئة الاختنان تدلّ على ملازمة هذه الصفة و المداومة عليها ، كقوله تعالیٰ : ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾[1] .

و الآية المباركة تدلّ على أنّ تلك الخيانة كانت سرّاً بين المسلمين ، و أمراً مستمرّاً بينهم ، و كانت كثيرة عندهم .

يعني : علم الله ـ الذي هو العالم بالجزئيات كما هو عالم بالكلّيات ، يعلم خائنة الأعين و ما تُخفي الصدور ـ بأنّكم كنتم تخونون أنفسكم و توقعونها في الحرام ، و هو مباشرة للنساء .

و الآية تدلّ علىٰ وجود حكم تحريمي قبل نزولها ، و هو حرمة مباشرة النساء ليلة الصيام ، فكان المسلمون أو بعضهم يعصون الله تعالى سرّاً ، و لذا عقّب سبحانه ذلك بالتوبة عليهم و العفو عنهم ، و إباحة المباشرة بالرخصة بعد المنع .

قوله تعالیٰ : ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ .

أي : تاب عليكم فيما صدر منكم من المخالفة ، و ما ارتكبتموه من المحظور ، و عفا عن خيانتكم .

و التوبة : عبارة عن غفران ما فعلوا و ارتكبوا من المخالفة .

والعفو : عبارة عن رفع أصل الحكم و تبديله بحكم آخر سهل يسير .

قوله تعالیٰ : ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾ .

ترخيص للمباشرة من حين رفع الحرمة و المنع ، و المباشرة إيصال البشرة

---

١ . سورة يوسف : الآية ٥٣.

إلى البشرة، كنّى بها عن الوقاع، لكونها من مقدّماته، أو وقوع التلاصق بين البشرتين فيه.

و لعلّ الإتيان بها في المقام للدلالة على جواز استمتاع الزوج من زوجته بكلّ جزءٍ من بدنه، ومن كلّ جزءٍ من بدنها، ما لم يكن نهي شرعي في البين، و إن كان ظهور الآية في الجماع ممّا لا يستنكر.

و الابتغاء: هو الطلب، و المراد بما كتب الله هو النسل و الولد، فإنّ طلب الذرّية هو ممّا كتبه الله في مباشرة النساء و الوقاع، و إن لم يكن ملحوظاً حين المباشرة إلّا قضاء الحاجة و نيل اللذّة، و لكنّه مطلوب فطري و تسخير إلٰهي.

و يصحّ أن يكون المراد بما كتب الله هو الحلال من المباشرة، فإنّ الله تعالىٰ: «يُحبّ أن يؤخذ برخصه، كما يحبّ أن يؤخذ بعزائمه»، و على هذا يصحّ أن تحمل الآية على مطلق الرجحان في الجملة أيضاً.

و مجموع الآية الشريفة يدلّ على نسخ الحرمة بحلّية الجماع ليلة الصيام، كما هو ظاهر من موارد مختلفة منها.

نعم، إنّ هذا الحكم يمكن أن يكون ممّا بيّنه الرسول ﷺ، فإنّ آيات الصيام لا تدلّ على حرمة المباشرة و الأكل و الشرب بعد النوم.

و قيل: إنّ الآية ليست ناسخة لحكم تحريمي و شرعي، لعدم وجوده قبل نزول الآية الشريفة. نعم، ذهب جماعة من الصحابة باجتهادهم إلى تحريم ما يحرم على الصائم في النهار في الليل أيضاً بعد النوم، و لكنّهم خانوا أنفسهم، تبيّن أنّ ذلك لم يكن حكماً تحريميّاً عليهم، و قوله تعالىٰ: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلىٰ نِسَائِكُمْ﴾**، يدلّ على تحقّق الحلّية، كما هو في قوله تعالىٰ: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ**

﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾[١]، إذ لم يكن صيد البحر محرماً قبل نزول الآية المباركة.

و يمكن المناقشة فيه: بأنّه خلاف ظاهر الآية الشريفة كما عرفت، و أنّ اشتمال الآية على حكم ليلة الصيام لا يدلّ على أنّ ذلك كان بحسب اجتهاد بعض الصحابة، بل يمكن أن يكون ممّا بيّنه الرسول ﷺ، فالآية تنسخ ما بيّنته السنّة المقدّسة.

إلّا أن يقال: إنّ ترك المباشرة في الليل لم يكن بأمر من النبي ﷺ، و إنّما كان من فعل الصحابة تجليلاً لهم لشهر الصيام، و لم ينههم النبيّ ﷺ عن ذلك، فتوهّموا من عدم النهي تقريراً منه ﷺ، فيكون التشريع من حيث التقرير، فمَن يقول بالنسخ يلاحظ جهة التقرير، و مَن لا يقول به يلاحظ أصل الفعل، فيصير مجموع هذه الآيات المباركة من قبيل قوله تعالىٰ: **﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾**[٢]، فإنّهم مع بنائهم على ترك المباشرة، مع ذلك خانوا أنفسهم و باشروا النساء، و يستفاد ذلك من سياق الآية: **﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾**.

قوله تعالىٰ: **﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾**.

ترخيص للأكل و الشرب في ليلة الصيام إلى أوّل طلوع الفجر الصادق، الذي هو عبارة عن البياض المعترض في الأُفق آخر الليل، و يكون معترضاً مستطيلاً كالخيط الأبيض، و سُمّي بالصادق لصدقه في إخباره عن قدوم النهار، مقابل الفجر الكاذب، الذي يشبه بذَنَب السرحان.

---

١. سورة المائدة: الآية ٩٦.

٢. سورة الحديد: الآية ٢٧.

و من ذلك يظهر أنّ ليلة الصيام هي عبارة عمّا بين غروب الشمس إلى طلوع الفجر الصادق ،كما أنّ اليوم الصومي عبارة عمّا بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، و اليوم العملي [سوره الإيجاري] عبارة عمّا بين طلوع الشمس و غروبها ، لو لم يكن جعل آخر في البين .

و قوله تعالىٰ : ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ ، بيان للخيط الأبيض ، أي يتبيَّن الخيط الأبيض من الفجر ، و ذلك بطلوع الفجر الصادق ، أي نور الصبح من ظلمة الليل ، و في الكلام تشبيه بليغ ، يشبِّه الفجر بالخيط الأبيض ، و غبش الليل بالخيط الأسود ، و العرب تشبّه النور الممتد بالحبل أو الخيط ، و في الحديث عن نبيّنا الأعظم ﷺ في صفة القرآن : «كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض» ، يعني نور هداه المؤمّن من العذاب و الحيرة ، ممدود من السماء إلى الأرض ، و منه قوله تعالىٰ : ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾[1] .

و لعلّ وجه التشبيه أنّهم لم يعرفوا من قواعد الهيئة و الأفلاك العُلويّة شيئاً ، و إنّما كان أُنسهم بالأمور المادّية ، فشبّه الجليل جلّ و علا الفجر بالأمر المحسوس ، لتقريبه إلى أذهانهم ، و لبعده عن الالتباس و سهولة معرفته .

و من تحديد الفجر بتبيّن الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، يستفاد أنّه يكون من أوّل حين طلوع الفجر ، لأنّ ارتفاع الشعاع يوجب اضمحلال الخيطين و إبطالهما .

و هذه العلامة من العلامات العامّة في الأوقات ، بلا اختصاص لها لبلد أو أُفق معيَّن ، كغروب الشمس الذي هو علامة لدخول ليل كلِّ بلد بحسب أُفقه .

و ذلك لأنّ حدّ الظلمة في هذا العالم المتحرّك الدوّار ينتهى إلى النور ، كما

---

١ . سورة آل عمران : الآية ١٠٣ .

أنّ حدّ النور ينتهي إلى الظلمة، لفرض تناهي كلّ واحد منهما في فلكهما المتحرّك الدائر، فيحصل نحو اختلاط بين النور و الظلمة حتّى يغلب النور على الظلمة، كما في الاختلاط الحاصل في الفجر، أو تغلّب الظلمة على النور، كما في الاختلاط الحاصل في الغروب، و الأوّل يسمّى الفجر، أو الخيط الأبيض و الخيط الأسود بالتعبير القرآني، و الثاني يسمّى الشفق، و كلاهما مذكوران في القرآن الكريم، أحدهما في المقام، و الثاني في قوله تعالىٰ: ﴿**فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ**﴾[1]، و كلّ منهما لا ينعدمان آناً مّا من هذا العالَم، لاختلاف الآفاق، ففي كلّ حين في هذا العالَم غروب و دلولك و شفق و فجر، ذلك تقدير العزيز العليم الذي ﴿**يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ**﴾[2]، هذا في العالَم الذي نحن فيه، و أمّا في سائر العوالم أو سائر المجموعات الشمسية التي يكون عالمنا الذي نحن فيه كخردلة في فلاة، فليس للعقول الدراكة إلىٰ ذلك من سبيل، و قد اعترف المتخصّصون بالتحيّر و القصور.

قوله تعالىٰ: ﴿**ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ**﴾.

التمام: ضدّ النقصان، و يستعمل في انتهاء الشيء، بحيث لا يحتاج إلىٰ شيءٍ آخر خارج عنه.

لما حدّد سبحانه ابتداء الصيام بالفجر، ذكر هنا تحديد انتهائه بإتمامه إلى الليل ـ المعاقب للنهار ـ الذي يبدأ بغروب الشمس و ذهاب الحمرة المشرقية.

و ذكر بعض المفسّرين أنّ في قوله تعالىٰ: ﴿**أَتِمُّوا**﴾ دلالة على أنّ الصوم واحد بسيط، و عبادة واحدة تامّة، لا أن يكون مركباً من أجزاء، و هذا هو الفرق

---

١. سورة الإنشقاق: الآية ١٦.

٢. سورة لقمان: الآية ٢٩.

بينه و بين الكمال، حيث إنّه انتهاء وجود مّا، لكلّ من أجزائه أثرٌ مستقلّ وحده.

و لكن يمكن أن يُقال: أنّ الصوم ـ كسائر العبادات ـ يلحظ فيه جهة تمام، وجهة كمال، يمكن أن تكون الثانية بالنسبة إلى الأجزاء، هذا إذا لم تكن قرينة على الخلاف، و إلّا فهي المتّبعة، و منه يعلم ما في المقام من ذكر التمام دون الكمال، و يأتي في قوله تعالىٰ: **﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾**[1]، تتمّة الكلام.

و حيث إنّ بين الشروع فيه نيّة الصيام و المضيّ فيه نحو فصل عرفي، عطف سبحانه بـ(ثم) للتنبيه إلى هذه الجهة.

قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾**.

استثناء من العموم، الذي ربّما يتوهّم من قوله تعالىٰ: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾**، ليشمل جواز المباشرة ليالي الاعتكاف في المسجد، فنهىٰ تعالىٰ عن ذلك حالة الاعتكاف مطلقاً.

و العكوف: هو الإقبال على الشيء و ملازمته على سبيل التعظيم. و في الشرع: ملازمة المسجد و المكث فيه على سبيل القربة للعبادة.

و تستعمل المادّة في مطلق الحبس أيضاً:

قال تعالىٰ: **﴿سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾**[2].

و قال تعالىٰ: **﴿فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ﴾**[3].

و قال تعالىٰ: **﴿فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾**[4].

---

١. سورة المائدة: الآية ٣.

٢. سورة الحج: الآية ٢٥.

٣. سورة الشعراء: الآية ٧١.

٤. سورة الأعراف: الآية ١٣٨.

و قال تعالىٰ: ﴿**وَالْهَدْيَ مَعْكُوفاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ**﴾[1].

و حالة الاعتكاف في المسجد هي حالة القرب إلى الله تعالىٰ، بخلاف حالة الجنابة، فإنّها حالة البُعد عنه عزّوجلّ، فلا تجتمعان، و لذلك نهى الشارع عنها.

و المباشرة: الجماع ـ كما تقدّم ـ و هو يبطل الاعتكاف، لما ذكرناه في الفقه.

و الإعتكاف: عبادة خاصة رغّب إليه الإسلام بشروط مقرّرة في الكتب الفقهية، و يدلّ على رجحانه و محبوبيّته الكتاب، و السنّة، و الإجماع.

فمن الكتاب قوله تعالىٰ: ﴿**أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ**﴾[2].

و أمّا السنّة: فهي متواترة بين الفريقين، منها قول نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «اعتكاف عشر في شهر رمضان، تعدل حجّتين و عمرتين».

و أمّا الإجماع: فهو من المسلمين فتوىً، و عملاً.

ويدلّ علىٰ حسنه العقل أيضاً، فإنّ اللبث في بيت المحبوب راجح ومحبوب.

و يعتبر أن يكون في المسجد الجامع، و أفضله المساجد الأربعة، و هي: المسجد الحرام، و مسجد النبي صلى الله عليه وآله، و مسجد الكوفة، و مسجد البصرة.

و له شروط و آداب، و أحكام مذكورة في الكتب الفقهية، راجع الصوم من كتابنا (مهذّب الأحكام في بيان الحلال و الحرام).

قوله تعالىٰ: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا**﴾.

الحدّ: يأتي بمعنى المنع، و حدود الله هي شرائعه و أحكامه المحرّمة التي

---

١. سورة الفتح: الآية ٢٥.

٢. سورة البقرة: الآية ١٢٥.

قرنها بالعقوبة، و النهي عن الاقتراب إليها كناية عن مخالفتها، عبّر عنها بالاقتراب لشدّة الحيطة و مبالغة في التحذير، فإنّ مَن قرب من شيءٍ، أوشك أن يتعدّاه، و قد ورد في الحديث «أنّ لكلّ ملك حمىً، و أنّ حمى الله محارمه، فمَن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه».

و هذا التعبير أبلغ في التحذير من قوله تعالىٰ: **﴿تِلْكَ حُدُودِ اللهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾**[1]، و لهذا لم يستعمل مثل هذا التعبير إلّا في موارد خاصّة، مثل قرب مال اليتيم، و الزنا، و المقام.

و المعنى: أنّ ما ذكر من الأحكام المشتملة على الإيجاب و التحريم، هي حدود الله تعالىٰ، فلا تضيّعوها، و لا تعصوا الله تعالىٰ بتركها، فإنّ نقض الحدّ المحدود كنقض العهد المعهود، مبغوض بالفطرة.

و الآية تشير إلى أمر فطري، و هو الاهتمام بالقانون مطلقاً ـ خالقياً كان أو خلقياً ـ و احترامه و تعظيمه ما لم ينه عنه الشرع، لأنّ في حفظ القانون حفظاً لنظام النوع الإنساني، و تكميل المجتمع، و جلب السعادة للأفراد، هذا في القوانين الوضعية الممضاة من قبل الشرع، فكيف بالقوانين الإلهية التي تنفع الإنسان في الدُّنيا و الآخرة، كما تنفع الفرد و المجتمع سواء، و سيأتي في الآية اللاحقة ما يتعلّق بالمقام.

و يستفاد من الآيات الشريفة كمال المذمّة، لعدم العلم و العمل بحدود الله تعالىٰ، قال سبحانه و تعالىٰ: **﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللهُ﴾**[2].

---

١. سورة البقرة: الآية ٢٢٩.

٢. سورة التوبة: الآية ٩٧.

قوله تعالىٰ : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ .

أي : أنّ بهذا النحو من البيان في أحكام الصيام ، يبيِّن الله آيـاته و دلائـله للناس ، بما فيه الصلاح و السعادة ، ليتّقوا الله عزّوجلّ .

و قد ذكر تعالى (لعل) في المقام و غيره فيما يزيد على مائة موضعاً ، و قد تقدّم ما يرتبط بذلك . و فيه من الموعظة الحسنة بأحسن اُسلوب و أرقّه ، و بلسان الاُلفة و الرحمة ، لتكميل الإنسان نفسه ، و إخراجها من الظلمات و الجهالة و الغرور إلى عالم النور ، و يكون مفاد مثل هذا الخطاب أنّه قد آن زمان تطهير النفوس عن كلّ رذيلة و خسيسة ، فسارعوا إلى التطهير و الكمال .

***

بحوث المقام

بحث روائي:

في «تفسير القمّي» عن الصادق عليه السلام قال: «كان الأكل و النكاح محرّمين في شهر رمضان بالليل بعد النوم، يعني كلّ من صَلّى العشاء و نام و لم يفطر ثمّ انتبه، حرم عليه الإفطار، وكان النكاح حراماً في الليل و النهار في شهر رمضان، وكان رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يقال له خوات بن جبير الأنصارى، أخو عبدالله بن جبير، الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وكّلَهُ بفم الشعب يوم أحد في خمسين من الرماة، ففارقه أصحابه و بقي في اثني عشر رجلاً فقتل علىٰ باب الشعب، وكان أخوه هذا خوات بن جبير شيخاً كبيراً ضعيفاً، وكان صائماً مع رسول الله صلى الله عليه وآله في الخندق، فجاء إلى أهله حين أمسا، فقال: عندكم طعام؟ فقالوا: لا تنم حتّىٰ نصنع لك طعاماً، فأبطأت عليه أهله بالطعام، فنام قبل أن يفطر، فلما انتبه قال لأهله: قد حرم عليَّ الأكل في هذه الليلة، فلمّا أصبح حضر حفر الخندق فأُغمي عليه، فرآه رسول الله صلى الله عليه وآله فرقَّ له، وكان قوم من الشبان ينكحون بالليل سرّاً في شهر رمضان، فأنزل الله تعالىٰ: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلى نِسَائِكُمْ﴾** الآية، فأحلّ الله تبارك و تعالى النكاح بالليل في شهر رمضان، و الأكل بعد النوم إلى طلوع الفجر بقوله تعالىٰ: **﴿حَتّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾** قال: هو بياض النهار من سواد الليل».

أقول: قريب منه ما رواه الكليني و العياشي في تفسيره عن الصادق عليه السلام، أيضاً، و من طرق العامّة ما رواه في «الدرّ المنثور» بطرق متعدّدة، و يستفاد منها أنّ الأكل و الشرب كان حلالاً قبل النوم، و أمّا النكاح فكان محرّماً في الليل و النهار

من شهر رمضان، و يمكن استفادة ذلك من اختلاف التعبير في الآية الشريفة أيضاً.

في «الدرّ المنثور» أخرج ابن جرير، و ابن المنذر، عن ثابت، عن ابن عبّاس: «أنّ المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلّوا العشاء حرم عليهم النساء و الطعام إلى مثلها من القابلة، ثم أنّ أناساً من المسلمين أصابوا الطعام و النساء في رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فأنزل الله: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ـ إلى قوله تعالى ـ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾**، يعني انكحوهنّ».

أقول: و في بعض الروايات أنّ جمعاً من الصحابة كانوا كذلك.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾**، قال عليه السلام: «بياض النهار من سواد الليل».

أقول: تقدّم الوجه في ذلك.

في «الدرّ المنثور»: «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: الفجر فجران، فأمّا الذي كأنّه ذَنَب السرحان، فإنّه لا يُحلّ شيئاً و لا يُحرِّمه، و أمّا المستطيل الذي يأخذ الأفق، فإنّه يُحلّ الصلاة و يُحرِّم الطعام».

أقول: الروايات في ذلك مستفيضة بين الفريقين، تعرّضنا لبعضها في (مهذب الأحكام) في بحث الأوقات.

في «صحيح البخاري»، و مسلم، و الترمذي، و أبي داود، و ابن جرير، و النسائي، عن عمر، قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

«إذا أقبل الليل من هاهنا، و أدبر النهار من هاهنا و غربت الشمس، فقد أفطر الصائم».

أقول: وردت روايات كثيرة عن الأئمّة الهُداة عليهم السلام أنّ الليل لا يدخل إلّا بذهاب الحمرة المشرقية عن سمت الرأس، و عليه إجماع الإمامية، و لا تنافي

بين الروايات، فإنّ المتحصَّل من مجموعها أنّ غروب الشمس له مراتب متفاوتة، أدناها غيبوبة قرص الشمس، و آخرها ذهاب الحمرة المشرقية، و يعرف غروب الشمس بالأخيرة.

في «الفقيه» عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله: «اعتكاف عشر في شهر رمضان، تعدل حجّتين و عمرتين».

أقول: الروايات في فضل الاعتكاف في شهر رمضان كثيرة، تعرّضنا لبعضها في الصوم من كتابنا (مهذّب الأحكام في بيان الحلال و الحرام).

***

الآية ١٨٨

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴿١٨٨﴾﴾.

تبيَّن الآية الشريفة أهمّ الأحكام النظامية الاجتماعية التي تتحدّد بها الحياة السعيدة الهنيئة، و لا تخلوا الآية المباركة عن الارتباط بالآيات السابقة، لكون جمعيها في مقام سرد الأحكام الشرعية الإلهيّة، التي شرّعها الله تعالىٰ، لتكميل الإنسان وجلب السعادة إليه.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾**.

الأكل: معروف: و المراد به مطلق التصرّف، لكونه أقرب التصرّفات إلى الإنسان من بدء نشأته، و أهمّ الغايات المتوخّاة من سائر التصرّفات، و لأجل ذلك أُطلق الأكل و أُريد به مطلق التصرّف.

و المال: ما تميل إليه النفس، و المراد به ما تتعلّق به الرغبة من الملك.

و الباطل: يأتي بمعنى الزوال و الفساد و اضمحلال، و هو خلاف الحقّ في جميع أطوار استعمالاته، فإنّ للحقّ أطواراً من الظهور، و للباطل أيضاً في مقابله كذلك، و هما يشملان الذات، و الاعتقاد، و العمل، فيعمّان أعمال

الجوارح و الحوانج.

و الباطل: معروف بين الناس، و الصّراع بينه و بين الحقّ قديم جدّاً، ينتهي إلى ظهورهما من العدم إلى الوجود، فهما متخالفان في المفهوم و الذهن و الخارج، و الدُّنيا و الآخرة، كما يأتي في الآيات المناسبة.

أي: لا يأكل بعضكم أموال بعض بغير حقّ.

و من إضافة الأموال إلى الناس، يستفاد تقرير الشارع الملكية الظاهرية الدائرة بين الناس، و عليه استقرّ المجتمع الإنساني، و تدلّ علىٰ ذلك جملة من الآيات الشريفة، كقوله تعالىٰ: **﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾**[1].

و في الآية إشارة إلى أصل من الأُصول الاجتماعية التي يقوم عليها نظام المجتمع الإنساني، و هو أصالة احترام مال الغير، فإنّ قوله تعالىٰ: **﴿أَمْوَالَكُم﴾** يدلّ على أنّ احترام مال الغير لابدّ و أن يكون مثل احترام مال الشخص نفسه، و الخيانة فيه جناية على النوع و الاجتماع.

و لم يبيّن سبحانه و تعالىٰ في هذه الآية وجوه الباطل، و قد ذكر في مواضع أُخرىٰ بعضاً منها:

قال تعالىٰ: **﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوٰا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾**[2].

و قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سعِيراً﴾**[3].

---

١. سورة النساء: الآية ٢٩.

٢. سورة النساء: الآية ١٦١.

٣. سورة النساء: الآية ١٠.

كما بيّنت السنّة الشريفة البعض الآخر ، و سيأتي في البحث الروائي ما يتعلّق بذلك .

قوله تعالىٰ : ﴿وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ .

الإدلاء : الإرسال و الإلقاء ، من إدلاء الدلو في البئر لنزح الماء ، منها قال تعالىٰ : ﴿وَجَآءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلىٰ دَلْوَهُ﴾[1] .

أي : لا ترسلوا أموالكم و تلقوها إلى الحكام رشوةً لهم ، ليحكموا لكم كما تريدون .

و في اختيار لفظ الإدلاء ، دلالة على أنّ المراد مجرّد جلب النفع بأي سبب حصل ، و قد ذكر في هذه الجملة أحد وجوه الباطل ، و هو الرشوة ، فنهى سبحانه عن التسبّب لأن يأكل الحكام أموالهم بالباطل ، و إن رضى الطرفان به .

قوله تعالىٰ : ﴿لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ﴾ .

الفريق : القطعة من الشيء ، أي لا ترسلوا أموالكم إلَى الحكام رشوةً لهم ، ليحكم الحاكم بحكم باطل ، فيأخذ الراشي قطعة من أموال الناس ، مقابل ما يأخذه الحاكم من الراشي الرشوة .

و المراد بالإثم موجباته ، كاليمين الكاذبة ، و شهادة الزور ، و الحكم بغير الحقّ ، و أمثال ذلك .

و الآية ـ بوضوح حكمها ـ تقطع أطماع الحكام في أموال الناس ، و تجعل الناس أمام الحكام سواء بلا تفاضل بينهم ، إلّا في الحقّ و بالحقّ .

قوله تعالىٰ : ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .

---

١ . سورة يوسف : الآية ١٩.

أي: و أنتم جميعاً تعلمون بأنّ ذلك باطل، و محرّم عليكم، و فيه من التوبيخ ما لا يخفى، لأنّ ارتكاب الإثم مع العلم بقبحه أقبح، و الجناية حينئذٍ أشنع.

***

بحوث المقام

بحث دلالي:

الآية الشريفة تدلّ على تقرير ما عليه الناس في الملكية الدائرة بينهم كما ذكرنا، فإنّ قيام الإنسان في هذا العالم و تعميره و إيصاله من الاستعداد إلى ذروة الكمال، إنّما يكون بالمال، و ثبوت الملك، و العقل يحكم برعايته و الاحتفاظ به عن التلف و السرف، و مع عدمه يعد الشخص سفيهاً.

و قد قرّرت الشرائع السماوية هذا الحكم العقلي، و يدلّ على ذلك جملة من الآيات الشريفة:

منها قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾**[1].

و قوله تعالىٰ: **﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾**[2].

و أمثال ذلك ممّا هو كثير، و لم يختلف في هذاالحكم أحد من العقلاء.

إنّما وقع الخلاف في نواح أُخرىٰ، مثل كيفيّة الملكية و كميّتها، و قد وضعوا في ذلك نظريات متعدّدة، مثل النظرية التي ترى الملكية الجماعية و تنكر الملكية الفردية، أو النظرية التي تثبّت الملكية الفردية، وكلّ واحدة من هذه النظريات ترمي الأُخرىٰ بالبطلان، و الفشل في ابتغاء السعادة للإنسان، إلّا أنّ جمعيها متّفقة على أصل الملكية و لم تنكرها، كما يأتي في البحث الاجتماعي. و لكن المستفاد ممّا ورد في القرآن الكريم و السنّة المقدّسة في هذا الأمر، أنّه اهتمّ بالموضوع من

---

١. سورة النساء: الآية ٥.

٢. سورة الأعراف: الآية ٣١.

ناحيتين :

الأولى : أصل ثبوت الملكية عند الفرد ، و اعتبر فيه أن يكون من الحلال ، ففتح أبواب حيازة المباحات ، و أبواب المكاسب و التجارات ، و رغّب إلى سائر الفنون و الصناعات ، و اهتمّ بالزراعة و حبّبها إلى الإنسان ، و جعل الزارع و الكاسب حبيبه تعالى في أرضه ، و نظّم ذلك بأحسن نظام ، ووضع حدوداً محكمة متقنة مذكورة في الكتب الفقهية ، و اعتبر أنّ كلّ ملكية تحصل من غير الوجه المقرَّر شرعاً ، مُلغاة لا اعتبار بها ، فحرّم الغصب ، و الابتزار ، و الغش ، و الخيانة .

الثانية : صرف المال ، فاعتبر أن لا يكون في الباطل ، و قد ذكر في القرآن الكريم وجوهاً منه ، مثل الإسراف ، و التبذير ، و الرشوة ، ووجوه الحرام ، و غير ذلك ممّا هو مذكور في السنة الشريفة الشارحة للقرآن الكريم .

و أعظم آية في القرآن ترشد إلى هاتين الناحيتين ، قوله تعالىٰ : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ**﴾[١] . فإنّها بمنزلة الشرح و البيان لجملة كثيرة من الآيات الشريفة الواردة في هذا الموضوع .

و من توجيه الخطاب إلى المؤمنين يستفاد أنّ مراعاة الحدود التي حدّدها الشارع الأقدس في الملكية ، إنّما يمكن مع تحقّق وصف الإيمان ، فبدونه يصعب على الإنسان ابتغاء الغاية المتوخّاة من المال ، و سيأتي مزيد بيان لذلك في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ .

ثمّ إنّه يستفاد من قوله تعالىٰ : ﴿**وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ ، أنّ علم الحاكم أو المدّعي بشيءٍ لا يغير الواقع ، فلو ادّعى الخصمان في مال لدى الحاكم ، و يعلم المدّعي أنّه باطل ، لا يجوز له أخذ ذلك المال ، و إن حكم الحكام بكونه له بحسب الظاهر ،

---

١ . سورة النساء ، الآية : ٢٩ .

و يدلّ على ذلك قول نبيّنا الأعظم ﷺ في المتواتر عنه بين الفريقين :

«إنَّما أقضي بينكم بالبيّنات و الأيمان ، إنّما أنا بشرٌ و إنّكم تختصمون إليَّ ، و لعلّ بعضكم يكون ألحن بحجّته من بعض ، فأقضي له بنحو ما أسمع ، فمَنْ قضيت له من حقّ أخيه شيئاً يأخذه ، فإنّما أقطع له قطعة من النار» .

فلا يكون حكم الحاكم مغيّراً للواقع و إن تمّت عنده موازين الحكم شرعاً ، فالمناط كلّه إحقاق الحقّ و إبطال الباطل بحسب الوظيفة الشرعية ، التي بيّنها سبحانه و تعالى في كتابة الكريم ، و شرحتها السنّة الشريفة .

***

بحث روائي:

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ : **﴿وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَ تُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾** ، قال : «أن يكون للمديون مال ، فينفقه على نفسه ، و لا يفي به دينه» .

أقول : هذا من بيان ذكر بعض المصاديق ، و يشمل المسامحة في كلّ حقّ و إن لم يكن من الدَّين المصطلح عليه .

و في «الكافي» ـ أيضاً ـ عن الصادق عليه السلام : «كانت قريش تقامر الرجل بأهله و ماله ، فنهاهم الله عن ذلك» .

و في «المجمع» عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في الباطل : «أنّه أكل المال باليمين الكاذبة» .

أقول : جميع ذلك من باب ذكر المصداق كما مرّ ، و لا تنافي بين هذه الأخبار أصلاً .

في «الفقيه» عن الصادق عليه السلام : «الرجل منّا يكون عنده الشيء يتبلّغ به و عليه الدَّين ، أيطعمه عياله حتّىٰ يأتيه الله بميسرة فيقضي دينه ، أو يستقرض على

ظهره في خبث الزمان و شدّة المكاسبة، أو يقبل الصدقة؟

فقال عليه‌السلام: يقضي بما عنده دينه، و لا يأكل أموال الناس إلّا و عنده ما يؤدي إليهم، إنّ الله عزّوجلّ يقول: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾، الآية».

أقول: المراد من قوله عليه‌السلام: «يتبلّغ»، أي يبلغ به حاجته. كما أنّ المراد من قوله: «أو يستقرض على ظهره»، أي لأجل مصرف عياله.

و يستفاد من هذه الرواية و أمثالها، أنّه مَن يستقرض لابدّ و أن يطمئن أنّ عنده ما يؤدي به دينه من كسب أو تجارة أو زراعة و نحوها، و إلّا يدخل في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ الآية، كما ذكرنا في كتاب الدَّين من (مهذّب الأحكام).

في «الكافي» عن أبي بصير: «قلت لأبي عبدالله عليه‌السلام: قول الله في كتابه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَ تُدْلُوا بِهَاإِلَى الْحُكَّامِ﴾، قال: يا أبا بصير، إنّ الله عزّوجل قد علم أنّ في الأُمّة حكاماً يجورون، أما إنّه لم يعنِ حكام أهل العدل، و لكنّه عنىٰ حكام أهل الجور، يا أبا محمّد، لو كان لك علىٰ رجل حقّ فدعوته إلى حكّام أهل العدل، فأبىٰ عليك إلّا أن يرافعك إلىٰ حكّام أهل الجور ليقضوا له، لكان ممّن يحاكم إلى الطاغوت، و هو قول الله عزّوجلّ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَ مَآ أُنْزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوَا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾.

أقول: ذكرنا المراد من حكام الجور في كتاب القضاء من (مهذّب الأحكام)، و مَن شاء فليرجع إليه.

في «التهذيب» عن الرضا عليه‌السلام: «الحكّام القضاة، و هو أن يعلم الرجل أنّه ظالم، فيحكم له القاضي، فهو غير معذور في أخذه ذلك الذي حكم له إذا كان قد علم أنّه ظالم».

أقول: لا تنافي بين هذه الرواية و بين ما تقدّم، لأنّ جمعيها من باب ذكر ذلك المصداق.

***

بحث فلسفي:

قد ثبت في الفلسفة العملية أنّ جميع أنواع الممكنات ـ بجواهرها و أعراضها ـ لها سير تكويني، و قانون طبيعي، لا تتخلّف عنهما بشيءٍ أصلاً و أبداً، و إن كان ذلك يسيراً، ولو تخلّف نوع منها ـ و لو قليلاً ـ لبطل النظم و تعطّل الانتظام، و حيث إنّ جملة من الأنواع يرتبط بعضها مع بعض، يسري خلل النظم إلى سائر الأنواع المرتبطة أيضاً، فيوجب الفساد، و يمنع عن الوصول إلى مرتبة الكمال المحدَّد له، فيكون ذلك كالأمراض المعدية ولو بوسائط كثيرة.

وطرق معرفة ذلك بجميع المقتضيات و الموانع، منحصرة بعلم الموهبة و الإفاضة الربوبية، هذا في الحقائق و الأنواع التكوينية.

و كذلك في الاعتباريات و المجعولات السماوية، التابعة للمصالح و المفساد الواقعية التي لا نحيط بهما، بل القوانين الوضعية الجعلية، فيكون لجميع ذلك طريق معيَّن خاص، لا يصحّ التعدّى عنه إلّا بتغيير القانون من الجاعل، و إلّا لاختلّ نظام الاجتماع، و تعطّلت الأُمور التي توجب رقيّ المجتمع و ينهار، و يكون ذلك في المجتمع كالمرض المُعدي، لا يسلم أفراده منه.

و من أهمّ ذلك الرشوة، التي هي ما يبذل للتوصّل إلى الحكم له بالباطل، فإنّ القوانين السماوية المبنية على المجّانية لأجل صلاح المجتمع و رقيّه، كالقضاوة، و الولاية، و الحكومة، و الطبابة و غيرها، أجلّ و أشرف من أن يبذل بأزائها المال، فلو بذل بأزائها المال و ارتبطت بالمادّة، لاختلّ نظام المجتمع، و عاق عن سيره التكاملي، كما في الطبيعيات، بل قد يكون ذلك في القوانين

الوضعية الخلقية أيضاً، فيشرف القانون على الفناء و الاضمحلال.

و لذا ورد في الشريعة المقدّسة الإسلامية التأكيد البليغ في ذمّ الرشوة، حتّى فيما يبذل للقاضي لأجل التوصّل إلى حقّ، فيحرم عليه أخذها، فكيف بما يبذل لأجل التوصّل إلى الباطل، كما ذكرنا في كتاب القضاء من (مهذب الأحكام).

و قد ورد اللعن على الراشي، و المرتشي، و الوسيط بينهما. و لم يرد مثل هذا التعبير في غالب المحرّمات، بل قال الصادق عليه السلام: «و أمّا الرشاء في الأحكام فهو الكفر بالله العظيم»، فتكون الآية المباركة إرشاداً إلى أمر فطري غريزي، و ما هو السبيل في فناء الإنسان.

و لذا نرى أنّ العذاب و اللوم النفسي الواقعي و تأنيب الضمير، موجود في دافع الرشوة و آخذها و الساعي بينهما.

و من ذلك يعلم أنّ هذا البحث كما هو مرتبط بالفلسفة العلمية، يرتبط بالفلسفة العمليّة أيضاً، فله الشأن في كلتا الفلسفتين.

***

بحث اجتماعي:

لا ريب في أنّ غريزة جلب النفع و دفع الضرر، ثابتة في جميع مَن له الحياة من الإنسان و الحيوان و النبات، كلّ حسب استعداده، لأجل حفظ وجوده و كيانه. و هذه الغريزة توجب لوازم كثيرة، فردية و اجتماعية، منها البقاء في الحياة، و منها توليد النوع، و منها الاختصاص و الملكية، إلى غير ذلك من اللوازم.

فأساس الملكية و المالكية يرجع إلى غريزة جلب النفع و دفع الضرر، الحاكمة بها طبيعة كلّ حيّ ممكن.

فالمدافعة مع مَن يزيل الملكية و حق الاختصاص من لوازم الغريزة الحيوانية ـ كما نشاهدها في الحيوان لو زاحمه حيوان آخر في وكره أو طعامه ـ

و هي التي قرّرتها الشرائع السماوية.

كما أنّ جلب النفع و تحصيل الملكية بأسبابها أيضاً كذلك، و به يكون قيام الإنسان بفرده و مجتمعه كما مرّ، و هذا هو المراد من قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَاتُؤْتُوا السُّفَهَآءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِى جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً**﴾[1]، فإنّ الآية الشريفة تكشف عن قانون فطري غريزي كما عرفت، و المال يطلق علىٰ كلّ ما يميل إليه الشخص، عيناً كان أو منفعة، أو انتفاعاً.

و سلب هذه الملكية عن الفرد على الإطلاق بدون مبرّر سماوي، هدم للفطرة، و لذلك نرى أنّ الشرائع السماوية تقابل ذلك شديداً، و سيأتي في الآيات المناسبة البحث عن ذلك مفصّلاً.

***

١. سورة النساء: الآية ٥.

الآية ١٨٩

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴿١٨٩﴾﴾.

الآية الشريفة تبيّن حكماً آخر من الأحكام الشرعية و الأُمور الوضعية، و تأمر الناس بالبرّ، و إتيان الأُمور من طرقها المقرّرة، لا من عند أنفسهم بكلّ ما شاءوا. وهي مرتبطة بآيات الصوم في شهر رمضان، فناسب ذكر التوقيت و سائر التحديدات الشرعية المحدودة بأوقات خاصّة، و من ذكر الحجّ فيها تكون كالمقدّمة للآيات الآتية المرتبطة بالحج.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْأَهِلَّةِ﴾**.

قد تكرّر لفظ «يسألونك» في القرآن الكريم في ما يزيد على عشرة موارد، و غالبها السؤال عن الأحكام، وفي بعضها السؤال عن الأُمور التكوينية الطبيعية، كالمقام، و قوله تعالىٰ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾**[1]، و قوله تعالىٰ: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾**[2]، و في جميعها وقع الجواب بغير الفاء، إلّا في قوله تعالىٰ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ**

---

١. سورة الإسراء: الآية ٨٥.

٢. سورة الأعراف: الآية ١٨٧.

عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفاً﴾[1]، فإنّه كاشف عن عظمة المسؤول عنه، لأنّه أشراط الساعة.

والأهلة: جمع الهلال، سُمّي بذلك لأنّ الناس يرفعون أصواتهم بالذكر حين رؤيته، من قولهم استهل الصبي، إذا صرخ عند الولادة، و أهلّ القوم بالحجّ، إذا رفعوا أصواتهم بالتلبية.

و للقمر أدوار من حين خروجه عن تحت شعاع الشمس إلى حين دخوله تحت الشعاع و هو المحاق، كلّ دور ثلاث ليال، فتسمّى في الثلاث الأول ـ و قيل إلى أن يستدير بخطة دقيقة ـ هلالاً، ثمّ قمراً، ثمّ بدراً، و العرب تُسمّي كلّ ثلاث ليال من الشهر باسم.

و قيل: إنّ ظاهر الآية الشريفة أنّ السؤال كان عن السبب الغائي للأهلّة و طلب الحكمة، و اختلافها، وفائدتها دون حقيقتها، كما يقتضيه الجواب أيضاً.

و لكن يمكن أن يُقال: بأنّ الجواب منزّل على ما تدركه عقولهم من الحكمة، فالمناسب أن يكون السؤال عن الحقيقة و السبب الفاعلي أيضاً، فيكون الجواب تعريضاً لهم.

و فيه من التنبيه إلى أنّ السؤال لابدّ أن يكون محدوداً بحدود خاصّة، بحيث تكون فيه الفائدة الدينية أو الدنيوية، و أنّ السؤال بغير ذلك يكون لغواً.

و يؤيّد ذلك: أنّ السؤال كان من تلقين اليهود، الذين كانوا في مقام تعجيز المسلمين بأيّ وجه أمكنهم، فالمنساق من السؤال أن يكون عن السبب الفاعلي لذلك، ولكن عقولهم كانت قاصرة عن درك ذلك، فأعرض سبحانه و تعالى عنه إلى جواب آخر يكون أنفع لهم، و هذا من جهات البلاغة و محاسنها، فيجيب بمصلحة الوقت و حال السائل.

---

١. سورة طه: الآية ١٠٥.

و كيف كان، ففي السؤال و تلفيق الجواب، من اللطف و الحنان ما لا يمكن أن ينطق باللسان، كيف وفيه إعلام علاقة المعلِّم بالمتعلِّم، وهي من أشدّ مراتب المحبّة، لأنّها سبب لرفع الجهل، و موجبة لتكميل النفوس و تزويدها بنور العلم.

و من أسئلة أُمة نبيّنا الأعظم ﷺ يعرف الفرق بينهم و بين سائر الأمم في الجملة، كأُمّة موسىٰ عليه السلام، حيث قالوا: ﴿أَرِنَا اللهَ جَهْرَةً﴾[١]، و هكذا بقيّة الأمم الّتي حكى الله تعالى عنها في كتابه الكريم، و هذا الفرق من مقتضيات قانون الارتقاء في نظام التكوين.

قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾.

مادّة (و ق ت) تأتي في الأصل للزمان المفروض للفعل، و لها استعمالات كثيرة في القرآن بهيئآت مختلفة، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً﴾[٢]، و قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[٣]، لأنّه يوم عرض الأعمال على العظيم المتعال، و قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا الرُّسُلُ وُقِّتَتْ لِأَيِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ﴾[٤]، لأنّ للرسل عملاً مخصوصاً في ذلك اليوم ممّا يتعلّق بأُممهم، من كيفيّة تبليغهم و إرشادهم، و إتمام الحجّة عليهم، و كيفيّة قبول الأُمم دعوة الرُّسل.

و يطلق الوقت على المكان المعيَّن لفعل، كمواقيت الإحرام بالملازمة، إذ كلّ عمل في زمان مخصوص يستلزم المكان المعيّن، لكون الزمان و المكان من الإضافات العامّة لجميع الأجسام، فمواقيت الحجّ، كما أنّها زمانية هي مكانية

---

١. سورة النساء: الآية ١٥٣.

٢. سورة النساء: الآية ١٠٣.

٣. سورة الدخان: الآية ٤٠.

٤. سورة المرسلات: الآية ١١ و ١٢.

أيضاً ، وقّتها رسول الله ﷺ لحجاج بيت الله الحرام ، كما هو مفصّل في كتب الفقه ، و إلّا كان كلّ منهما مجعولاً بجعل مستقلّ و تشريع خاصّ .

و يصحّ أن يطلق علىٰ جميع المساجد ، فإنّها مواقيت لله تعالىٰ ، أي : أمكنة التكلّم معه و الخضوع لديه .

و المعنى : أنّ الأهلة هي مواقيت للناس ، بها يعرفون أوقاتهم في جميع أُمورهم الدينية ـ كالصلاة و الصيام و المعاملات و العدد ـ و الدنيوية ، كالزراعة و الصناعة و الرعي ، بل و تربية الأولاد و تنظيم شؤونهم ، و نحو ذلك ممّا هو كثير ، و تميّز لهم ما يحتاجون إليه في المهمّات بتوقيت مخصوص معروف لدىٰ عامّة الناس ، و بها يمكن معرفة ساعات الليل و النهار ، و بها يعرف مواقيت الحجّ ، الذي هو أشهرٌ معلومات .

و من المعلوم أنّ لتقدير الزمان طرقاً مختلفة ، ربما يصعب بعضها علىٰ عامّة الناس ، و لا يمكن معرفته إلّا بعد بلوغ الإنسان منزلة من العلم ، و لذلك كان الطريق الأسهل لجميع الناس ، الذي يستفيد منه العالم و الجاهل ، و الحضري و البدوي ، إنّما هو التوقيت بالأهلة ، و يكون الحساب بالشهور القمرية ، و هو قديم جدّاً ، بل هو أصل لجميع أقسام الحساب التي نشأت بعد ذلك بعدّة قرون ، و إليه ترجع سائر التقاويم ، كما ستعرف في البحث العلمي إن شاء الله تعالىٰ .

قوله تعالىٰ : **﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾** .

تقدّم ما يتعلّق بالبر في آية ١٧٧ ، من هذه السورة .

و الإتيان : هو المجيء بسهولة ، وله استعمالات كثيرة في القرآن بهيئات مختلفة ، و يستعمل بالنسبة إلى الله عزّوجلّ ، قال تعالىٰ : **﴿فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ**

الْقَوَاعِدِ﴾[١]، و قال تعالىٰ: **﴿أَتىٰ أَمْرُ اللهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾**[٢].

و في غيره ـ سبحانه ـ من الجواهر و الأعراض، قال تعالىٰ: **﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ وَهُمْ كُسَالىٰ﴾**[٣]، و قال تعالىٰ: **﴿فَتَوَلّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتىٰ﴾**[٤]، إلىٰ غير ذلك من الآيات الشريفة.

والبيت: مأوى الإنسان بالليل، يُقال بات، أي أقام بالليل، كما يقال ظلّ بالنهار، و غلب استعماله لمطلق السكن من غير اعتبار الليل، و جمعه بيوت و أبيات. و الأوّل في السكن أشهر، و الثاني في الشِّعر.

و قد استعمل لفظ بيت و بيوت في القرآن الكريم كثيراً، و لم يرد فيه لفظ أبيات. و في الحديث عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «إنّا معاشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه كلب، و لا صورة»، و يمكن حمله على الأعمّ من البيوت الظاهرية، و القلب الحريص على الدُّنيا، فإنّ أشهر الصفات الرذيلة للكلب هي الحرص حتّى يضرب بذلك المثل، و حمل الصورة على الأعمّ منها و من القلب الذي فيه العلاقة بغير الله تعالىٰ، كما أنّ الملائكة لهم درجات كذلك، لهبوطهم و دخولهم و الإشراق بواسطتهم.

و المراد بظهورها: الطرق غير المتعارفة للسلوك إلى البيوت، دون بابها المعدّ له عادة.

و الآية تدلّ على ثبوت عادة سيئة كانت متعارفة في العصر الجاهلى، و قد نهى سبحانه عن ذلك، فقد ورد أنّهم إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره

---

١. سورة النحل: الآية ٢٦.

٢. سورة النحل: الآية ١.

٣. سورة التوبة: الآية ٥٤.

٤. سورة طه: الآية ٦٠.

ـ كما سيأتي في البحث الروائي ـ فنفى البرّ عن هذا العمل يدلّ على أنّه لم يكن مرضيّاً لله تعالىٰ .

ولكن الظاهر أنّ الآية الشريفة كناية عن مطلق التشريعات الحاصلة عن الجهل بالواقع ، و الزعم بأنّها هي البرّ من غير اختصاص بقوم دون قوم ، و لا عصر دون آخر ، و ما ورد في شأن نزول الآية ، إنّما هو من ذكر أحد المصاديق .

فيكون المعنىٰ : ليس البرّ و عمل الخير هو إتيان الأحكام و التشريعات غير المنزلة من قبل الله تعالىٰ ، أو إتيان الأحكام الإلٰهية بغير الوجه الذي أنزله الله تعالىٰ .

و يكون وجه الارتباط بصدر الآية واضحاً ، فإنّ الأوقات المضروبة للأحكام الشرعية لا يجوز التعدّى عنها و إتيانها في غير أوقاتها المضروبة ، إلّا بترخيص من الشرع .

قوله تعالىٰ : ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ .

بعد أن نفى البرّ عن أعمالهم السيّئة و تشريعاتهم الباطلة ، أثبت سبحانه و تعالى البرّ في التقوى و إتيان الأُمور من وجهها المطلوب ، و من حيث أمر الله تعالىٰ ، و لا يتحقّق ذلك إلّا بالتخلّي عن المعصية و ارتكاب الرذائل ، و التحلّي بالفضائل و اتّباع الشرع ، و التجلّي بمظاهر الحقّ ، و قد ذكر سبحانه تفصيل البرّ في آية ١٠٧ من هذه السورة .

و الباب : هو الطريق المؤدّي إلى المقصود و المطلوب ، و لا يختصّ استعماله بالمادّيات و الجسمانيّات ، بل يستعمل في المعنويات أيضاً ، و منه استعمال الباب في غالب العلوم ، و قد روى الفريقان عن نبيّنا الأعظم ﷺ أنّه قال : «أنا مدينة العلم و عليّ بابها ، و مَن أراد المدينة فليأتِ الباب» .

و الآية تنطبق على ذلك أيضاً ، بل هو المتيقَّن من مفادها ، فقلب النبيّ ﷺ عيبة علم الله تعالىٰ ، و منطقة من أدلّة الرشاد ، و لا ينطق إلّا من وحي السماء ، و فعله حجّة على العباد ، و الباب المؤدّي إليه مَن كان حليف جميع حالاته ، و ينبوع علمه وكمالاته ، و هو الباب الذي فتحه الله تعالى على آدم عليه السلام و أبرار ذريّته ، إلى أن وصل إلى خاتم الأنبياء و سيِّد المرسلين ، ففتحه النبيّ ﷺ لعليٍّ عليه السلام و أبرار ذريّته ، و قد ورد عنه عليه السلام أنّه قال : «علَّمني رسول الله ﷺ ألف باب من العلم ، يفتح من كلّ باب ألف باب» ، وقد اعترف فضلاء الصحابة بمقامات عليٍّ عليه السلام العلمية و العملية ، و الكتب مشحونة بذلك ، فهو معجزة الدَّهر ، كما هو مقتضى مقارنة أحد الثقلين بالكتاب العزيز في الحديث المتواتر عنه ﷺ ، و يأتي في الموضع المناسب تتمة ذلك .

و تقدّم الوجه في جعل ﴿مَنْ﴾ الموصولة خبراً للبرّ دون نفس التقوى ، و ذكرنا أنّه إشارة إلى أنّ المطلوب هو الإنصاف بها ، دون مجرّد المفهوم .

و الأمر في قوله تعالىٰ : ﴿**وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا**﴾ إرشاد إلى حكم العقل ، سواء كان بالمعنى الحقيقي ، أم بالمعنى الكنائي .

قوله تعالىٰ : ﴿**وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ .

تقدّم معنى التقوىٰ في أوّل السورة .

و الفلاح : الظفر بالمطلوب و إدراك المقصود ، و قد ورد لفظ : ﴿**لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ في آيات كثيرة من القرآن العظيم ، كلّها من قبيل ترتّب الجزاء على الشرط .

و قد تقدّم في أحد مباحثنا السابقة أنّ التقوى هي الأساس لجميع الكمالات ، و هي الصفة التي تكون جامعة لمكارم الأخلاق ، فهي الوسط

الأخلاقي في القرآن الكريم.

و جميع الآيات التي ذُكر فيها الفلاح مثبتاً ـ مجرَّداً عن حرف النفي ـ يستفاد منها البشارة، بخلاف ما ذكر فيها حرف النفي مفرداً أو جمعاً.

و تقديم التقوىٰ على الفلاح أينما ورد في القرآن الكريم، من قبيل تقديم العلّة على المعلول، و يختلف ذلك حسب اختلاف النفوس و الاستعدادات.

ثمّ إنّ المراد بالفلاح في الآيات الكريمة، الفلاح الأُخروي الدائم الذي لا يزول، فهو بقاء بلا فناء، و غنىً بلا فقر، و عزّ بلا ذلّ، و علمٌ بلا جهل، على ما يظهر من الآيات و الروايات، دون الفلاح الدنيوي الذي هو عبارة عن الغنىٰ و العزّ و البقاء الزائل، فإنّه غير معتنىً به عند أولياء الله تعالىٰ، فضلاً عنه عزّوجلّ.

والمستفاد من الكتاب العزيز و السنّة الشريفة، أنّ كلّ ما ينفع الآخرة، فهو من فلاح الآخرة ولو كان في الدُّنيا، وكلّ ما لا ينفع لها يمكن أن يكون من فلاح الدُّنيا، و قد شرح ذلك عليّ عليه السلام في «نهج البلاغة» بما لا مزيد عليه.

و نعمّ ما نسب إلى الخليل في المقام: «هو كلام يقال لكلّ مَن له عقل وحزم، و تكاملت فيه خصال الخير».

و ذكر كلمة الترجّي إنّما هو من باب ملاحظة كيفيّة التكلّم مع المخاطب، لا ملاحظة حال المتكلّم، إذ لا يعقل الترجّي بالنسبة إليه عزّوجلّ، و إنّما أتى بها بلحاظ محبوبيّة الفلاح لديه تعالىٰ، و قد تقدّم ما يتعلّق باستعمال هذه الكلمة فراجع.

***

بحث روائي:

في «الدرّ المنثور» في قوله تعالىٰ: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ**﴾، هذا ممّا سأل عنه اليهود و اعترضوا به على النبيّ صلى الله عليه وآله، فقال معاذ:

«يا رسول الله، إنّ اليهود تغشانا و يكثرون مسألتنا عن الأهلة، فما بال الهلال يبدو دقيقاً ثمّ يزيد، حتّى يستوي و يستدبر، ثمّ ينتقص حتّىٰ يعود كما كان؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية».

و في «الدرّ المنثور» ـ أيضاً ـ: عن ابن عبّاس قال:

«سأل الناس رسول الله ﷺ عن الأهلة، فنزلت هذه الآية: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾**، يعلمون بها أجل دينهم، و عدّة نسائهم، و وقت حجّهم».

أقول: وردت عدّة روايات في هذا المعنى، و سياقها السؤال عن اللوازم و الخصوصيات، لأنّ السؤال عن الذات في المحاورات مطلقاً سؤال (بما) الحقيقة، و ليس في تلك الروايات ما هو بظاهر في السؤال عن الحقيقة، ولو علم فرض إفادة بعضها للسؤال عنها، فجواب الحكيم لابدّ أن يكون مطابقاً لعقول المخاطبين، و هو بيان الصفات و اللوازم، مع أنّه يمكن استكشاف الحقائق عن اللوازم و الخصوصيات، بل لا تستكشف الحقائق إلّا بها.

في «التهذيب» عن الصادق عليه السلام في قوله عزّوجلّ: **﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾**، قال عليه السلام: «لصومهم و فطرهم و حجّهم».

أقول: هذا من باب المثال و ذكر بعض المصاديق.

وروى البخاري و ابن جرير، عن البراء: «كانوا إذا أحرموا في الجاهلية، أتوا البيت من ظهره، فأنزل الله هذه الآية: **﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾**.

أقول: روي مثله في «الدرّ المنثور» عن وكيع، و أخرج ابن جرير عن الزُّهري في سبب ذلك، أنّهم كانوا يتحرّجون من الدخول من الباب، من أجل سقف الباب يتحول بينهم و بين السماء، و لا ريب في أنّ ذلك كان من اختراعات

الجاهلية و مبتدعاتهم.

في «الدرّ المنثور» ـ أيضاً ـ: عن ابن أبي حاتم: «كانت قريش تدعى الحُمس، وكانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام، وكان نبيّنا رسول الله ﷺ في بستان إذ خرج من بابه و خرج معه قطبة بن عامر الأنصاري، فقالوا: يا رسول الله، إنّ قطبة بن عامر رجل فاجر، وإنه خرج معك من الباب، فقال له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: رأيتك فعلتَه ففعلته كما فعلتَ، قال ﷺ: إنّي رجل أحمس. قال: فإنّ ديني دينك، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿**لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا**﴾».

أقول: إنّ ردعه ﷺ لعامر كان نحو مداراة معهم، لا أن يكون تقريراً و تثبيتاً لعادتهم السيّئة، حتّى تكون الآية ناسخة لذلك، و مثل ذلك في بدء الإسلام و أوائله كثير.

قال ابن عبّاس في رواية أبي صالح: «كان الناس في الجاهلية و في أوّل الإسلام إذا أحرم رجل منهم بالحج، فإن كان من أهل المدر ـ يعني من أهل البيوت ـ نقب في ظهر بيته، فمنه يدخل و منه يخرج، أو يضع سلّماً فيصعد منه و ينحدر عليه، و إن كان من أهل الوبر ـ يعني أهل الخيام ـ يدخل من خلف الخيام، إلّا مَن كان من الحُمس».

أقول: وروى في «المجمع» قريباً منه.

والحُمُس: جمع أحمس، وهم قريش، وكناية، و خزاعة، و ثقيف، و جشم، وبنو عامر بن صعصعة، وبنو نضر بن معاوية و غيرهم من أهل الحرم، وسموا بذلك لتشديدهم في دينهم. والحماسة الشدّة.

والأحمس: هو الذي يهب نفسه، أو يهبه أهله للآلهة، فينصرف لشؤونها و خدمتها، و هو نوع من الرهبنة، و كانت الأُمّهات تتّخذ هذه الصفة لأولادهنّ إن كتب لهنّ النجاح في حوائجهنّ، كشفاء أمراض أولادهنّ و غيره.

وكانت للحمس صفات خاصّة و طقوس معينة، فيمتنعون عن أكل الطعام الذي يحملونه معهم إلى الحرم، ولو كانوا حُرُماً لا يدخلون بيتاً من شعر، و لا يستظلون إلّا في بيوت من جلد، وكانوا يتحرّجون من المرور في ظلّ أو الوقوف تحت سقف وهم حُرُم، ولذلك صاروا يدخلون البيوت من أظهرها، لئلا يظلّهم ظلّها، أو يقفون تحتها، وقد حرّم الإسلام هذه العادة، فنزلت فيهم الآية المباركة، وكانوا يطوفون حول البيت وهم عراة، و يصفّقون حين الطواف، كما ورد في الآية الشريفة: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾[1].

في «تفسير العياشي»، و «محاسن البرقي» عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾:

قال عليه السلام: «يعني أن يأتي الأمر من وجهه، أيّ الأُمور كان».

أقول: هذا هو معنى الآية الشريفة على نحو الكلّي، فيكون ما ورد في نزولها من باب ذكر بعض المصاديق.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام: «الأوصياء هم أبواب الله التي منها يُؤتىٰ، ولولاهم ما عرف الله عزّوجلّ، وبهم احتجّ الله تبارك و تعالى على خلقه».

أقول: في سياق هذه الرواية روايات أُخرىٰ متواترة، و معناها واضح لكلّ مَن كان له بصيرة ـ ولو في الجملة ـ في المعارف الإلهية و الأحكام الشرعية. و المراد من قوله عليه السلام: «ولولاهم ما عرف الله عزّ وجلّ» المعرفة الحقيقيّة، لأنّهم الأدلّاء على الله تعالىٰ، على نحو المطلوب لديه عزّوجلّ.

***

بحث علمي:

الآية الشريفة تدلّ على أنّ الحكمة في الأهلّة، هي معرفة الأوقات و تحديد

---

١. سورة الأنفال: الآية ٣٥.

الزمن بها، و قد ذكر سبحانه و تعالىٰ ذلك في آية أُخرى ببيان أوضح و أشمل، قال تعالىٰ: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَآءً وَالْقَمَرَ نُوراً وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللهُ ذَلِكَ إِلاَّ بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[1]، و توقيت الزمان و الحساب من الأُمور الضرورية للإنسان في جميع أُموره، و به يرتّب شؤون حياته و نظام دينه، فإنّ أفعال الإنسان هي من الأُمور الزمانية ـ أي الواقعة في سلسلة الزمان ـ و ذلك يتطلّب تحديد الأفعال، و تنظيم جميع الشؤون تنظيماً زمنياً دقيقاً.

و من المعلوم أنّ العام و الشهر و اليوم، هي وحدات فلكية لقياس الزمن، و أنّ أوجه القمر الأربعة (الهلال ـ الربع الأوّل ـ البدر ـ الربع الأخير)، كان لها تأثير مباشر في تقسيم السنة إلى الشهور، و هي إلى وحدات زمنية معيّنة، كالأُسبوع واليوم، فكان أقرب الطرق إلى الإنسان هو قياس الزمن بالقمر و دورته الشهرية، و يرجع ذلك إلى عدّة أسباب طبيعية، و اعتبارية، و دينية.

و قد كان للجداول و التقاويم في جميع المراحل التأريخيّة شأن كبير لمعرفة الوحدات الفلكية، و هي وإن كانت مفيدة بل صارت من التراث، و لكنّها لا تخلو من فوضىٰ، لأنّ وضع أي تقويم لابدَّ و أن يكون مستنداً إلى اعتبارات، إمّا دينية، أو سياسية، أو علمية.

وبالمراجعة إلى كتب التأريخ والفلك، نرى أنّ أقدم الطرق في معرفة الوقت و تحديد السنة و الشهر، هو القمر، فقد كانت الأُمم السابقة تستند استناداً أساسياً إلى التقويم القمري، و إن كان في عرض ذلك بعض التقاويم الأُخرىٰ، كالتوقيت بطلوع نجم، أو موت إنسان عظيم، أو حادثة و نحو ذلك، و لكنّهم أساساً لم يحيدوا

---

١. سورة يونس، الآية: ٥.

عن التقويم القمري، بل كان يساير سائر التقاويم حتّى عصرنا الحاضر.

فالمصريّون القدماء كانوا يحسبون الزمن بواسطة القمر، قبل أن ينتقلوا إلى التقويم الشمسي، و قد قسّموا السنة إلى اثني عشر شهراً، و كلّ شهر إلى ثلاث وحدات متساوية، وكانت السنة تبتدئ عندهم في أوّل يوم من شهر (توت)، و هذا هو اليوم السادس عشر من شهر يوليه، و مجموع السنة عندهم ٣٦٥ يوماً.

و كذلك البابليّون، فقد كان تقويمهم الخاص هو التقويم القمري، و اعتمدوا عليه أشدّ من غيرهم، و كان كلّ شهر عندهم مكوَّناً من (٢٩) يوماً، والشهور تعقب بعضها بعضاً، و معدّل السنة عندهم ٣٥٤ يوماً قصيراً، و لكنّهم أضافوا شهراً ثالث عشر عند كلّ ثمان سنوات، لاعتبارات، و قسّموا الشهر إلى أسابيع و أيّام، و لكن أسابيعهم لم تكن مثل أسابيعنا، بل كان يحتم عليه أن يكون اليوم الأوّل من كلّ شهر هو اليوم الأوّل من الأسبوع، و يعزى إليهم أنّهم قسّموا اليوم إلى ساعات متساوية لكلٍّ من الليل و النهار، و إن كانت الصورة الكاملة لهذه الوحدات حدثت في عصر متأخّر عنهم، و لكن لهم الشأن الكبير في علم الفلك، فقد وصفوا حركات الكواكب وصفاً دقيقاً، وشرحوا ذلك في جداول حسابية.

و أمّا السومريّون، فقد تبعوا غيرهم في التقويم القمري، إلّا أنّهم اعتبروا السنة مكوّنة من (٣٦٠) يوماً، و قسَّموا اليوم الكامل إلى ست ساعات، أي: ثلاث ساعات لليوم، و ثلاث أُخرى للّيل، مع اختلاف طول كلِّ ساعة عن الأُخرى، و لكنَّهم أعرضوا عن ذلك، لدركهم بعدم صلاحية الساعات غير المتساوية.

و أمّا اليونانيون القدماء، فكان تقويمهم تقويماً قمرياً صرفاً، مع شيءٍ من التغيير في فصول السنة.

و أمّا الرومانيّون، فإنّ أقدم تقويم عندهم كان تقويماً قمرياً، و لهم في ذلك بعض المراسيم التي كانت تحت سلطنة الكهنة.

و أمّا العبريّون، فهم يتّبعون التقويم القمري حتّى عصرنا الحاضر، و إنّ أحد المهام المُلقاة علىٰ عاتق الكهنة، هو تعيين غرّة الهلال، ووضع الأسماء للشهور.

و من هذه النبذة التأريخية، يعلم بأنّ التقويم القمري هو الأصل في جميع الأدوار التأريخية التي مرّت بها التقاويم الموضوعة لمعرفة قياس الزمن.

و لكن التقويم القمري مع ما فيه من المحاسن، لا يخلو من مشاكل و متاعب، و لذلك عدل بعض الأقوام إلى تعيين السنة الشمسية، و هذا التقويم الشمسي مرّ بأدوار مختلفة، و لم يصل إلى ما وصل إليه الآن إلّا بفضل جهود و متاعب، فقد كانت مشكلات التقويم في البلاد القديمة كثيرة، خصوصاً إذا أُريد التوفيق بين تواريخ الأُمم المختلفة، فكان زمن التحويل من نظام إلى نظام آخر أمراً عسيراً.

فقد أخذ بعض الأقوام التقويم المختلط من التقويم القمري، و التقويم الشمسي، ثم عدلوا عن ذلك و آثروا استخدام التقويم الشمسي، و بقى هذا التقويم مع ما عليه من الاختلاط بين الأُمم، معمولاً به إلى أن اقتضت الضرورة إلى إصلاح التقاويم و وضع التقويم اليوليوسي، بأمر من يوليوس قيصر و تحت إشرافه به عام ٤٥، وسمّى هذا التقويم باسم التقويم الميلادي، وأصبحت السنة ٣٦٥ و ربع يوماً تكبس كلّ أربع سنوات بيوم واحد بعد ٢٣ شباط (فبراير)، ووضع أسماء خاصّة لشهور هذه السنة، و طرحت بقيّة التقاويم.

إلّا أنّ هذا التقويم قد بان فيه الاختلاف، فجرى إصلاحه على يد البابا جريحوري الثالث عشر في ٤ أكتوبر عام ١٥٨٢، وهو المعمول به في أغلب البلدان، و يسمّىٰ بالتقويم الجريجوري.

و أمّا عند المسلمين، فهم يتّبعون التقويم القمري، المتكوّن من اثني عشر شهراً، لكلِّ شهر اسم خاص به كان مشهوراً عند العرب قبل الإسلام، و ابتداء السنة

الجديدة من أوّل محرّم الحرام، و يسمّى بالسنة الهجرية، تخليداً للحدث العظيم، و هو الهجرة النبوية من مكّة المكرمة إلى المدينة المنورة، و الهجرة و إن كانت في شهر ربيع الأوّل، لكنّهم آثروا أن يكون ابتداء السنة من أوّل محرّم الحرام.

و قد وضع هذا التقويم من زمن الخليفة الثاني بمشورة من عليٍّ عليه السلام، و ذلك في سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة، و وقع اختيارهم على أن يكون أوّل السنة شهر محرم، منصرف الناس من حجّهم، و هو شهر حرام.

ولكن يستفاد من بعض الروايات أنّ جعل أصل التأريخ الهجري كان بوحي من السماء، فقد ورد في سند الصحيفة الملكوتية للسجّاد عليه السلام، عن عليٍّ عليه السلام: «أتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وآله بهذه الآية: ﴿**وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَاناً كَبِيراً**﴾[١]، قال: ياجبريل، علىٰ عهدي يكونون و في زمني؟! قال: لا، و لكن تدور رُحىٰ الإسلام من مهاجرك، فتلبث بذلك عشراً، ثمّ تدور رحى الإسلام على رأس خمس و ثلاثين من مهاجرك».

و مع ذلك، فقد كانوا يعملون بالسنة الشمسية في كثير من الأُمور المدنية، و قد تصدّىٰ بعض العلماء للتوفيق بين السنة الهجريّة والسنة الشمسية، فوضع تقويماً هجرياً شمسياً.

و لم يكن للعرب تأريخ يجمعهم، بل كان كلّ طائفة منهم تؤرّخ بما وقع من الحوادث المشهورة بينهم، إلّا أنّ قريشاً كانت تؤرّخ من عام الفيل، وكان عليه العمل حتّى أُرّخ بالهجرة.

و هناك تقاويم أُخرىٰ عفا عليها الزمن و أصبحت مهجورة، أو انحصر العمل بها عند أقوام معيّنين، لا يتعدّاهم إلى غيرهم.

---

١. سورة الإسراء: الآية ٦٠.

ثم إنّه تقدّم أنّ الزمان عبارة من مجموع الشهر و الأسابيع و ساعات الليل و النهار ، و السنة وحدة كبيرة مؤلّفة منها ، و هي وحدات فلكية لقياس الزمن ، و لكن هذه الوحدات متدرّجة في الكبر ، فالسنة وحدة كبيرة جدّاً ، ثمّ الشهر ، ثمّ الأُسبوع ، ثمّ الساعات .

و قد دعت الحاجة إلى قياس الزمان بوحدات صغيرة ، فوقع اختيارهم على الأُسبوع ، و تقدّم أنّ سير القمر في منازله و أوجهه الأربعة ، كان لها التأثير الكبير في تقسيم الشهر إلى أربعة أسابيع ، و قد مرّت أدوار كثيرة على هذه الوحدة الزمنية حتّى صارت مثل ما عليها اليوم من الثبات ، و ربما يكون السبب الديني هو المهمّ في اختيار عامّة الأقوام القديمة الأيّام السبعة ، و إن كان وراء ذلك أسباب طبيعية و اعتبارية ثانوية أُخرى ، و يظهر ذلك جليّاً بوجود يوم مقدّس عند الأديان الإلهية في الأُسبوع ، و إن كانت أسماء الأيّام ترجع إلى أصل طبيعي فلكي ، كما ستعرف .

و يذكر التأريخ أنّ من الشعوب القديمة كان البابليون و من بعدهم اليهود ، أوّل مَن فكر بأُسبوع يتألّف من سبعة أيّام .

فقد نشأت فكرة الأُسبوع عن البابليين من الكواكب السبعة السيارة ، التي تشمل الشمس و القمر عندهم ، و لذا خصّص كلّ يوم من أيّام الأُسبوع لأحد الكواكب السبعة .

و أمّا عند اليهود ، فيرجع اختيارهم الأُسبوع إلى الوحي ، و قد ورد في سفر التكوين الإصحاح الأوّل ، و سفر الخروج الإصحاح الثاني عشر ، ذكر الأيّام ، و يبتدئ الأُسبوع من يوم الأحد ، و آخره يوم الراحة أو الشباب (أي السبت) ، بخلاف ما عليه النصارى ، فإنّ آخر يوم الأُسبوع عندهم يوم الأحد .

و لم يكن عند المصريّين الأُسبوع ، بل كان الشهر عندهم مقسّماً إلى ثلاثة وحدات زمنية تسمّى (بالديكاد) .

و أمّا عند الرّومانيين، فقدكان الأُسبوع عندهم مؤلّفاً من ثمانية أيّام، وكان السبب في ذلك أنـّهم اعتبروا الخير لهم أن يقسّموا كذلك، من دون أن يكون سبباً دينياً أو فلكياً وراء ذلك، فجعلوا اسم الشمس على الأحد، و القمر على الاثنين، و المريخ على الثلاثاء، و عطارد على الأربعاء، و المشترى على الخميس، و الزهرة على الجمعة، و زحل على السبت. و قد أقرّت الكنائس المسيحيّة هذه الأسامي مع شيءٍ من الحذر.

و لكن يبقىٰ شيء، هو أنّ ترتيب الكواكب السبعة غير ما هو عليه في التقويم، و لم يعلم السبب لذلك.

و تستمرّ أيّام الأسابيع طول الشهر و السنة دون انقطاع و مع الاستمرار تامّةً.

و أمّا عند المسلمين، فلم تختلف الحال عندهم من غيرهم، فالأُسبوع عندهم مكوّن من سبعة أيّام، يبتدئ من يوم السبت، و يكون اليوم الأخير هو يوم الجمعة.

و أمّا تقسيم اليوم إلى الساعات، فهو أيضاً قديم، فقد قسّم المصريون النهار إلى ١٢ ساعة، و قسّموا الليل كذلك، لكن إن تزايد النهار تزايدت ساعاته أيضاً، و إن تناقص تناقصت، و قسّم السومريون أوّلاً الليل و النهار إلى ثلاث نوايات للنهار، و ثلاث أُخرى للّيل كذلك، و أخذ اليهود ذلك منهم، كما ورد في سفر الخروج ١٤ و ٢٤.

و لكنّهم بعد ذلك أعرضوا عن حساب الساعات غير المتساوية، فقسّموا اليوم بكامله إلى ساعات متساوية، عددها اثنى عشر ساعة، و كلّ ساعة إلى ثلاثين (جشاً)، و هكذا يتألّف اليوم من ٣٦٠ جشاً، تألّفت السنة عندهم من ٣٦٠ يوماً.

و بذلك ، فقد ورثنا تقسيم اليوم إلى أربع و عشرين ساعة من المصريين ، و فكرة الساعات المتساوية و تقسيم الساعة من السومريين .

ثمّ بعد ذلك قسّم هيبارطوس النهار و الليل إلى أربع و عشرين ساعة اعتدالية ، و أما عند عامة الناس فقد قسّم اليوم إلى ساعة موسمية غير متساوية .

و هكذا الأمر عند الرومان مع شيءٍ من التعديل .

هذا ما أردنا ذكره من التقويم بإيجاز في هذا البحث ، و إن كان مثل هذه الدراسة معقّدة جداً ، لاختلاط الموضوع بالخرافات و العادات و التقاليد السائدة ، قد كان للعلماء شأن كبير في تهذيبه .

***

الآية ١٩٠ ـ ١٩٥

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾
وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ
وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ
جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ
وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ
الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ
وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى
التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾.

الآيات الشريفة تتضمّن حكماً آخر من الأحكام الإلهية، و هو تشريع القتال مع المشركين، و لأهمّية الحكم في نشر الحقّ، و إبطال الباطل، و لاستلزامه اعتراض المعترضين من المخالفين، فقد بيّن سبحانه جميع ما يتعلّق به من حيث الحدود و الشروط، و المتعلّق، و الزمان و المكان، و الغرض و سائر اللوازم.

و هي تتضمّن من القواعد التي يحكم بها العقل في النظام الأحسن: قتل المقاتل، وكونه بإذن الله و في سبيله، و ترك الاعتداء. و لذلك اعتبر أنّ القتال مع المشركين دفاع عن النفس، و مقابلة بالمثل.

و سياقها يدلّ على أنّها نازلة دفعة واحدة، لارتباط بعضها مع بعض في بيان غرض واحد، و اتّفاقها في الأُسلوب.

و يستفاد من مجموعها أنّها نزلت لبيان حكم جديد في هذا الموضوع، و تشريع للقتال لأوّل مرة مع مشركي مكّة، فإنّها نزلت بعد الهجرة و الإخراج عن مكّة، و لم يشرع القتال قبلها.

و بذلك يكون الفرق بين هذه الآيات و بين آية الإذن في القتال: **﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللهُ﴾**(١)، فإنّ الثانية إذن عامّ من غير شرط، بخلاف الأُولىٰ، فإنّها محدودة و مشروطة.

و من ذلك كلّه يبيّن، عدم نسخ شيءٍ من هذه الآية.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿وَقَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾**.

القتال: معروف، و هو محاولة قتل القاتل، و المعروف بين الأُدباء و تبعهم المفسّرون، أنّ المفاعلة تتقوّم بطرفين في جميع استعمالاتها، و لكن ذكرنا سابقاً أنّ ذلك مخالف لجملة كثيرة من موارد استعمالها في القرآن الكريم:

قال تعالىٰ: **﴿يُخادِعُونَ اللهَ﴾**(٢).

و قال تعالىٰ: **﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللهِ﴾**(٣).

و قال تعالىٰ: **﴿شَاقُّوا اللهَ وَ رَسُولَهُ﴾**(٤).

إلى غير ذلك من الآيات، فاضطرّوا إلى التكلّف في مثل هذه الآيات

---

١. سورة الحج: الآية ٣٩ـ٤٠.

٢. سورة البقرة: الآية ٩.

٣. سورة النساء: الآية ١٠٠

٤. سورة الأنفال: الآية ١٣.

و الاستعمالات الفصيحة.

و في المقام، لو التزمنا بمقالتهم يلزم التكرار، لكفاية قوله تعالىٰ: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ**﴾، عن قوله تعالىٰ: ﴿**الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ**﴾.

والحقّ أن يُقال: إنّ المفاعلة إنّما يؤتى بها لإنهاء المادّة إلى الغير، سواء كان الغير متلبّساً بها أم لا، و حينئذٍ لابدّ في تلبّس الغير من ملاحظة القرائن، و يكفي في التلبّس الشأنية القريبة، مع وجود أمارات معتبرة تدلّ عليها، كما فصّل الفقهاء ذلك في المحارب، و المهاجم على النفس و العرض و المال، و تعرّضنا له في كتابنا (مهذّب الأحكام).

و المراد من سبيل الله: مرضاته و دينه الحقّ، و ذكره في المقام لبيان أنّه الغاية، بل غاية الغايات و أقصى الأغراض، فإنّ الإسلام أنّما جاء لحفظ أنسانية الإنسان، و الدفاع عن الأنفس و الأموال و الأعراض، و لابدّ في ذلك من ملاحظة سبيل الله تعالى و الإخلاص فيه، و عدم التعدّى عمّا حدّده الله تعالىٰ، و أعظم ما يمكن نقله في المقام تأييداً لما ذكرناه، ما نقل عن عليٍّ عليه السلام في بعض الغزوات: أنّه ظفر على عدوّ له، فلمّا أراد قتله أهان العدوّ في وجهه الكريم (بصق)، فألقى عليٌّ عليه السلام سيفه من يده هُنَيْئَةً ثم أخذه و قتله، و لمّا سُئل عن السبب قال: «لو قتلته في تلك الحالة لما كان خالصاً لوجه الله تعالى». و هذا مثل إسلامي يدلّ على عظمة ما جاء به الإسلام، و سمُّوه عن العواطف الشخصية، و الحزازات القبلية.

و يستفاد من قوله تعالىٰ: ﴿**فِي سَبِيلِ اللهِ**﴾، أنّ الجهاد عبادة، لابدّ و أن يقصد به وجه الله تعالىٰ، و فيه إشارة إلى قطع جميع الإضافات، و القلع عن جميع الشهوات، و إبطال ما كان عليه أهل الجاهلية و الهمجية من قتل الناس، و الاستيلاء على أموالهم، و هتك أعراضهم من غير سب و لا غرض عقلائي، فضلاً عن أن يكون في سبيل الله تعالىٰ.

و المعنى: قاتلوا أيّها المؤمنون في سبيل الله و وجهه الكريم و نصرة دين الحقّ، الذين يقاتلونكم و ينكثون عهدكم، و يريدون سفك دمائكم.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَ لا تَعْتَدِوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾.

الاعتداء و العدوان: المجاوزة عن الحدّ، سواء كان في القول أم الفعل، أم المال، أم غيره. و هو من أقبح الصفات المذمومة، و هي مكروهة عند الله تعالىٰ، و قد استعمل عبارة ﴿**لَا يُحِبُّ**﴾ بالنسبة إلى الله عزّوجلّ في أكثر من عشرين مورداً:

قال تعالىٰ: ﴿**وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾[١].

و قال تعالىٰ: ﴿**وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ**﴾[٢].

و قال تعالىٰ: ﴿**إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ**﴾[٣].

و قال تعالىٰ: ﴿**وَاللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**﴾[٤]، إلى غير ذلك من الآيات الشريفة.

و هي من الكنايات البليغة اللطيفة، فإنّ أدب القرآن هو التعبير عن الملزوم باللازم، لمصالح في ذلك.

و يكون المراد من عدم محبّته تعالى ـ الذي هو من أشدّ الخسران ـ الكراهة و السخط، و هما والحبّ من صفات فعله عزّوجلّ.

و الآية تأكيد لما سبق، فإنّ قوله تعالىٰ: ﴿**فِي سَبِيلِ اللهِ**﴾، يدلّ على عدم مشروعية التجاوز و الاعتداء في الدفاع و القتال بالملازمة، و إنّما كرّره صريحاً

---

١. سورة البقرة: الآية ٢٠٥.

٢. سورة الحديد: الآية ٢٣.

٣. سورة الأنفال: الآية ٥٨.

٤. سورة آل عمران: الآية ٥٧.

لأهمّية الموضوع، و لبيان علّة النهى في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَعْتَدُوا﴾، كما علّل الإذن بالقتال، بأنّه دفاع في سبيل الله تعالىٰ.

و إطلاق الآية الشريفة يقتضي النّهي عن كلّ اعتداء، صغيراً كان أو كبيراً، و سواء كان في الابتداء بالقتال، أم في التجاوز في القتل، أم في المكان، و سواء كان في النفس، أم في المال، أم في العرض، أم في الأدب في الكلام، أم في الفعل، و غير ذلك ممّا ورد في السنّة الشريفة.

و يختلف قبح الاعتداء باختلاف المعتدين، فمَن كان في طريق الإرشاد و الدعوة إلى الله عزّوجلّ، يكون اعتداؤه أقبح و أبغض.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾.

تستعمل «حيث» في المكان المبهم، كحين في الزمان المبهم، و يرتفع الإبهام ممّا بعدهما في سياق الكلام، فيكون التعريف و التعيين من باب الوصف بحال المتعلّق.

و يختصّ استعماله بالممكنات، و لا تستعمل فيه تبارك و تعالىٰ، و في الحديث، «هو الذي حيّث الحيث، فلا حيث له، و أيّن الأين فلا أين له». هذا مبنيّ على قاعدة فلسفية أسّسها الأئمّة عليهم السلام، و هي:

«أنّ كلّ ما يوجد في المخلوق، لا يوجد في الخالق».

و عن عليّ عليه السلام: «كيف أصفه بحيث، و هو الذي حيّث الحيث حتّى صار حيثاً».

و هناك قاعدة أُخرىٰ ذكرها عليّ عليه السلام في بعض خطبه المباركة: «بائن عن خلقه بينونة صفة، لا بينونة عزلة». و القاعدتان موافقتان للأدلّة العقلية، و الذوق العرفاني، الذي لا ينال إلاّ بالانقطاع عن العلائق، و التوجّه التامّ إلى ربّ الخلائق.

و أصل مادّة (ثقف) تدلّ على الحذق في إدراك الشيء و فعله، أي سريع التعلّم، ثمّ استعملت في مطلق إدراك الشيء.

و في حديث الهجرة عنه ﷺ: «غلام شاب لقن ثقف»، أي ذو فطنة و ذكاء، ثابت المعرفة.

و المعنىٰ: و قاتلوهم حيث أدركتموهم و وجدتموهم، كما في آية أُخرى: **﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾**(١)، إلّا أنّ الفرق بينهما أنّ الثقف هو الوجود على وجه الغلبة، و الوجدان أعمّ من ذلك، و التعميم بلحاظ الحلّ و الحرام.

قوله تعالىٰ: **﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾**.

أي: و أخرجوهم من ديارهم كما أخرجوكم، و هي مكّة المكرمة، فإنّهم عدوا على المسلمين يقاتلونهم، لأنّهم أسلموا، و أخرجوهم من ديارهم، و لا يزالون يجهدون في الفتنة.

قوله تعالىٰ: **﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾**.

أصل مادّة (فتن) تأتي بمعنى إدخال الذهب من النار ليعلم جودته من ردائته، ثمّ استعملت في عدّة معان تلازم ذلك بالعناية، كمطلق الاختبار، و العذاب، و الهلاك، و الابتلاء، و الخلوص، و غير ذلك ممّا يأتي في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

و في الحديث عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «المسلم أخو المسلم، يتعاونان على الفتّان»، أي يعاون المسلم أخاه على الذين يضلّون الناس عن الحقّ أو الشريعة الإلهية، كالشيطان لخلاصه منهم.

---

١. سورة التوبة: الآية ٥.

والافتتان..

تارةً: من الله تعالى بالنسبة إلى عباده.

و أُخرىٰ: من عباده بعضهم لبعض.

و الأوّل: موافق للمصالح الواقعية المترتّبة عليه، كإتمام الحجّة، أو إظهار مقام العبد و درجته عند غيره في الدُّنيا و الآخرة، أو اعتبار غيره به، أو تعويضه عن ذلك بعوض أحسن و أفضل في الدُّنيا أو الآخرة، أو هما معاً، إلى غير ذلك من المصالح التي لا تبلغها العقول.

و في الحديث عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «المؤمن خُلق مفتناً»، أي ممتحناً يمتحنه الله تعالى بما يشاء له.

و الثاني: إنّما هو لإزالة الجهل و تحصيل العلم غالباً. و ربما يكون ممدوحاً كما أنّه ربما يكون مذموماً، و يختلف بحسب الجهات و الخصوصيات. والمراد به هنا الشرك، و صرف المسلمين عن دينهم بكلِّ سبيل، قتلاً و تعذيباً و إغراء.

و هذه الآية قضية عقلية من مداليل الفحوى و الأولوية، يعني إذا أرادوا قتلكم فاقتلوهم، كما أنّهم إذا كانوا في معرض الافتتان بالكفر و الشرك فاقتلوهم بالأولى، لأنّ في القتل انقطاع الحياة الدُّنيا، و في الفتنة انقطاع حياة الدُّنيا و الآخرة، و أنّ الضالّ المضلّ منشأ الفساد و الإفساد، فيوهن قوى المجتمع، و لذا أوعد الله تعالى عليه أشدّ العذاب، فقال جلّ شأنه: **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾**[1].

كما أنّ في قتلهم إيّاكم إزالة حياة نفر منكم في الظاهر، مع بقاء الحياة الأبدية، و أمّا الافتتان بالشرك و الكفر إزالة للحياة الأبدية الدائمة، فيكون أشدّ لا

١. سورة البروج: الآية ١٠.

محالة . و لذلك نظائر كثيرة في المحاورات الفصيحة ، مثل قول الشاعر :

جراحات السَّنان لها التيامُ و لا يَلْتامُ ما جَرَح اللِّسان

و قولهم :

قتل بحدٍّ السيف أهون موقعاً على النفس من قتل بحدٍّ فراق

والآية بمجموعها تبيّن حكماً من الأحكام النظامية الاجتماعية ، فإنّ فيها قمع مادّة الشرك ، و إزالة مناشئ الشرك و الكفر ، بعد الجحود و الإصرار عليهما .

و فيها أحكام ثلاثة : قتل المشركين ، و الإخراج من ديارهم كما أخرجوا المسلمين ، و أنّ البقاء على الشرك أشدّ و أعظم من القتال مع المسلمين .

قوله تعالىٰ : ﴿**وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ**﴾ .

استثناء عن الأمر بالقتال في كلّ مكان ، فنهى عنه عند المسجد الحرام ، للزوم احترامه و تعظيمه ، إلّا أن يقاتلوكم فيه و يهتكوا حرمته ، فلا حرمة لهم ، و لا أمان حينئذٍ .

و إنّما عبّر سبحانه بلفظ ﴿**عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾ ، ليشمل المسجد و الحرم الأقدس الإلهيّ المحيط به ، فإنّه حرم منذ أن خلق الله تعالى الأرض ، و إلى أن يرثها و مَن عليها ، فتظهر وحدة المبدأ و المرجع ، و تظهر حقيقة : ﴿**كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ**﴾[1] .

والضمير في «فيه» يرجع إلى الحرم و المكان ، المدلول عليه بقوله تعالىٰ : ﴿**عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾ .

قوله تعالىٰ : ﴿**فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**﴾ .

تأكيد للحكم السابق ، و تحذير لهم بأن لا يقدموا على قتلهم من غير ابتداء

---

١ . سورة الأعراف : الآية ٢٩ .

قتال منهم، و لا يهتكوا حرمة المسجد الحرام من غير سابق هتك منهم، فإذا قاتلوكم عند المسجد الحرام فاقتلوهم، فإنّهم هتكوا حرمته، و لا يمكن أن يكون الحرم حينئذٍ أمناً لهم، فلابد من عقابهم بعقوبة مماثلة.

و يمكن أن يكون التكرار لأجل بيان شناعة الذنب، فلابدّ من الشدّة في العقوبة.

قوله تعالىٰ: ﴿**كَذٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ**﴾.

أي: أنّ جميع ما مرّ من القتل، و الإخراج، والقتل في المسجد الحرام عند هتكهم له، جزاء الكافرين، و قد جرت سنّته تعالى أن يجازي الكافرين بمثل هذا الجزاء، لأنّهم هتكوا حرمات الله تعالى وبدؤا بالعدوان، و تعرّضوا لعذاب الله تعالى و سخطه. و الآية المباركة تدلّ على قمع أصلهم و استئصال نسلهم.

قوله تعالىٰ: ﴿**فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾.

الانتهاء: الامتناع، أي: إذا امتنعوا عن القتال، وكفّوا عنه عند المسجد الحرام فإنّ الله غفور رحيم، أو فاقبلوا منهم توبتهم ﴿**فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾، كما في قوله تعالىٰ: ﴿**وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا**﴾[1].

و الظاهر أنّ هذه الآية بالنسبة إلى انتهائهم عن قتال المسلمين، و الآية التاليه في إغرائهم عن الشرك الذي هو أشدّ من الأُولىٰ، فلا تكرار.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَقَاتِلُوهِمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ**﴾.

بيان لغاية القتال و أمده، كما أنّ الجملة الأُولى بيان لمبدئه، أي قاتلوا المشركين حتى لا تكون فتنة و ضلال في البين.

و المراد بالفتنة هنا الشرك، فإنّه بسبّب الضلال و الصرف عن الحقّ، و يأتي

---

١. سورة الأنفال: الآية ٦١.

في البحث الروائي ما يدلّ عليه .

قوله تعالىٰ : ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لله﴾ .

أي : يكون الدّين هو الدّين الحقّ المستقرّ على التوحيد ، الذي لا شرك فيه و لا ضلال .

و نظير هذه الآية قوله تعالىٰ : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَوْلَٰكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾[1] ، إلّا أنّ الفرق بينهما أنّ الثانية إعلان للقتال مع جميع المشركين ، و لذا قيّد الدِّين بقوله جلّ شأنه : ﴿كُلُّهُ﴾ ، بخلاف الأُولى ، فإنّها أمر بقتال مشركي مكّة .

والمراد من الدِّين هنا ، معتقدات الناس ، و في الحديث أنّه عليه الصلاة و السلام : «كان على دين قومه» ، أي دين إبراهيم عليه السلام و معتقداته ، من الحجّ و سائر العبادات ، و النكاح ، و الميراث و غيرها من أحكام الإيمان ، بل و مكارم الأخلاق .

والمراد بكونه لله ، صيرورة جميع تلك المعتقدات المختلفة ، اعتقاداً واحداً محبوباً لله تعالىٰ ، و هو الدِّين الذي جاء به القرآن على لسان نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله ، و بيّنه بأحسن بيان و أفضله ، و قال تعالى فيه : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِيناً﴾[2] .

قوله تعالىٰ : ﴿فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ .

أي: إذا كفّوا عن القتال والفتنة و آمنوا، فلا عدوان إلّا على الظالمين المعتدين.

---

١ . سورة الأنفال : الآية ٣٩ـ٤٠ .

٢ . سورة المائدة : الآية ٣ .

و من جميع كذلك يعلم أنّ الآية الشريفة ليست منسوخة بشيء، و لا هي ناسخة لبعض قيودها، إذ أنّ كلّ قيد أنّما هو في موضعه.

والمعنى: فإن انتهوا عن عدوانهم، فلا تعتدوا عليهم بالقتل و الأسر، لأنّه يختصّ بالظالمين، و تسمية ذلك عدواناً مع أنّه حقّ، من باب المجانسة الحسنة، لأنّهم إنّما يكونون في مقام الاعتداء فسمّى جزاء الاعتداء اعتداء، أخذاً عليهم و إلزاماً لهم بفعلهم، أي إنّ أصل العدوان إنّما وقع عليهم بفعلهم.

قوله تعالىٰ: ﴿**الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ**﴾.

تقدّم معنى الشهر عند قوله تعالىٰ: ﴿**شَهْرُ رَمَضَانَ**﴾، و أشهر الحُرُم أربعة: ذوالقعدة، و ذوالحجة، و محرّم، و رجب، سمّيت بذلك لحرمة القتال فيها حتى في الجاهلية، فلو أنّ أحداً منهم لقى قاتل أبيه أو أخيه فيها، لم يتعرّض له بسوء حتّى ينقضي الشهر الحرام، و لعلّ الأصل فيه شريعة إبراهيم عليه السلام، و استمر العرب عليه و أمضاه الإسلام.

والمعنى: أنّ الشهر الحرام يقابل الشهر الحرام في الحرمة و الهتك، فإذا هُتك الشهر الحرام بالقتال فيه، فلا محذور في قتالهم فيه و معاملتهم بالمثل، و ليس ذلك بهتك، و إنّما هو إعلاء كلمة التوحيد و دفاع عن الدِّين و قيمه.

و قد أذن سبحانه و تعالى للمسلمين بقتال المشركين في عمرة القضاء سنة سبع، بعد أن صدّهم المشركون من النسك عام الحديبية سنة ست، و إن كرهوا قتالهم في الشهر الحرام، فبيّن سبحانه أن ذلك ليس بعدوان، بل هو معاملة بالمثل و لم يكن هتكاً للشهر الحرام.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ**﴾.

الحُرُمات: جمع حرمة، كظلمة و ظلمات، وهي ما يجب احترامه و تعظيمه،

و يحرم هتكه.

و في الحديث عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «لا يسألوني خُطّةَ يُعظّمون فيها حُرُمات الله، إلّا أعطيتهم إيّاها»، أي لا يسألوني عن أمر خطب و مشكل يعظمون فيه حُرُمات الله، إلّا أجبتهم.

و القصاص: من المقاصة و المقابلة، أي إنّ كلَّ هتك لحرمة ما يجب احترامه و تعظيمه يقابل بالمثل، فلو هتكوا حرمة الشهر الحرام و البيت الحرام، و الحرم المقدّس الإلهي، جاز للمؤمنين قتالهم فيه، و لم تسقط الحرمات عن الحرمة، بل هو نصرة الدِّين الحقّ، و نصرة التوحيد و سيِّد المرسلين.

و بذلك كسب المسلمون العزّة و الاحترام، وكسب المشركون الخزي و العار بهتك الحُرمات و قتال المسلمين فيها.

و في الكلام الكريم جمع بين اللطف و العتاب، و أخذ الظالم بظلمه، و فيه كمال العناية، بحيث يجلب قلب الإنسان و خطاب مع الضمير، و مثل هذا له التأثير الكبير في النفس.

قوله تعالىٰ: **﴿فَمَنِ اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوْا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ﴾**.

خطاب عامّ بعد خاصّ، أمر بالاعتداء مع أنّه لا يحبّ المعتدين، لأنّ المذموم منه ما كان ابتداءً، و أما إذا كان في مقابل اعتداء آخر، فليس إلّا دفع الاعتداء و قهر شوكة الظالم، و التعالى عن الذلّ و الهوان.

و إنّما عبّر سبحانه و تعالى بالاعتداء من باب المجانسة اللفظية و الازدواج في الكلام، و إلّا فليس ذلك اعتداء، نظير ذلك ما ورد عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «فاكلفوا من العمل ما تطيقون، فإنّ الله لا يملّ حتّى تملّوا»، أي إنّ الله لا يملّ أبداً، مللتم أو لم تملّوا، و لا يقطع عنكم فضله حتى تملّوا، فسمّى فعله سبحانه و تعالى

مللاً على طريق الازدواج في الكلام، كما هو عادة العرب في كلامهم.

و فيه إيماء إلى أنّ الاعتداء ما إذا كان صادراً عن ابتداء، فأخذ عليهم و ألزمهم بفعلهم، أي أنّه وقع عليهم بفعلهم.

و المعنى: مَن اعتدى حدوده الحقّ عليكم، فاعتدوا عليه مجازاة و معاملة بالمثل، بمقداره دون الزيادة، و هذا حكم عقلي يجري في جميع شؤون حياة الإنسان النظامية و الاجتماعية.

و قد استدلّ فقهاء المسلمين بهذه الآية المباركة في مواضع متعدّدة في الفقه الإسلامى، و أسّسوا قاعدة المثلية في الضمانات، طبقاً لهذه الآية الشريفة، و هي قاعدة فطرية، إلّا أنّ التحديدات الواردة عليها إنّما هي شرعية، كما هو الشأن في كثير من القواعد الفطرية.

والمراد بالمثلة المتعارفة منها في الكم و الكيف و سائر الجهات الفرعية، المختلفة لأجلها الأغراض العقلائية، و من التحديد بالمثل يستفاد أنّ الزيادة عليه اعتداء، لابد و أن يقتصّ بها.

و ليس المراد بالمثلية العقلية منها، فإنّها غير ممكنة، بل هي مستحيلة، إذ كيف يمكن تحصيلها مع ما يعتبر فيها من تحقّق جميع النسب و الإضافات العامّة، كالزمان و المكان و نحو ذلك؟! و لذا لم تعتبر في الإسلام المبني على التيسير و التسهيل.

و إنّما أفراد الضمير في «عليه» باعتبار لفظ «من».

و يستفاد من الآية الشريفة العدل الإسلامى الجارى في القليل و الكثير، و الضعيف و القويّ. و الفقير و الغنيّ، و كان ذلك معياراً للتمييز بين الحقّ و الباطل.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**﴾.

ترغيب إلى ملازمة الاحتياط مهما أمكن ، فإنّ المقام مقام الشدّة و البأس ، و استيلاء القوّة الغضبية الداعية إلى الانتقام و الطغيان و الانحراف عن الاعتدال ، أمرهم بملازمة التقوى و الاستقامة في الدِّين ، و تحذير لهم بأن لا يتعدَّوا عمّا رخّصه الله تعالىٰ ، فاتّقوا الله في جميع شؤونكم ، وفي جميع حالاتكم ، و اعلموا أنّ الله مع المتقين و ناصرهم ، و هم محتاجون إلى نصرته و ولايته في مثل هذه الحالة .

و في الخطاب كمال العطف و العناية ، إعلام لهم بأنّ الله تعالى قادر على الانتقام من المعتدين ورد اعتدائهم عليهم ، و أنّ معية الله تعالى مع أهل التقوى في مثل هذه الحالة تزيل أثر الاعتداء .

قوله تعالىٰ : ﴿**وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ**﴾ .

أمر بإنفاق المال في سبيل الله تعالىٰ بعد الأمر بالجهاد و مقاتلة أعداء الله تعالىٰ ، لأنّ الجهاد يتقوَّم بالمال و النفس ، بل لا يكون الجهاد بالنفس إلّا بالجهاد بالمال أيضاً ، فهما متلازمان .

و الإنفاق : إخراج المال عن الملك لغرض صحيح ، و هو إمّا أن يكون شرعيّاً ـ واجباً كان أو مندوباً ، أو مباحاً ـ أو يكون فيه غرض صحيح عقلائى ، و بدون ذلك يكون مذموماً ، بل قد يكون حراماً أو مكروهاً .

و سبيل الله : كلّ ما يرجى فيه ثواب الله تعالىٰ ، و من أهمّ سبله تعالى الجهاد مع المشركين و إعلاء كلمة الدِّين ، و إحقاق الحقّ و إبطال الباطل ، و قد تقدّم الوجه في تقييد كون الإنفاق في سبيل الله .

قوله تعالىٰ : ﴿**وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾ .

مادّة (لقى) تأتي بمعنى مطلق الدرك في الجملة ، سواء كان حسّياً

للمحسوس، كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾[١].

أو لغير المحسوس، كقوله تعالىٰ: ﴿وَ لَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾[٢]، و قوله تعالىٰ: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً﴾[٣].

أو من عالم آخر غير عالم الدّنيا، قال تعالىٰ: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَنْشُوراً﴾[٤].

أو من المعنى للمعنى، الذي هو فوق جميع الممكنات، كالآيات المشتملة على لقاء الله تعالىٰ، الذي له مراتب كثيرة، و لابدّ من حملها علىٰ مراتب كبريائه و عظمته، على ما يأتي التفصيل في محلّه.

و لهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة، وتستعمل في المتعارف في كلّ طرح، يقال: ألقيت إليك سلاماً وكلاماً، ومودّة:

قال تعالىٰ: ﴿أَلْقُوا مَا أَنتُم مُّلْقُونَ فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَ عِصِيَّهُمْ﴾[٥].

و قال تعالىٰ: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ﴾[٦].

و قال تعالىٰ: ﴿فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ﴾[٧].

وقال تعالىٰ: ﴿أَلْقَاهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيراً﴾[٨]، وهو المراد منه في المقام.

---

١. سورة البقرة: الآية ٧٦.

٢. سورة آل عمران: الآية ١٤٣

٣. سورة طه: الآية ٣٩.

٤. سورة الإسراء: الآية ١٣.

٥. سورة الشعراء: الآية ٤٣ و ٤٤.

٦. سورة ق: الآية ٢٤.

٧. سورة طه: الآية ٣٩.

٨. سورة يوسف، الآية ٩٦.

وكلمة «يد» تستعمل في الجارحة الخاصة، أصلها (يدي)، بدليل جمعها على أيدى، وحيث إنّها أقوى الجوارح العاملة في الإنسان، وأن أكثر أفعال النفس تظهر بها، يصحّ أن يكنّى بها عن ذات النفس، وعن كلّ ما يحصل منها بالاختيار، وفي مناجاة عليٍّ عليه السلام مع ربّه: «إلٰهي هذه يداي وما جنيت علىٰ نفسي»، وفي أُخرى منه عليه السلام: «إلٰهي مددتُ إليك يداً بالذنوب مملوءة، وعيناً بالرّجاء ممدودة»، ونسب إلى نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «على اليد ما أخذت حتّىٰ تؤدّي»، الشامل لجميع الضمانات الحاصلة ولو بغير اليد.

وتصحّ الكناية بها عن مطلق الاقتدار، قال تعالىٰ: **﴿والسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾**[1]، وهي تأتي لمعان كثيرة في الكتاب والسنّة، ففي الحديث عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله أنّه قال في المسلمين: «هم يد واحدة علىٰ مَن سواهم»، كما ورد عنه صلى الله عليه وآله: «ما من صلاة يحضر وقتها، نادى ملك بين يدي الناس قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على ظهوركم، فاطفؤها بصلاتكم».

وفي جملة من الدّعوات المأثورة: «اللّٰهمّ لا تجعل لفاجر عليَّ يداً ولا منّة».

والباء في **﴿بِأَيْدِيكُمْ﴾** للتأكيد والتزيين، والاهتمام بالموضوع، فإنّ لفظ الإلقاء متعدٍّ بنفسه، قال تعالىٰ: **﴿فَأَلْقَى مُوسَىٰ عَصَاهُ﴾**[2].

والتهلكة: ما تصير عاقبته إلى الهلاك، وهو الفساد والضياع، وتطلق على تبدّل الصور بأنحاء الاستحالات أيضاً، كما تطلق على الفناء المطلق أيضاً، قال تعالىٰ: **﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾**[3].

---

١. سورة الذاريات، الآية: ٤٧.

٢. سورة الشعراء: الآية ٤٥.

٣. سورة القصص: الآية ٨٨.

و النهي عام يشمل كلَّ ما يوجب الإلقاء إلى التهكلة، كالبخل و التقتير، و الإسراف، و التبذير في الإنفاق، و بذل جميع المال و ترك النفس و العيال عالة، بحث يؤدّي الى اضطراب الحال و انحطاط الحياة و بطلان المروّة. فلابدّ من الإحسان في كلِّ شيءٍ، و هو الطريق الوسط الممدوح عقلاً و شرعاً، و لذا عقَّب سبحانه هذه الآية بالإحسان، للإعلام بأنّه لابد من إحراز الحسن و الإحسان، و أن يتجنّب عن مشكوك التهلكة، فضلاً عن مقطوعها و مظنونها.

و ممّا يوجب الهلاك و الضياع هو الإحجام عن الإنفاق في سبيل الله بكلِّ ما يستطاع عند القتال و غيره، فإنّ ذلك يوجب ذهاب القدرة و هلاك الأنفس و ظهور العدوّ، فلابدّ للمؤمنين من الاستعداد للجهاد، و إلّا ألقوا أنفسهم في التهلكة و ضيّعوا الدِّين.

و الآية تتضمّن قاعدة قرَّرها القرآن الكريم، و هي من القواعد التي تمسّك بها الفقهاء في مواضع متعدّدة من الفقه، و هي تدلّ على أنّ كلّ تكليف يخاف منه على النفس، أو العرض، أو المال، بحيث يصدق عليه الوقوع في الهلاك بحسب المتعارف، يسقط أصل التكليف إن لم يكن له بدل، و إلّا فإلى البدل إن كان له، أو القضاء إن كان له قضاء.

قوله تعالىٰ: **﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾**.

الإحسان: معلوم عند كلِّ أحد، و فاعله محبوب عند الله تعالىٰ، و قد ذكرت هذه الجملة في عدّة مواضع من القرآن الكريم، و هي من أهمّ القواعد في تهذيب النفس، و أعظم أنحاء التعليم الجامع للخير، و أصل من اُصول التربية العمليّة، و عن نبيّنا الأعظم ﷺ في حديث الإيمان حيث سئل عنه: «فما الإحسان؟ قال ﷺ: أن تعبد الله كأنّك تراه»، فأراد بالإحسان المراقبة و حسن الطاعة، أي:

الإخلاص. فإنّ مَن راقب الله أحسن عمله، لأنّه «إن لم تكن تراه، فإنّه يـراك»، و قد ورد أنّه: «إذا أحسن المؤمن عمله، ضاعف الله عمله بكلِّ حسنة سبعمائة، و ذلك قول الله عزّوجلّ: ﴿وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فأحسـنوا أعـمالكم التـي تعلمونها لثواب الله.

فقيل: و ما الإحسان؟

فقال ﷺ: إذا صلّيت فأحسن ركوعك و سجودك، و إذا صمتَ فتوقّ كلَّ ما فيه فساد صومك، و كلّ عمل تعمله لله فليكن نقياً من الدنس».

و الآية تشير إلى أمر غريزي واضح غير خفى و إن التبس الأمر في موارد، و لكنّه واضح عند العقل، و للإحسان مراتب بل إنّه من الأُمور الإضافية.

و المـعنى: اطلبوا الحسن في أفعالكم و أعمالكم، إن الله يحبّ كلَّ محسن كذلك.

و يستفاد من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، أنّ الغرض من إحسان المحسن هو ابتغاء محبّة الله تعالىٰ، التي هي المقصد الأسنى من سعي كلِّ مؤمن من وراء عمله بأحكام الدِّين، قال تعالىٰ: **﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ﴾**[1].

و من تعقيب قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾** بقوله جلّ شأنه: **﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾**، يشعر بأنّه لابدّ من إحراز مـراعـاء الحسـن و الإحسان في كلِّ إقدام على عمل، و التجنّب عن مشكوك التهلكة فضلاً عـن مقطوعها و مظنونها، و أنّ الإحسان هو الطريق الوسط، دون طرفيه من الإفراط و التفريط.

---

١. سورة آل عمران: الآية ٣١.

و إطلاق قوله تعالىٰ: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ يشمل كلّ إحسان في الاعتقاد و الأعمال، بل و يشمل حسن الظنّ بالله تعالى الذي أُمرنا به، والترك و الكفّ عمّا نهينا عنه.

و من تعقيب آيات القتال بهذه الجملة المباركة، يستفاد أنّه لابدّ من الاهتمام بابتغاء الإحسان في مثل هذا المقام، الذي تسيطر على النفس القوة الغضبية، و حسن كلّ مورد بحسبه في القتال و العفو، و الكف و الأسر و نحو ذلك.

***

بحوث المقام

بحث أدبي:

لفظ «حيث» لا يستعمل إلّا مضافاً، و هو مبنيّ على الضمّ، تشبيهاً له بالغايات، مثل قبل و بعد و نحوهما، لأنّها لا تستعمل إلّا مضافاً إلى جملة.

و لا يختصّ استعماله بالماديات المحضة فقط، بل يستعمل في غيرها أيضاً، قال تعالىٰ: **﴿اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾**[1]، و مقتضى القاعدة استعماله في النشأة الآخرة أيضاً، لأنّ فيها زماناً و مكاناً، كما يصحّ استعمال «حين» فيها.

و يصحّ استعمال (حيث) في مطلق التحيز ولو لم يكن من المكان، بناءً على أنّ الحيز أعمّ من المكان.

ثمّ إنّ المعروف بين الأُدباء أنّ فعولاً و فعالاً من أوزان المبالغة، و قد ورد لفظ «غفور» في القرآن الكريم في ما يزيد على سبعين مورداً، غالبها مقرون بالرحيم، و لفظ «غفار» في موارد غالبها مقرونة بالعزيز، قال تعالىٰ: **﴿أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ﴾**[2]، كما ورد على وزن فعّال في القرآن أيضاً، قال تعالىٰ: **﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدِ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾**[3]، و قال تعالىٰ: **﴿وَأَنَّ اللهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾**[4]، كما ورد كثيراً لفظ «وهاب».

و المبالغة بالنسبة إلى الذات الأقدس الربوبي ـ الذي هو فوق ما لا يتناهى

---

١. سورة الأنعام: الآية ١٢٤.

٢. سورة الزمر: الآية ٥.

٣. سورة البروج: الآية ١٥ و ١٦.

٤. سورة التوبة: الآية ٧٨.

بما لا يتناهى بالنسبة إلى الفوقية ـ لا يمكن تصوّرها، و كذا جميع صفاته الجلالية و الجمالية، لا سيما بالنسبة إلى العلم الذي هو عين الذات الأقدس، و كيف تتعقّل المبالغة في ذاته المتعال، فلابدّ من حمل المبالغة بالنسبة إليه عزّ و جلّ على أُمور :

إمّا على غاية الكمال الذي لا حدّ له، فإنّ المبالغة في المحاورات تكشف عن كمال الشخص فيما بولغ فيه، فكما أنّ معنى السمع فيه عزّوجلّ، عبارة عن أنّه لا تخفى عليه المسموعات ـ كما عن أئمّة الهدى عليهم السلام ـ تكون المبالغة فيه أنّه لا حدّ لكماله، فتكون أوزان المبالغة فيه عزّوجلّ عبارة عن أنّه لا حدّ لموردها، و لا يمكن للعقول أن تتصوّر لها حدّاً.

أو تكون بمعنى الفاعل، كما قال ابن مالك في منظومته النحوية :

فعال أو مفعال أو فعول   في كثرة عن فاعل بديل

أو تكون باعتبار حال المخاطبين، و مراعاة كيفيّة مخاطبته معهم لقاعدة أنّ العاقل الحكيم لابد و أن يلاحظ حال المخاطبين في خطاباته.

و غالب ورود أوزان المبالغة إنّما يكون في رحمته و غفرانه، و لم أظفر على ما يكون بالنسبة إلى غضبه تعالى و سخطه، لا في القرآن الكريم، و لا في الأسماء الحسنى، و لا في غيرها.

نعم، ورد لفظ : «شديد العقاب» و «شديد العذاب» و «عذاب شديد» و «قهار» في عدّة مواضع من القرآن الكريم و الدعوات المأثورة، و لكن ذلك بيان لكيفية العذاب و العقاب، و لا يفيد المبالغة فيه، و إنّ القهّار أعمّ من أن يكون في غضبه و عذابه.

ثمّ إنّ المعروف بين علماء الأدب أنّ من محسّنات الفصاحة و البلاغة، الازدواج و المزاوجة في الكلام، و هي إتيان لفظين متّحدى المعنى في الجملة، مع اتصاف أحدهما بالحسن، و الآخر بالقبح في الواقع، كما مرّ في قوله تعالىٰ : ﴿فَمَنِ

اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ﴾، فإنّ الاعتداء الأوّل قبيح، و الثاني حسن، لأنّه من دفع الظلم و العدوان، و قوله تعالىٰ: **﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾**[1]، فإنّ الثانية ليست من السيّئة في الواقع، بل هي دفع السيّئة، و قوله تعالىٰ: **﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾**[2]، و تقدّم قول نبيّنا الأعظم ﷺ، و لذلك في كلمات الفصحاء و البلغاء أمثال و نظائر، و هي من شؤون الفصاحة و البلاغة في الكلام.

و أمّا لفظ «مع» الوارد في الآية المباركة: **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾**، فإنّه يدلّ على المصاحبة في الجملة، و تختلف استفادة أنحاء المصاحبة بحسب القرائن الداخلية أو الخارجية.

فتارة: تكون زمانية.

و أُخرى: مكانية.

و ثالثة: رتبية.

و رابعة: في سائر الإضافات و الجهات.

و قالوا: إنّه اسم، بدليل حركة آخره و دخول التنوين عليه، يقال خرجنا من الدار معاً، و دخلنا السوق معاً، و معية الله تعالى مع خلقه معية قيومية ربوبية إحاطية، فوق ما نتعقّل من معنى المعية و الإحاطة، و مع المؤمنين أو المتّقين أو الصابرين أو المحسنين، عبارة عن النصرة و الغلبة، إذ لا يعقل مغلوبية مَن كان الله معه، ولو فرض ذلك برهة من الزمن، فهي عنوان الشرف ووسام الغلبة الأبدية، و المغلوبية مع التقوى في الدُّنيا عين الغلبة الحقيقية في الآخرة، كما هو المشاهد و المحسوس، و قد تقدّم في قوله تعالىٰ: **﴿وَلا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ**

---

١. سورة الشورى: الآية ٤٠.

٢. سورة النحل: الآية ١٢٦.

أَمْوَاتٌ﴾[١]، بعض الكلام، فراجع.

***

بحث دلالي:

تدلّ الآيات الشريفة المتقدّمه على اُمور:

الأوّل: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾**، يدلّ على أنّ الاعتداء من السيئات المبغوضة عند الله تعالىٰ، و إطلاقه يشمل الاعتداء بابتداء القتال، و الاعتداء في القتل، بأن يقتلوا مَن يحرم قتله، و الاعتداء في كيفيّة القتل، كالمثلة بالمقتول، و أنواع التعذيب، و الاعتداء بغير ذلك، كالتخريب و قطع الأشجار، و منع الماء، و إلقاء السُّم فيه و استعماله و نحو ذلك، كلّ ذلك لعموم الفعل المنفي.

الثاني: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾**، يدلّ على أنّ الفتنة و الافتتان في الدِّين من أشدّ الاُمور التي لابد من علاجها، فإنّ في الفتنة و هن القوى و انهيار المجتمع، و إنّ فيها إشاعة الفساد و البقاء على الشرك، فهي بؤرة الفساد، و إنّ فيها إذلال النفس و انحطاطها إلى أسفل السافلين، بحيث لا تنفعه موعظة الواعظين، وفي محوها إزالة مناشئ الشرك و الكفر بعد الجحود و الإصرار، و في إزالتها قمع مصادر الشرِّ و الفساد، و لذا كانت الفتنة أشدّ قبحاً من القتل، الذي هو أعظم من كلِّ قبيح، و إنّها أكبر من كلِّ جرأة.

الثالث: أنّ الآيات الواردة في جهاد المشركين و قتالهم و الإذن في مقابلة ما فعلوه، تدلّ على الإذن في قلع مناشئ الشرك و استئصالهم، و قد نسب إلى نبيّنا الأعظم ﷺ: «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان»، والحكم موافق للعقل، فإنّ جحود المنعم الحقيقي من أقبح القبائح العقلية، التي يوجب سلب الاحترام عنه،

---

١. سورة البقرة: الآية ١٥٤.

و مَن كان كذلك فقد ألقى احترام نفسه، و أقدم على هتكها و إزالة حرمتها ، و بذلك قد أسقط جميع حرماته بنفسه عند نفسه ، قال تعالىٰ : **﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾**[1] ، و بذلك صحّت القاعدة التي ذكروها : «إنّ كلّ ما ينبعث عن الذات يرجع أثره إليه» ، و لها شواهد كثيرة من الكتاب و السنّة والعقل ، يأتي التعرض لها في محلّه إن شاء الله تعالىٰ .

الرابع : يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** أنّ الانتهاء عن المعصية يكفي في التوبة ، و يدلّ عليه قول نبيّنا الأعظم ﷺ : «كفى بالندم توبة» ، و إطلاقه يشمل قبول التوبة عن الشرك و الكفر و القتال و نحو ذلك .

و حينئذٍ لابدّ من حمل قوله تعالىٰ : **﴿إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾**[2] ، على ما إذا أسلم ثمّ كفر و أشرك بالله العظيم ، أي لا يسقط الحكم المترتّب على شركه ظاهراً بالتوبة . و أمّا بينه و بين الله تعالىٰ ، فإنّ الحقّ ـ كما ذهب إليه المحقّقون ـ هو المقبول ، و البحث محرّر في الفقه .

الخامس : إنّما لم يذكر الإضافة إلى الفاعل في قوله تعالىٰ : **﴿فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** تجليلاً و تعظيماً للغفران و الرحمة ، و للإعلام بأنّهما عامّان لا يختصّان بمورد دون آخر ، و بشخص غير شخص ، بل هما من أوسع الصفات و أعمّهما ، و إنّما اسندا إلى الله تعالى لبيان عدم تناهيهما ، كعدم تناهي الذات .

السادس : إنّما كرّر سبحانه و تعالى **﴿فَإِنِ انتَهَوْا﴾** ، للترغيب إلى الكف عن القتال ، و أنّ الانتهاء يرفع القتل عمّن ينتهي ، و يدخله في غفرانه و رحمته في المآل ، و يوجب محو ما سلف عنه .

السابع : أنّ قوله تعالىٰ : **﴿فَلا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾** ، بيان لعلّة الاعتداء

---

١ . سورة النحل : الآية ١١٨.

٢ . سورة النساء : الآية ٤٨.

عليهم، أي أنّهم إذا انتهوا عن عدوانهم فلا تعتدوا عليهم، لأنّه يختصّ بالظالمين، و المفروض انتهاؤهم عن الظلم.

الثامن: أنَّ قوله تعالىٰ: **﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾**، من القواعد العقلية الجارية في جميع شؤون الحياة و في كلِّ الحالات، و هي من أهمَّ القواعد النظامية، التي لابدّ من النظر فيها و الاستفادة منها، و يتفرّع عليها فروع كثيرة.

و لا تختصّ التهلكة بالدنيوية منها، بل تشمل الأُخروية، و هي تدلّ على ترك الإقدام على كلِّ تكليف يخاف منه على النفس أو العرض أو المال. و يشمل كلّ ما يوجب الهلاك من إفراط و تفريط، دون ما يكون فيه الحسن و الإحسان، الذي هو الطريق الوسط.

التاسع: أنّ في اختتام الآيات بالأمر بالإحسان، و بيان أنّ الله يحبّ المحسنين، و قد بدأت بالنّهي عن الاعتداء فيه، من روعة الأُسلوب و حلاوة الكلام ما لا يخفىٰ.

***

بحث فقهي:

القتل و القتال من دون أي مجوّز من القبائح العقلية، فإنّ من الأُصول المسلَّمة لدى جميع الأُمم هي أصالة احترام النفس و العرض و المال، و عليها تدور جملة كثيرة من القوانين الوضعية، و قد قرَّرتها الشريعة المقدّسة الإلهية، و رتّب عليها أحكاماً كثيرة.

كما أنّ قاعدة (تقديم الأهمّ على المهمّ)، من أمتن القواعد العقلية التي أمضاها الإسلام وجعلها محور فروع كثيرة، و لكن إحراز الأهمّ لابدّ أن يكون عن طريق الوحي المبين، أو بفطرة من العقل الكامل السليم.

و هذه الآيات و نظائرها الواردة في الجهاد مع المشركين، تدور على هاتين

القاعدتين العقليّتين، و قد ذكر سبحانه في هذه الآيات جملة كثيرة من الأحكام، أهمّهما:

الأوّل: الإذن في قتال المشركين، و أنّه عام لا يختصّ بعصر دون آخر، و حكمها باق إلى أن يظهر دين الله عزّوجلّ و يكون الدِّين كلّه لله تعالىٰ، و تصير كلمته هي العليا، و لابدّ أن يكون ذلك بمحضر من النبيّ الأعظم ﷺ، و مَن يتلو تلوه في العلم و العمل و التدبير و التقوى، و هم أئمّة الدِّين عليهم السلام، أو مَن يحذو حذوهم من العلماء الجامعين للصفات، القائمين مقامهم. هذا إذا كانت الفتنة الكفر و الشرك.

و أمّا إذا كانت غيرها ممّا يخاف على معتقدات الناس الحقّة، و هتك النفوس و الأعراض و الأموال المحترمة، فلها حكم آخر فصّلناه في الفقه.

الثاني: أنّ إطلاق النّهي عن الاعتداء، يشمل جميع أنحاء الاعتداء، سواء كان على النفس، أو في العرض، أو في المال، و لكلٍّ واحد من هذه الأُمور الثلاثة أحكام خاصّة مذكورة في كتب الفقه.

و ذكرنا في كتاب الغضب من (مهذّب الأحكام): أنّ الاعتداء في المال إن كانت العين موجودة عند المعتدى، يجب عليه ردّها إلى مالكها، كما يجب ردّ قيمة المنافع المستوفاة منها، بل و غير المستوفاة، و يقتضيه ما نسب إلى نبيّنا الأعظم ﷺ: «على اليد ما أخذت حتّى تؤدّي».

و أمّا إذا كانت تالفة، فإن كانت من المثليات بحسب المتعارف، وجب عليه ردّ المثل، و إن كانت من القيميات كذلك وجب عليه رد القيمة، و إن كانت مردّدة بينهما، لابد من التراضي مع صاحب المال.

و مقتضى ظواهر أدلّة الشرعية اعتبار المماثلة في كيفيّة الاعتداء و كمّيته وسائر الجهات، و قد ورد في الحدود: «إنّ الله جعل لكلِّ شيءٍ حدّاً، و جعل

لكلِّ مَن تعدّىٰ ذلك الحدِّ حدّاً»، فلابدّ من مراعاء إذن الشارع في جميع ذلك.

و ما قيل: من أنّ «الغاضب يؤخذ بأشقّ الأحوال».

فهو مردود، لم يقم على إطلاقه دليل، لا من العقل، و لا من النقل.

هذا صفوة القول، و مَن أراد التفصيل فليراجع كتابنا (مهذب الأحكام).

الثالث: قد استدلّ الفقهاء بقوله تعالىٰ: **﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ﴾** و نظائره من الآيات الدالّة على لزوم المماثلة في الاعتداء، بلزومها أيضاً في الجنايات و الضمانات.

الرابع: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾**، يدلّ على حرمة الإقدام على ما يخاف الإنسان على نفسه أو عرضه أو ماله. و أمّا المجاهدة مع أعداء الدِّين، فهي ليست من الإلقاء في التهلكة، لما فيها من المصالح الواقعية الكثيرة الراجعة إلى الإنسان، و لذا لو لم تكن في مقاتلة الأعداء مصلحة إمّا لأجل الخوف من غلبتهم على المسلمين، أو عدم القدرة لهم على المقاتلة و نحو ذلك، يجب الصلح، و إلّا كان من إلقاء النفس في التهلكة، و من ذلك صلح نبيّنا الأعظم صلى الله عليه و آله مع المشركين في عام الحديبية، و صلح عليٍّ عليه السلام في صفّين، و صلح الحسن عليه السلام مع معاوية.

و أمّا نهضة الحسين عليه السلام مع علمه من ـ قرائن الأحوال ـ أنّه مقتول و مهتوك ظاهراً لا محالة، فاختار الشهادة تقديماً للأهمّ على المهمّ. و من ذلك ما جاء في «الكافي» عن أبي عبدالله عليه السلام: «لو أنّ رجلاً أنفق ما في يديه في سبيل الله ما كان أحسن، و لا وفّق، أليس الله يقول: **﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾**، أي المقتصدين؟!»، فإنّ تفسيره عليه السلام المحسنين بالمقتصدين، يوضح معنى التهلكة في بذل المال، و هو يدلّ على ما ذكرناه أيضاً كما مرّ.

***

بحث روائي:

في «المجمع» عن ربيع بن أنس و عبدالرحمن بن زيد بن أسلم في الآية المباركة ﴿**وَقَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ**﴾: «هذه أوّل آية نزلت في القتال، فلما نزلت كان رسول الله ﷺ يقاتل مَن قاتله و يكفّ عمّن كفّ عنه، حتّى نزلت: ﴿**أُقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ**﴾ فنسخت هذه الآية».

أقول: تقدّم عدم النسخ في مثل هذه الآيات، بل سياق الجميع بعد ردّ بعضها إلى بعض ليس إلّا من سنخ العام و الخاص، إلا أن يراد من النسخ ذلك، كما هو كثير في كلماتهم.

في «المجمع» أيضا: عن ابن عبّاس في قوله تعالىٰ: ﴿**وَقَاتِلُوا فِى سبِيلِ اللهِ**﴾ الآية: «نزلت هذه الآية في صلح الحديبية، و ذلك أنّ رسول الله ﷺ لمّا خرج هو و أصحابه في العام الذي أرادوا فيه العمرة، وكانوا ألفاً و أربعمائة فساروا حتى نزلوا الحديبية، فصدّهم المشركون عن البيت الحرام، فنحروا الهدي بالحديبية، ثمّ صالحه المشركون على أن يرجع من عامه و يعود العام القابل، و تُخلّى له مكّة ثلاثة أيّام، فيطوف بالبيت و يفعل ما يشاء، فرجع إلى المدينة من فوره، فلمّا كان العام المقبل تجهّز النبيّ و أصحابه لعمرة القضاء، و خافوا أن لا تفي لهم قريش بذلك و أن يصدّوهم عن البيت الحرامِ و يقاتلوهم، وكره رسول الله قتالهم في الشهر الحرام، فأنزل الله هذه الآية».

أقول: روي قريب منه في «الدرّ المنثور» عن ابن عبّاس و غيره، و ما ورد في هذه الروايات يكون من ذكر مناشئ النزول، و يصحّ أن تكون لآية واحدة مناشئ لها.

و في «المجمع» في قوله تعالىٰ: ﴿**وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ** ـ الآية ـ﴾ «نزلت في رجل من الصحابة قتل رجلاً من الكفّار في الشهر الحرام، فعابوا

المؤمنين بذلك، فبيّن الله سبحانه أنّ الفتنة في الدِّين ـ و هو الشرك ـ أعظم من قتال المشركين في الشهر الحرام و إن كان غير جائز».

أقول: تقدّم الوجه في ذلك.

و في «المجمع» أيضاً: في قوله تعالىٰ: **﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ ـ الآية ـ﴾** قال: «أي الشرك»، قال: و هو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام.

أقول: الوجه في أنّ الشرك أعظم من القتل في المسجد الحرام معلوم، لأنّ الأوّل بالنسبة إلى أُصول الدِّين، و الثاني بالنسبة إلى فروعه، و تقدّم ما يرتبط بذلك.

العياشي في «تفسيره»: في قوله تعالىٰ: **﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾**، عن العلاء بن الفضيل قال: «سألته عن المشركين، أيبتدئ بهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام؟ قال عليه السلام: إذا كان المشركون ابتدؤهم باستحلالهم، و رأى المسلمون أنّهم يظهرون عليهم فيه، و ذلك قوله تعالىٰ: **﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾**».

وفي «الدرّ المنثور» عن جابر بن عبدالله، قال: «لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يغزو في الشهر الحرام حتّى يغزى و يغزو، فإذا حضر أقام حتّى ينسلخ».

في «الدرّ المنثور» في قوله تعالىٰ: **﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ ـ الآية ـ﴾**، عن قتادة قال: «و قاتلوا حتّى لا تكون فتنة، أي شرك، **﴿و يكون الدِّين لله﴾** قال: حتّى يُقال: لا إله إلّا الله، عليها قاتل رسول الله صلى الله عليه وآله و إليها دعا، و ذكر لنا أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان يقول: إنّ الله أمرني أن أُقاتل الناس حتّى يقولوا: لا إله إلّا الله، **﴿فَإِنْ انتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾** قال: و إنّ الظالم مَن أبي أن يقول لا إله إلّا الله، يقاتل حتّى يقول: لا إله إلّا الله».

أقول: ذيل الآية المباركة يدلّ على أنّ المراد بالفتنة الشرك، و الحديث

مأخوذ من نفس الآية الشريفة.

في «الكافي» عن معاوية بن عمّار، قال:

«سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل قتل رجلاً في الحلّ ثم دخل الحرم؟

فقال عليه السلام: لا يقتل، و لا يطعم، و لا يسقى، و لا يبايع، و لا يؤوى، حتّى يخرج من الحرم، فيُقام عليه الحدّ.

قلت: فما تقول: في رجل قتل في الحرم أو سرق؟

قال عليه السلام: يقام عليه الحدّ في الحرم صاغراً، لأنّه لم ير للحرم حرمة، و قد قال الله عزّوجلّ: ﴿**فَمَنِ اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ**﴾، فقال عليه السلام: هذا هو في الحرم، فقال: ﴿**لَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ**﴾».

أقول: يستفاد من تمسّكه عليه السلام بالآية الكريمة، أنّ المراد هو المثلية المكانية إذا كان للمكان حرمة و احترام.

روى الصدوق عن ثابت بن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

«طاعة السلطان واجبة، و مَن ترك طاعة السلطان فقد ترك طاعة الله عزّوجلّ و دخل في نهيه، إنّ الله عزّوجلّ يقول: ﴿**وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾».

أقول: إن كان المراد بالسلطان العدل، فوجوب إطاعته معلوم، لأنّه من إطاعة الله تبارك و تعالىٰ، و إن كان من غيره، فهو تابع للعناوين الثانوية.

***

الآية ١٩٦ ـ ٢٠٣

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِي يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٧﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾.

بعد أن ذكر سبحانه أنّ الأهلة هي لمعرفة الأوقات و الحجّ، فكان ذلك

تمهيداً لما يأتي من أحكام الحجّ، فذكر هنا بعضاً منها فبيّن أوّلاً وجوب إتمام الحجّ و العمرة لله، ثمّ ذكر أحكام المحصور و عدم جواز الحلق حتّى يبلغ الهدى محلَّه، إلّا مَن كان معذوراً في ذلك، يفدى فيحلق، و إذا أمن الحاجّ وزال الخوف، فإنّه يجب على المتمتّع بالعمرة إلى الحجّ أن يذبح ما استسير من الهدي، فمَن لم يجد فصيام عشرة أيّام، ثلاثة في الحجّ، و سبعة عند الرجوع إلى الأهل.

ثمّ بيّن أنّ زمان الحجّ هو أشهر خاصة، فمَن أوجب على نفسه الحجّ فيها، يجب عليه ترك الرَّفَث و الفسوق والجدال.

و قد ذكر أنّ خير الزاد الذي يتزوّد ليوم المعاد هو التقوى، و أنّ الإنسان لابدّ أن يتوخّاها بما أوجبه الله تعالىٰ عليه.

و بيّن أنّه يجب على الحجيج أن يفيضوا من عرفات إلى المشعر الحرام، و يذكروا الله فيه كما هداهم، و أمرهم بعد ذلك أن يفيضوا منه كما يفيض الناس.

كما أمرهم بملازمة ذكره تعالى في جميع حالاتهم و أنّ الأولى لهم أن يطلبوا من الله تعالى ما يرجع إليهم نفعه في الدُّنيا و الآخرة.

و قد أمرهم بالبقاء في منى في أيّام معدودات، و أشار سبحانه و تعالى إلى أنّ جميع أعمال الحجّ إنّما هي صورة مصغَّرة من الحشر إليه تعالىٰ.

و هذه الآيات نزلت في حجة الوداع، آخر حجّة حجّها رسول الله ﷺ، و فيها تشريع حجّ التمتع.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾.

مادّة (ت م م) تدلّ على انتهاء الشيء إلى حدّ لا يحتاج إلى شيءٍ خارج عنه، بخلاف النقص و الناقص.

و يطلق التمام على الجواهر و الأعراض و الأُمور المعنوية ، و يطلق التمام على الكمال ، مع إمكان التفرقة بينهما في الجملة ، كما يأتي .

و الحج : هو شعيرة من شعائر الإسلام ، بل هو أحد أركان الإسلام الخمسة ، و قد شرّعه إبراهيم الخليل عليه السلام ، و كان عليه العرب في الجاهلية ، و أقرّه الإسلام إلى يوم القيامة .

و هو على ثلاثة أقسام :

حجّ التمتّع : و هو أفضل الأقسام .

و حجّ القران .

و حجّ الإفراد .

و واجباته : هي الإحرام ، و الوقوف بعرفات ، و الوقوف بالمشعر الحرام ، ثمّ إتيان منى ورمي العقبة و التضحية بها ، ورمي الجمرات الثلاث ، و طواف الحجّ ، و صلاته ، و السعي بين الصفا و المروة ، و طواف النساء و صلاته .

و العمرة عبادة معروفة أيضاً ، وهي علىٰ قسمين :

عمرة مفردة .

و عمرة التمتّع .

و واجباتها : هي الإحرام ، والطواف و صلاته ، والسعي بين الصفا و المروة .

و لكلٍّ واحد منهما أجزاء و شروط و آداب ، وردت في السنّة الشريفة ، و قد شرح أبو عبدالله جعفر الصادق عليه السلام خصوصيّات هذين العملين بما لا مزيد عليه ، حتّى نسب إلى أبي حنيفة أنّه قال : «لولا جعفر بن محمّد ما عرف الناس مناسك حجّهم» ، و تضمّنتها كتب الأحاديث و الفقه .

و في الحجّ و العمرة اجتمعت أنحاء العبادات الروحية و البدنية و المالية ، الفردية و الاجتماعية .

و المراد بإتمام الحجّ و العمرة : إتيانهما تامّين بأجزائهما و شرائطهما ، بحسب ما شرّعه الله عزّوجلّ ، و شرحته السنّة الشريفة .

و يستفاد من قوله تعالىٰ : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ، أنّهما عبادتان يعتبر فيهما قصد التقرّب لله تعالىٰ ، فلا يتمّان إلّا لوجه الله عزّوجلّ .

و ذكر بعض المفسّرين أنّ المراد من قوله تعالىٰ : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ، أي ائتوا بهما تامّين ، فيكون محض أمر بالإتمام بعد الشروع فيهما ، ثمّ ذكر أنّ العمرة غير واجبة ، فيكون الأمر بالإتمام للوجوب و الندب ، كما تقول صمّ رمضان و ستّة من شوّال .

و يردّ عليه : أوّلاً : أنّ العمرة واجبة بمقتضى الآية و الروايات ، و سيأتي في البحث الروائي ما يدلّ عليه .

و ثانياً : أنّ حمل الأمر على الوجوب و الندب ، باطل إلّا بالعناية ، و قد نبّه عليه هو في تفسير آية الوضوء أيضاً ، فقال بأنّ تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الألغاز و التعمية .

قوله تعالىٰ : ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ .

مادّة (حصر) تأتي بمعنى الضّيق و الحبس ، يقال : حصره العدوّ في منزله ، حبسه ، و أحصره المرض ، منعه من السفر .

و لها استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة تناسب هذا المعنى ، و في الحديث : «هلك المحاصير» ، أي المستعجلون ، لأنّ الاستعجال في الشيء نحو تضييق في الجملة .

و قيل : إنّ الإحصار في المنع الظاهر عن الوصول إلى بيت الله تعالىٰ ، كالعدّو ، و لاحصر ، يقال في المنع الداخل كالمرض .

و لكن عن جمع من أهل اللغة أنّه لا فرق بين الإحصار و الحصر ، فإنّ كليهما يستعملان في الممنوعيّة عن الإتمام ، سواء كان بسبب عدوّ أو مرض ، إلّا أنّه ورد في الأخبار المعتبرة عن الفريقين أنّ المحصور غير المصدود ، فإنّ الأوّل هو المريض ، و الثاني هو الذي يردّه العدوّ .

والاستيسار : من اليسر ، يقال : يسر الأمر و استيسر ، كما يقال : صعب و استعصب ، و هو السهولة ، أي ما تيسّر كلّ فرد بحسب حاله .

و الهَدْي: يصحّ أن يكون من الهدية و التحفة ، و من السوق إلى الرشاد ، و هو يرجع إلى الأوّل ، لأنّ الهدية إلى الله عزّوجلّ نحو سوق لفاعليها إلى الرشاد ، كلٌّ بحسبه ، فهدايا العباد إلى الله جلّ جلاله سياق لهم إلى الرشاد ، لا سيّما إذا تشرّفت بالقبول .

و المراد به : ما يسوقه الناسك من النَّعم ، للتضحية به في مكّة أو في منى .

و المعنى : إن مُنعتم عن الإتمام بسبب مرض أو غيره ، فليرسل كلُّ ناسك ما تيسَّر له من الهَدْي ، كلّ بحسب حاله من الإبل و البقر و الغنم ، و من موارد ما استيسر مَن ساق الهَدْي ثم أُحصر ، فإنّه يكفيه ذلك ، كما هو المشهور عند الإمامية .

قوله تعالىٰ : ﴿**وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ**﴾ .

الحلق : استيصال الشعر ، و عن نبيّنا الأعظم ﷺ : «اللّهمَّ اغفر للمحلِّقين ـقالها ثلاثاًـ» . و المراد بهم في الحجّ و العمرة ، و إنّما قال ﷺ ذلك لأنّ أكثر مَن حجّ معه ﷺ لم يكن معهم هَدْي ، فلمّا حلق مَن كان معه هَدْي ، و أمر النبيّ ﷺ مَن لم يكن معه هَدْي أن يحلق ، و لكنّهم آثروا البقاء على إحرامهم ، فتدارك النبيّ ﷺ ذلك منهم بالدُّعاء لهم .

و الرأس : معروف ، و يكنّى به عن أعلىٰ كلّ شيء ، و عن الرئيس أيضاً .

و المعنى: و لا تحلّوا بالحلق، فإنّ الشارع جعل الحلق أوّل الإحلال، حتّى يبلغ الهَدْى محلَّه المقرَّر شرعاً، و قد حدّدته السنّة الشريفة بأنّه منى إن كان حاجاً، و إن كان معتمراً فمحلّه مكّة و فناء الكعبة، أو حزورة.

و يستفاد من الآية المباركة: أنّ للهَدْى محلّاً معيناً، لا يصحّ أن يذبح في غيره، إلّا أنّ السنّة حدّدته بمنىٰ أو مكّة، كما عرفت.

قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن كانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾**.

الأذى: ما يصل إلى الإنسان من المكروه في نفسه أو جسمه أو تبعاته.

و كذا بالنسبة إلى مطلق الحيوان.

و لهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن الكريم، فقد ورد استعمالها بالنسبة إلى الله عزّوجلّ و رسوله أيضاً، قال تعالىٰ: **﴿يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾**[1]، و قال تعالىٰ: **﴿لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسىٰ فَبَرَّأَهُ اللهُ﴾**[2].

والفاء للتفريع على الحكم السابق، الدّال على النهى عن حلق الرأس، فيكون المراد بالمرض خصوص المرض في الرّأس، الناشئ من ترك الشَّعر و عدم الحلق، و من مقابلته للأذى يستفاد أنّ الأخير حاصل من غير المرض، كالهوام و غيره، ففى الحديث: «انّ رسول الله ﷺ مرّ على كعب بن عجرة الأنصارى و القمل يتناثر من رأسه، فقال رسول الله ﷺ: أيؤذيك هو امك؟ قال: نعم».

و المعنى: فمَن كان منكم في حال الإحرام مريضاً يضرّه توفي الشّعر، أو بالرّأس ما يؤذيه كالقمل و نحوه من الهوام، فإنّه يجوز الحلق مع الفدية.

قوله تعالىٰ: **﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾**.

---

١ . سورة الأحزاب: الآية ٥٧.

٢ . سورة الأحزاب: الآية ٦٩.

و مادّة «نسك» تأتي بمعنى العبادة، و الناسك العابد، و اختصّت بأعمال الحجّ، كما أنّ النَّسكية تختصّ بالذبيحة.

أي: إنّ المحرم الذي جاز له الحلق حال الإحرام، يفدى بواحدة من هذه الخصال الثلاث: إمّا الصيام، أو الصدقة، أو النسك. و لم تبيّن الآية حدود كلّ واحدة من هذه الخصال، إلّا أنّه ورد في السنّة المقدّسة ما يبيّن ذلك، فالصيام بثلاثة أيّام، و الصدقة إطعام ستة مساكين، و النسك ذبح شاة.

قوله تعالىٰ: ﴿**فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ**﴾.

الأمن: طمأنينة النفس، و زوال الخوف. و الأمن و الأمان، والأمانة تستعمل مصدراً تارةً، و اسماً أُخرىٰ، و يفرّق بالقرائن.

و مادّة (متع) تأتي بمعنى الارتفاع و الانتفاع، يقال: متع النهار و متع النبات، إذا ارتفع. قال تعالىٰ: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَ مَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ**﴾[1]، أي انتفاع. و لهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بالنسبة إلى الدُّنيا و الآخرة، و غالب استعمالاتها تشعر بالقلّة و الزوال و التحديد، و هو كذلك، إذ لا نسبة بين المتناهي من كلّ جهة. و غير المتناهي كذلك، و في الحديث: «لو كانت الدُّنيا تزن عند الله جناح بعوضة، ما سقى منها كافراً شربةَ ماء».

و سمّي حجّ التمتّع تمتّعاً، لأنّ المحرم يحلّ من إحرامه بعد تمام العمرة، فينتفع بما حرِّم عليه لأجل الإحرام حتّى يهلّ للحجّ، فهو إحلال بين إحرامين.

و هذه الآية صريحة في تشريع حجّ التمتّع، لأنّ الجملة الخبرية أصرح في التشريع من الإنشائيات، و قد أثبتوا ذلك في الأُصول، و مَن شاء فليراجع كتابنا (تهذيب الأُصول). و لم يخالف في ذلك أحد من المسلمين، و سيأتي في البحث

---

١. سورة البقرة: الآية ٣٦.

الفقهي ما يرتبط بذلك.

و الفاء في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ﴾ للتفريع على الاحصار. كما أنّ الباء للسببية، أي تمتّع بسبب العمرة، بأن ختمها و أحلّ منها، فإنّه يتمتّع بما كان محرّماً عليه حال الإحرام، حتى يهلّ بالحجّ.

و المعنى: فإذا أمنتم بارتفاع المانع من عدوّ، و مرض و نحوهما، فمَن كان متمتعاً بالعمرة، بأن أحلّ منها إلى وقت الإهلال بالحجّ، فعليه ما استسير من الهَدْى.

قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾.

أي: عليه ما استسير من الهَدْى يذبحه في منى، كلّ بحسب حاله، من إبل أو بقر أو شاة.

و الظاهر من الآية المباركة أنّه دم نسك لا جبران لما فات منه من الإهلال بالحجّ من الميقات، كما قال به الشافعي.

قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ في الْحَجِّ﴾.

أي: فمَن لم يجد الهَدْيَ، لعدم التمكّن من المال لشرائه، أو لعدم وجدانه، فعليه صيام ثلاثة أيّام من الأيّام التي من شأنها أن يقع فيها الإحرام بالحجّ.

و في جعل الحجّ ظرفاً للصيام باعتبار اتحاد زمانهما، و ذلك لأنّ الزمان الذي يعدّ عرفاً من الحجّ، هو من زمان الإحرام إلى الحجّ إلى الانتهاء عنه، فتكون أيّام الصيام هي يوم التروية و ما قبله و ما بعده، و مَن فاته في ذلك فعليه الصيام بعد أيّام التشريق، و لا يصحّ الصيام فيها، و في ذلك وردت روايات كثيرة من السنّة المقدَّسة، و عليه الإجماع، و سيأتي في البحث الروائي ما يدلّ على ذلك.

قوله تعالىٰ : ﴿وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ .

التفات من الغيبة إلى الحضور ، لبيان أنّ السبعة بعد الرجوع لا حينه .

أي : و سبعة بعد الرجوع إلى أهله و وطنه ، فـلا يكـفي إرادة الرجـوع ، أو حينه .

قوله تعالىٰ : ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ .

إجمال بعد تفصيل ، أي أنّ تلك الأيّام الثلاثة في أيّام الحجّ ، و السبعة بعد الرجوع إلى الأهل ، عشرة كاملة في النسك .

و يستفاد من هذه الآية أُمور :

منها : أنّ تلك الأيّام العشرة تعدّ نسكاً واحداً عندالله تعالىٰ ، لا يضرّ الفصل فيها و إن بلغ ما بلغ .

و منها : أنّه لا يضرّ إتيان السبعة في غير أيّام الحجّ ، بل في غير أشهره .

و منها : أنّه لا يفسدها الصوم في السفر .

و منها : أنّ كلَّ واحدة من الثلاثة أو السبعة عمل خاص و تام في حدِّ نفسه ، وله حكمه ، و إنّما الأخيرة مكمّلة للأُولى .

و منها : دفع توهم الإباحه و الاستغناء بإحداهما .

و منها : الاهتمام بالعشرة ، و التأكيد على إتيانها كاملة من دون نقص ، و لا إغفالها بوجه .

و منها : إفادة أنّ البدل يقع مقام المبدل منه كاملاً ، و أنّه كامل ككمال الهَدْي و الأُضحية .

قوله تعالىٰ : ﴿ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ .

(**ذلك**) إشارة إلى التمتّع بالعمرة إلى الحجّ .

و الأهل: يقال لمَن يختصّ بشيءٍ، سواء كان ذلك الشيء إنساناً أم غيره، يُقال أهل الرجل، و أهل الدار، و أهل الذكر. و الآل لا يقال إلّا فيما إذا كان للمختصّ به شرف، سواء كان دنيوياً، كقوله تعالىٰ: **﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾**[1]، أم معنويّاً كآل موسى و هارون، أم هما معاً كآل محمّد ﷺ.

و حاضري: من الحضر ـ بفتحتين ـ و الحضور خلاف البعد، و الغيبة، و البدو، و المراد به المقيم عند المسجد الحرام، و ليس المراد منه مقابل السفر.

و المستفاد من الآية: أنّ المدار صدق الحضور عليه مقابل النائي، فيدخل فيه مَن كان مقيماً في الحرم، و قد حدّدته السنّة الشريفة بما إذا كان بينه و بين المسجد الحرام بما يعادل أقل من ثمانية و ثمانين كيلو متراً، و النائي مَن يكون أكثر من ذلك.

و حجّ التمتّع وظيفة الآفاقى، الذي يأتي من آفاق الأرض، و لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام فقد أُمر بالإهلال من المسجد الحرام أو غيره، بعد الإحلال من إحرام العمرة، وجواز التمتّع بما كان محرّماً عليه بسبب الإحرام، ذلك تخفيف من ربّه عليه، لتحمّله مشقة السفر و مقاساته لعنائه، و في العبارة من اللطف و العناية ما لا يخفىٰ.

قوله تعالىٰ: **﴿وَاتَّقُوا اللهَ﴾**.

أي: اتّقوا الله بطاعته أوامره، و الانتهاء عن نواهيه، و يستفاد منه أنّ الحكمة في جعل الأحكام الإلهيّة إنّما هي التقوىٰ، كما في قوله تعالىٰ: **﴿لَنْ يَنَالَ اللهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوىٰ مِنكُمْ﴾**[2].

---

١. سورة غافر: الآية ٤٦.

٢. سورة الحجّ: الآية ٣٧.

كما يستفاد من الأمر بالتقوىٰ في المقام، أنّ هناك مخالفة تصدر و عصيان على هذا الحكم، فأمرهم بملازمة التقوىٰ، و إتيان الأحكام الشرعية على وجهها المطلوب، من دون تغيير و تبديل.

قوله تعالىٰ: **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾**.

حذّرهم من المخالفة و هتك الحرمات، و أوعد عليها، لما يعلمه تعالى من عبث الأهواء في هذا الأمر، فإنّ الحجّ من الأُمور التي كانت سائدة عند العرب من عصر إبراهيم عليه السلام، و قد دخلته عادات و تقاليد لم يمضها الإسلام، فلم يكن التغيير أمراً سهلاً على نفوس اعتادت بعض الأُمور، و لذا فقد قابلوا الوضع الجديد بالإنكار و المخالفة، فكان ذلك هو الموجب لهذا التشديد و التوعيد على المخالفة، و لذلك كلّه تعهّد النبيّ صلى الله عليه وآله هذا التشريع الجديد بوجوه من الكلام في خطبته المباركة، تضمّنت كثيراً من أحكام الحجّ. وأكّد عليه بأنحاء التأكيدات، فأمر صلى الله عليه وآله بأنّه حكم أبدي لا يدخله أي تغيير، و عام لا يستثنى منه أحد.

قوله تعالىٰ: **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾**.

أي: إنّ الحجّ أشهر معلومات معيّنات، و معروفات عند الناس، و هي شوال، و ذوالقعدة، و ذو الحجة، كما تدلّ عليه السنّة المقدّسة، فلا يقع شيء منه في غيرها و إن كان ذلك الإحرام، لأنه من أجزاء الحجّ، و كذلك عمرة التمتّع، لأنّها من الحجّ، و يدلّ عليه الحديث عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة».

فما ذكره بعض الفقهاء من أنّه يجوز تقديم الإحرام في غيرها، لأنّه شرط للحجّ كالطّهارة للصلاة، فيجوز التقديم على وقت الأداء.

غير صحيح كبرىً و صغرىً، كما هو مذكور في كتب الفقه.

و المراد من الآية : أنّ مجموع الوقت من الأشهر الثلاثة ، وقت للمجموع من أفعال الحجّ ، فلا ينافي كون بعض الشهر هو زمان الحجّ فقط ، كما لا ينافي اختصاص بعض أفعال الحجّ ببعض الأيّام ، لجريان العرف على عدِّ جزءٍ من الزّمان منزلة الكلِّ ، و عدّ جزءٍ من العمل منزلة تمامه ، يقال : رأيته يوم الجمعة ، و إنّما رآه في بعضه دون الجميع ، و كذا اجتمعتُ معه سنة كذا ، و غير ذلك .

و يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿مَعْلُومَاتٌ﴾** ، أنَّه لا يجوز تأخيرها و إنساؤها إلى شهر آخر ، كما كان المشركون يفعلونه .

قوله تعالىٰ : **﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾** .

مادّة (فرض) تأتي بمعنى قطع الشيء الصّلب ، و التأثير فيه ، قال تعالى حكاية عن الشيطان : **﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾**(١) ، أي مقطوعاً معلوماً ، و تستعمل في فرائض الله تعالىٰ ، لأنّها تقطع الأوهام و الشكوك و المحتملات بالنسبة إلى موردها .

و يطلق في اصطلاح الفقهاء على المواريث أيضاً ، لأنّها تقطع و تقسّم من مال الميّت ، و نسب إلى نبيّنا الأعظم ﷺ : «تعلّموا الفرائض ، فإنّها نصف العلم» .

و في الحديث عنه ﷺ أيضاً : «إنّما العلم ثلاثة : آية محكمة ، أو فريضة عادلة ، أو سنّة قائمة» .

و فرائض الله تعالى هي : الأحكام التي أوجبها على العباد ، و الفرق بين الفرض و الوجوب من وجوه :

الأوّل : أنّ الفرض يختصّ بالنسبة إلى ما فرضه الله تعالى فقط ، بخلاف الوجوب فإنّه أعمّ ، يقال وجوب عقلي ، و لا يقال فريضة عقلية .

---

١ . سورة النساء : الآية ١١٨ .

الثاني: الوجوب يطلق ولو على مرتبة الإنشاء، والفرض لا يطلق إلّا على مقام العمل.

الثالث: يطلق الفرض في الشريعة على ما ألزمه الله تعالىٰ، بخلاف الوجوب، فإنّه أعمّ من السنّة و ما فرض الله جلّ شأنه.

و المعنى: فمَن أوجب على نفسه الحجّ فيهنّ، و ذلك بالشروع فيه بعقد الإحرام، إمّا بالتلبية، أو الإشعار بالهَدْى، أو التقليد.

قوله تعالىٰ: **﴿فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾**.

نفي لجنس هذه الأُمور الثلاثة مبالغة، و هو يتضمّن النّهى عنها، و هذا أبلغ.

أي: إنّ الحجّ بطبعه و الحكمة في تشريعه، يأبى هذه الأُمور، كما يستفاد من تكرار لفظ «الحجّ» أيضاً.

و تقدّم الكلام في الرَّفث في آية ١٨٧ من هذه السورة، و يراد به كلّ ما يستقبح ذكره من الجماع و دواعيه، و قد يكنّى به عن نفس الجماع، فالرَّفَث بالفرج الجماع، و باللسان المواعدة عليه، و بالعين الغمز له.

و مادّة (فسق) تأتي بمعنى الخروج، يقال: فسق الرطب إذا خرج عن قشره، و يستفاد من موارد استعمالاتها أنّ الفسق خروج الشيء من الشيء على وجه الفساد، و منه الفسق في الشرع، و هو الخروج عن الطاعة، و هو أعمّ من الكفر، و العصيان أعمّ منهما، و قد وردت هذه المادّة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة فيما يقرب من أربعين مورداً، كلّها تشعر بالذّم، و في المتعارف يستعمل فيمَن عرف بذلك. و يقال للفأرة الفويسقة، لأنّها تخرج من بيتها مرّة بعد أُخرى، و عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «اقتلوا الفويسقة، فإنّها توهي السقاء، و تضرم البيت على أهله»، و عنه ﷺ أيضاً: «خمس فواسق تقتل في الحلّ و الحرم: الغراب،

و الحداءة، و الكلب، و الحيّة، و الفأرة»، و شرح هذا الحديث يطلب من كتب الفقه في مسائل تروك الإحرام.

و المراد بالفسوق هنا: مطلق ارتكاب المناهي، و ما يوجب الخروج عن طاعة الله عزّوجلّ، و هو و إن كان حراماً في غير الحجّ أيضاً، و لكن تكون حرمته في الحجّ أشدّ و آكد، فإنّ قصد الحاج السَّفر إلى الله تعالى و الإقبال عليه عزّوجلّ، و مع تلبّسه بالفسوق يكون خارجاً منه و بعيداً عنه تعالىٰ، و لأنّ في الحجّ تكون حالة الارتباط و الاتّصال بساحة ذي الجلال، فما أقبح القطع و الانفصال في مثل هذا الحال!

والجدال: المفاوضة على نحو المنازعة و المغالبة، والمراء بالكلام، و هو داخل في المصارعة، و لأنّها إمّا بالآلات الخارجية، أو باليد، أو باللسان. و الأخير يسمّى جدالاً، و ما كان منه لغير الله فهو قبيح، و ما كان لإظهار الحقّ فهو حسن، و ما كان لتثبيته و إيضاحه، فهو أحسن.

و قد فسِّر الجدال في الآية المباركة في السنّة بقول: «لا والله، و بلى والله».

و الظاهر أنّ الآية المباركة تنهى عن اُمور كانت متّبعة عند العرب في زيارتهم لبيت الله الحرام و حجّهم له، فقد كانت الأسواق في الموسم تعقد للمفاخرة بين القبائل، وكان يجري فيها التنابز بالألقاب و الخصام و المراء، و غير ذلك من المناهي المتعلّقة باللسان، فناسب ذلك النهي عن هذه الاُمور في الحجّ، و إلّا فهي محرَّمة في جميع الأحوال، و لبيان أنّ الحجّ بطبعه لا يقبل هذه الاُمور، فإنّه السَّفر إلى الله و الإقبال عليه لغرض أسمى، و لا تناسب بين ما كان كذلك، و بين ما هو من شأنه العبد و الفرقة و الانفصال.

قوله تعالىٰ: **﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللهُ﴾**.

التفات من الغيبة إلى الخطاب و التكلّم، لبيان كمال العطف و الاهتمام،

و الاقتراب إلى المتعبّدين، و فيه من الترغيب إلى فعل الخير، كما أنّ في الآية من التذكير بأنّ أعمال العباد لا تغيب عنه عزّوجلّ، فإنّ ما يفعله الإنسان من الخير سواء في الحجّ أو في غيره، يعلمه الله و يجازى عليه، و هو الذي لا يضيع أجر المحسنين، و لا يهمله عزّوجلّ.

و ذكر الخير بالخصوص مع أنّه تعالى عالم بالخير و الشرّ، ظاهرهما و باطنهما كما في قوله تعالىٰ: ﴿**وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ**﴾[1]، و قوله تعالىٰ: ﴿**وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ**﴾[2]، إنّما هو للترغيب إلى الخير و حثّ الناس عليه، فتكون إرشاداً إلى مطلوبيته له تعالىٰ، مع أنّ ظاهر الحال و المكان يقتضي ذكر الخير، ولو فرض وجود شرّ من المعاصي في البين، فهو مضمحل في جنب ذلك الخير العظيم، لغلبته عليه في تلك المشاعر العظام.

و التصريح باسم الجلالة، ليكون إثبات الشيء ببرهان.

و فيه من التنبيه إلى أنّ الإنسان لابدّ أن لا يفقد روح العمل، و هي الحضور لديه عزّوجلّ في جميع أفعاله، و أنّه لابدّ من التطابق بين العلم و العمل، فإنّ أحدهما بدون الآخر لا أثر له في نظر القرآن.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوىٰ**﴾.

الزاد: ما يتهيّأ به للسفر، و هو يختلف كمّية و كيفيّة، باختلاف حالات السفر، و السفر على قسمين: سفر في الدُّنيا، و سفر من الدُّنيا. وفي كلّ منهما لابدّ من الزاد، و زاد الأوّل هو: الطعام و الشراب و المركب و نحوه، و زاد الثاني: هو معرفة

---

١. سورة البقرة: الآية ٢٨٤.

٢. سورة النور: الآية ٢٩.

الله تعالى و الطاعة ، و الاستعداد للآخرة .

و قد بيّن سبحانه أنّ خير الزاد لهذا السفر هو التقوىٰ ، أي فعل الطاعات و ترك المعاصي ، و ترك ما يوجب سخط الله تعالىٰ ، و التقوىٰ هي الصراط المستقيم إلى الإنسانية الكاملة و الجنان العالية ، و هي الارتباط الوثيق مع مالك الدُّنيا و الآخرة .

و ذكرها في المقام لبيان أنّ الحاج إذا كان في سفره القصير ، لابدّ له من الزاد و إلّا هلك ، فكيف بالسفر الطويل البعيد المحفوف بالمخاطر العظام ، فيكون احتياجه إلى الزاد أهمّ و أعظم .

و من تعريف الخبر (التقوىٰ) يستفاد أنّ الأمر مقطوع به ، و لا يدخله الشكّ ، و أنّ الحكم على التحقيق كذلك .

و الآية تنحل إلى برهان قويم ، و ترجع إلى قول تزودوا بخير الزاد ، و خير الزاد التقوى ، فتزودوا بالتقوىٰ ، و الكبرى معلومة بالأدلّة الأربعة .

ثمّ إنّ ظاهر الآية المباركة ، العموم بالنسبة إلى تمام الحالات و الأزمنة و الأمكنة ، و إنّما ذكر في المقام بالخصوص ، لاقتضاء الحالة بتزوّد التقوى ، لأنّه السفر إلى الله تعالىٰ .

و أمّا ما عن ابن عبّاس أنّه قال : «كان أهل اليمن يحجّون و لا يتزوّدون ، و يقولون نحن متوكّلون ، ثمّ يقدمون فيسألون الناس ، فنزلت الآية المباركة» ، فهو من باب ذكر المصداق لا الحصر الحقيقى ، و يمكن تعميم الأمر بالتزوّد في خصوص الحرم الإلهي ، حتى بالنسبة إلى ما تعارف بين الحجيج من حمل الهدايا معهم إلى بلادهم .

قوله تعالىٰ : **﴿وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾** .

اللُّب : هو العقل الخالص عن شوائب الأوهام ، خصّهم بالذكر لأنّهم

المؤهّلون لذلك، فإنّهم يعرفون حاجتهم إلى التزوّد بالتقوى، و ما للتقوى من فضل عظيم خطير، و أنّ بالعقل يخشى الله و تتّقى المعاصي.

و من حذف المتعلّق يستفاد أنّه تعالى هو المقصود من التقوى، و أنّه لابد من قطع النظر عن كلّ شيءٍ سواه، و هذا هو الذي يستشعره ذو اللب الخالص و العقل السليم.

و هذا الخطاب جذب لأولياء الله تعالى إلى عالَم لا نهاية لعظمته و كبريائه، و لا غاية لكماله، و تقريب لهم إلى صُوَر لا حدَّ لجمالها و دلالها، كيف فإنّ التقوى مفتاح بركات السماء و الأرض، قال تعالىٰ: **﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَآءِ وَالْأَرْضِ﴾**[1]، و هي أساس الفلاح، قال تعالىٰ: **﴿فَاتَّقُوا اللهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾**[2]، و هي الوسيلة لجلب السعادة للإنسان.

و هذه الآيات تدلّ على الترغيب إلى اكتساب الفضائل، و التجنّب عن الرذائل، و التشبّه بربِّ الأرباب جلّ شأنه، و استكمال الإنسان بجميع ما أُعدَّ له من الكمال، فيترتّب عليه جميع ما أُعد له من الجزاء الموعود في القرآن و الكتب السماوية، ترتّب المعلول على العلّة التامّة المنحصرة.

قوله تعالىٰ: **﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾**.

مادّة (ج ن ح) تستعمل في الإثم المائل عن الحقّ، و يسمّى كلّ إثم جناحاً، و قد ورد لفظ جناح في القرآن الكريم في أكثر من عشرين مورداً منفيّاً بليس أو لا، و لكن لم يرد مثبتاً فيه، و إن ورد بهيئاته الأُخرىٰ، مثل قوله تعالىٰ: **﴿وَإِن**

---

١. سورة الأعراف: الآية ٩٦.

٢. سورة المائدة: الآية ١٠٠.

جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾(١).

و المراد به في المقام : نفى الحرج و الإثم ، أي لا بأس في ابتغاء الفضل من ربِّكم ، و المراد من ابتغاء الفضل هو طلب الرزق بالكسب و التجارة ، نظير قوله تعالىٰ : **﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللهِ﴾**(٢) ، و قوله تعالىٰ : **﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾**(٣) ، و قد ورد في السنّة الشريفة أنّ الابتغاء من الفضل هو الرزق ، فالآية المباركة تدلّ على إباحة البيع و زيادة الرزق بالتجارة .

و عليه ، فتكون الآية المباركة في مقام الاستدارك عمّا يُتوهَّم و ينسبق إلى الفهم من الأمر بالتزوّد من التقوى ، و من مخاطبة أُولى الألباب بالأمر بالتقوى ، خلاف ما كان الأمر عليه في الجاهلية ، من الكسب و التجارة و عقد الأسواق في الموسم لها ، و لأجل ذلك كان بعض المسلمين في أوّل الإسلام يتأثّمون من ذلك ، فأزال تعالى هذا الوهم ، و أعلَمَنا بأنّه لا بأس بالكسب و التجارة ، و أنّ ذلك من فضل الله تعالىٰ ، بل يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿مِّنْ رَّبِّكُم﴾** أنّه داخل في العبادة ، و عن نبيّنا الأعظم ﷺ : «الكاسب حبيب الله» . فتكون الآية المباركة صريحة في عدم المنافاة بين الحجّ و طلب المال .

و لكن يمكن أن نقول : إنّ المراد من الابتغاء بالفضل هو الأعمّ من طلب الرزق بالتجارة ، و من طلب المغفرة ، كما ورد في بعض الروايات ، فإنّها المطلوب الأهّم للإنسان ، فتكون ترغيباً إلى ازدياد الخير بعد الترغيب بالتقوى ، و الحث عليها ، و إشارة إلى عدم الاعتماد على مجرّد التقوىٰ ، بل الاعتماد كلّه على فضل

---

١ . سورة الأنفال : الآية ٦١.

٢ . سورة المزمّل : الآية ٢٠.

٣ . سورة الجمعة : الآية ١٠.

الله تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾.

مادّة (فيض) تأتي بمعنى سيلان الماء مع الكثرة، و تستعمل في كلِّ دفع مع كثرة كما في المقام، و الاستفاضة هي الشيوع و الكثرة و الانتشار.

و **عرفة**: هي بمعنى الإصابة، يقال عرفه أي أصاب عرفه ـ أي رائحته ـ أو خدّه.

و **عرفات**: علم للمكان المخصوص المعروف، و هي في معنى الجمع و ليس بجمع شيء، و ما في بعض الأخبار: «الحجّ عرفة»، إنّما هو باعتبار الزمان، لا باعتبار كون عرفة مفرد عرفات، و تنوينه تنوين المقابلة، لا تنوين التمكين.

و سمّي الزمان و المكان بها لتحقق تعرّف في البين؛

إمّا لأجل أنّ خليل الرحمن عليه السلام عرف صدق رؤياه.

أو لأجل أنّ جبرائيل عرّفه مشاعر الحرام في هذا المكان.

أو لأنّ الله عزّوجلّ يتجلّى لأهل عرفات.

أو لأجل أنّ في هذا المكان يعرّف العباد أنفسهم إلى الله تعالى بالدعاء و الثناء.

أو لأجل أنّ الناس في هذا المكان يعرف بعضهم بعضاً.

أو لأجل ارتفاع المحلّ ارتفاعاً ظاهرياً أو معنوياً، من عُرف الدِّيك.

و الآية تدلّ على الوقوف في عرفات بالملازمة، فإنّ الإفاضة من محلّ، يستلزم الكون فيه لا محالة، مع أنّ الكون فيها كان معهوداً في الجاهلية، و قرّره الإسلام، و إنّما يراد بيان بقية أعمال الحجّ، فالموضوع مفروض الوجود عند بيان اللواحق و الأحكام.

قوله تعالىٰ : ﴿فَاذْكُرُوا اللهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ .

و هو المزدلفة ، وَجُمَعْ . و سمّي مشعراً ، لأنّه معلَم لشعائر الله تعالى و عبادته ، و هو المكان المعروف .

و المراد بالذِّكر هو الصلاة ، و التهليل ، و التسبيح ، و الدّعاء ، و هو ما يعمّ الواجب و المستحب .

و الآية المباركة تدلّ على وجوب الوقوف بالمشعر الحرام ، ولو بالمسمّى ، الذي هو الكون لدلالة الذِّكر عليه و إن كان بالملازمة .

قوله تعالىٰ : ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّآلِّينَ﴾ .

تأكيد للجملة السابقة ، و ترغيب إلى ذكره تعالىٰ ، و الحثّ على الإقبال إليه ، و إرشاد للإنسان إلى أنّه ينبغي أن يكون على ذكره تعالى دائماً ، أي و اذكروه بالثناء و الشكر على هدايته أيّاكم ، و أنّكم كنتم من قبل الهدى لمن الضالّين .

و الـ(واو) للحال و (إن) مخففة من الثقيلة لدلالة اللام عليه ، و هي تفيد التأكيد .

و المستفاد من الآية الشريفة : أنّ ذكر المنعم و شكره لابدّ أن يكون لأجل نعمته ، و لا نعمة أولى و أحسن و أتم و أكمل من الهداية إلى الإيمان ، و ترك الكفر و الضلال .

قوله تعالىٰ : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ .

حيث للمكان المبهم ، يفسّره ما بعده ، و يمكن أن يُطلق على المكان المبهم باعتبار حالة مَن يحلّ فيه ، من الوقار و السكينة و الذكر و نحو ذلك .

و المراد من الناس ، مَن يصلح للاقتداء و الإئتمام به ، و العالِمين بحدود الحجّ و أحكامه ، العاملين بها ، و هم منحصرون في خليل الرحمن و ذرّيته ،

القائمين مقامه، العاملين بشريعته، فهو ﷺ أوّل هذه السلسلة، و أئمّة الحقّ من ذرّيته آخرها، و العلماء العاملون الذين يتلونهم علماً و عملاً، حفظة هذه التشريعات.

و إنّما ذكر لفظ الناس ليشمل جميع مَن له دخل في تشريع هذه المشاعر، حدوثاً و بقاءً و حفظاً و إبقاءً.

و معنى ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾، أي على الحالة التي أفاض الناس المعهودون في هذا المكان. و يستفاد من قوله تعالى أمرهم بالإفاضة التي يريدها الله جلّ شأنه، و نبذ الحركة الهمجية في هذه الحالة، التي ينبغي فيها ملاحظة الخضوع و الخشوع لله تعالىٰ.

و ظاهر الآية الشريفة: أنّه إيجاب للإفاضة المعهودة بين الناس، و بعد ذكر الإفاضة من عرفات يستفاد أنّه إفاضة إلى منى، بعد الوقوف في المزدلفة.

فيكون قد ذكر سبحانه الوقوفين، أحدهما بالصراحة، و هو الوقوف بعرفات و الإفاضة إلى المزدلفة، بقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾، و الآخر بالملازمة، و هو الوقوف في المشعر الحرام و الإفاضة منه إلى منى، فتكون (ثم) على الحقيقة، لوجود التراخي الزماني بين الإفاضتين.

و في ذلك خلاف ما كانت عليه قريش و حلفاؤها، الذين هم (الحُمس) فإنّهم كانوا لا يقفون بعرفات ترفعاً، بل بالمزدلفة، وكانوا يقولون نحن أهل حرم الله لا نفارق الحرم، وكانوا يمنعون الناس من أن يفيضوا معهم من المزدلفة، فأثبت سبحانه إفاضتين و وقوفين، لأنّ الإفاضة لا تكون إلّا بعد وقوف، ولو بمقدار الذكر، و يدلّ على ما ذكرنا بعض الأخبار، كما يأتي في البحث الروائي.

و قيل ـ و عليه أكثر المفسّرين ـ: إنّ المراد الإفاضة من عرفات كما كان عليه دأب الناس، فأمر الله تعالى أُولئك العرب الّذين كانوا لا يفقون مع غيرهم في

عرفات. و بذلك يكون تشريعاً للوقوف بعرفات، و أنّ الكلام بمنزلة الاستدراك بعد قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾، و تكون (ثمّ) دالّة على التراخي الرتبي، و الخطاب مع قريش فقط.

و لكن فيه نظر، فإنّه بناءً على ذلك تكون الجملة تكراراً لمفاد الجملة الأُولى، و هو لا يليق بكلامه تعالىٰ، فلابدّ من حمل الإفاضة إمّا على الإفاضة من المشعر إلى منى ـ كما ذكرنا ـ أو حملها على كيفيّة الإفاضة في الإفاضتين، بأن يكون المفيض على هدوء ووقار بلا تهجم، و للإعلام بأنّ الإفاضة المطلوبة هي الإفاضة المشروعة، فإنّها هي من رحمة الله تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

تحريض على طلب المغفرة، و دعوة منه تعالى إلى الجنّة، لأجل أنّ الزمان و المكان من مبشّرات ذلك، فهما من أفضلهما، فكما أنّ الوقوف بعرفات و المشعر و أيّام منى يوجب تخفيف الذنوب و التقرّب إلى المحبوب، و أنّه تعالى يتجلّى لعباده في تلك المشاعر، ليتجاوز عن المسيئين و يرفع درجات المخلصين، أمر تعالى بطلب الغفران لينطبق الحال مع المقال، و يصير اللسان و المكان جميعاً فيضان الرحمة و إفاضة النعمة، فكأنّه تعالى يريد أن يطهّر ضيوفه الواردين إليه عن دنس المآثم، و يزيل عنهم شرّ الوسواس الخنّاس، ثم يأذن لهم في الخروج عن حرمه، و هذا هو أعظم أنواع الهدايا، و أشرف أنحاء العطايا منه للعباد.

و في الآية إشارة إلى أنّ ذكر الآباء بمعزل عن هذه الهدية، و لا أثر له في هذه العطية، و لا ينافي ذلك استفادة العموم من جملة: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ﴾ لجميع الناس، و في جميع الأمكنة، كما تدلّ عليه العلّة التامّة الشاملة بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، أي كثير الغفران و وسيع الرحمة.

و قد ذكر لفظ «الغفور» في عدّة آيات كثيرة ،كلّها مقرونة بالتأكيد و التثبيت ، مثل لفظ «إنّ» و «كان» ، و مقرون بالرّحيم و الحليم .

و في حال التلبّس بأفعال الحجّ يشملهم استغفار الملائكة أيضاً و النبيّ ﷺ ، لعظمة الموقف .

و قد كرّرت هذه الآية في سورة المزمل ، الآية ٢٠ ، و قد رغّبت السنّة المقدسة في التوبة و الاستغفار ، ممّا لا يمكن إحصاؤها و استقصاؤها ، و لعلّ هذا بعض معاني ما نسب إلى نبيّنا الأعظم ﷺ : «عجبت من أقوام يُجَرّون إلى الجنّة بالسلاسل» .

قوله تعالىٰ : ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾ .

مادّة (قضى) من المواد الكثيرة الاستعمال في القرآن الكريم بالنسبة إلى الخالق ، و الخلق ، و القول ، و الفعل ، و الدُّنيا و الآخرة ، و إنّها بمعنى فصل الأمر قولاً كان أو فعلاً ، و يلزمه الإتمام و الفراغ .

و المناسك : جمع منسك ، مصدر نسك ، و هو العبادة ، و الناسك : العابد ، و اختصّ بأعمال الحجّ . و تأتي اسم مكان ، و هي : مواقيت النسك و أعمالها ، و النسيكة مختصّة بالذبيحة المتقرّب بها إلى الله تعالىٰ .

و المعنى : إذا فرغتم من أفعال الحجّ .

قوله تعالىٰ : ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ .

تحريض إلى ذكر الله تعالى و الإكثار منه و المبالغة فيه ، و عدم الغفلة عنه ، كما لا يغفل أحد عن ذكر آبائه ، لاكما اعتادوا عليه من ذكر الآباء و الاكتفاء بهم .

و (أو) للإضراب . و (أشدّ) غير منصرف لوزن الفعل و الوصفية ، و الشدّة تأتي بمعنى الكثرة في الكيفيّة ، و الكثرة في الكمّية . أي إنّ ذكركم لله تعالى إمّا أن يكون

كذكر آبائكم، أو أشدّ و أكثر و أعلى.

و الذكر: هو حضور المذكور في القلب و اللسان. و تقدّم ما يتعلّق به في قوله تعالىٰ: **﴿فَاذْكُرُونى أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا وَلا تَكْفُرُونَ﴾**[١]، و المراد به في المقام مطلق الذكر في تلك المواطن.

و في الخطاب كمال العناية و اللطف و التآلف، حيث أمرهم بالذّكر كذكرهم لآبائهم، لئلا ينزجروا عن طريقتهم التي كانوا عليها، ثمّ قال: **﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً﴾**، لتقريب أنّ نعمَ الله عليهم و على أبائهم أكثر و أجلّ و أعلى من كلّ نعمة، فلابدّ و أن يكون الذّكر بما يناسب جلال الله و نعمائه.

قوله تعالىٰ: **﴿فَمِنَ النّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ آتِنَا فِى الدُّنْيَا﴾**.

تفريع على ما تقدّم. و هو بيان لبعض أحوال الناس المختلفة، فإنّهم بالنسبة إلى السؤال من الله تعالى على أقسام:

فمنهم: مَن يطلب منه تعالى الدُّنيا فقط، مع الغفلة عن الآخرة.

و منهم: مَن يطلب الدُّنيا من حيث كونها طريقاً لتحصيل الآخرة.

و منهم: مَن يطلبهما معاً.

و منهم: مَن يطلب الآخرة فقط.

و الثاني يرجع إلى الثالث في الواقع، كما أنّ الأخير يرجع إليه أيضاً، لأنّ طلب الدُّنيا إذا كان للظفر بالآخرة، يكون من طلب الآخرة، و بقى قسمان، قسم يدعو لدنياه فقط، و هو الذي ذكره تعالى بأنّه ليس له في الآخرة من خلاق، و قسم يدعو لدنياه و آخرته، و هو الذي مدحه تعالىٰ، و هذا التقسيم حقيقي واقعي.

و المراد من الناس: مطلق أفراد الإنسان، الأعمّ من المؤمن و غيره، فإنّه

---

١. سورة البقرة: الآية ١٥٢.

مَن يطلب الدُّنيا و لا يبغيها إلّا لأجل المفاخرة.

كما أنّ المراد من القول، الأعّم من السؤال بالمقال و الطلب بلسان الحال.

و إنّما أجمل سبحانه و تعالى المتعلّق في قوله تعالىٰ: **﴿آتِـنَا فِـي الدُّنْـيَا﴾** لاختلاف مراد الناس، و لأنّه كالمعلوم، و لبيان أنّ الدُّنيا أكبر همّه و هو يريدها بأى وجه كان.

و المعنى: أنّ من الناس مَن يطلب من الله تعالى الدُّنيا، مع الغفلة عن الآخرة.

قوله تعالىٰ: **﴿وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾**.

مادّة (خَلَقَ) تأتي بمعنى التقدير المستقيم، سواء كان من شيء، كقوله تعالىٰ: **﴿خَلَقَ الإِنسَانَ مِن نُطْفَةٍ﴾**[١]، و قوله تعالىٰ: **﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِن مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ﴾**[٢]، أو من غير شيءٍ و لا مادّة، بل إبداعاً، كقوله تعالىٰ: **﴿اللهُ الَّذِى خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالأَرْضَ﴾**[٣]، بانضمام قوله تعالىٰ: **﴿بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالأَرْضِ﴾**[٤]، و الثاني مختصّ به تعالىٰ، بل الأوّل أيضاً، إذ لم يطلق في القرآن إلّا بالنسبة إلى عيسى ﷺ، قال تعالىٰ: **﴿وَ إِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي﴾**[٥]، و لكنّه مقيّد في جميع ذلك بكونه من إذنه تعالىٰ.

و هذه المادّة كثيرة الاستعمال في القرآن بهيئات شتّى، بالنسبة إلى الجواهر و الأعراض، و النبات و الحيوان و الإنسان و الدُّنيا و الآخرة.

---

١. سورة النحل: الآية ٤.

٢. سورة الرحمن: الآية ١٥.

٣. سورة إبراهيم: الآية ٣٢

٤. سورة البقرة: الآية ١١٧.

٥. سورة المائدة: الآية ١١٠.

و هيئة (خلاق) لم تستعمل في القرآن إلّا في موارد ثلاثة، كلّها مضافة إلى الآخرة، أحدها المقام، و الثاني قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ﴾[1]، و الثالث قوله تعالىٰ: ﴿أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ﴾[2]، و هو بمعنى النصيب و تقدير الخير، و يأتي بيان ما يتعلّق بسائر هيئات هذه المادّة في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

و المعنى: أنّه ليس لهذه الطائفة الذين يطلبون من الله تعالى الدُّنيا فقط، نصيب في الآخرة، لأنّهم أعرضوا عن الآخرة، و لم يعملوا لها، فقد استولى على قلوبهم حبّ الدُّنيا، و لم يعملوا إلّا لأجلها، و حليت الدُّنيا في أعينهم، فكانت هي الحسنة عندهم فقط دون غيرها، فلم يرجوا غيرها، و لم يدعوا الله تعالى إلّا إيتاءها، و لم يؤمنوا بالآخرة فلم يعملوا لها.

و في الخطاب كمال المعاتبة والتوبيخ في أنّهم سألوا ما هو المتفاني و الزائل، و طلبوا أدون المطالب، و أعرضوا عن الحياة الباقية و النعيم الدائم و العيش الهنيء.

قوله تعالىٰ: **﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾**.

أي: و من الذاكرين مَن يطلب خير الدُّنيا و الآخرة جميعاً. و المراد من الحسنة أنواعها، وليس المراد جنسها، إذ الجنس لا تحقّق له بدون الأنواع، و حيث إنّها مختلفة بحسب اختلاف الدواعي و الأغراض في الدُّنيا و الآخرة، إذ الحسنات المطلوبة لأهل المعرفة الذين أفنوا جميع شؤونهم في الله تعالىٰ، فحازوا

---

١. سورة البقرة: الآية ١٠٢.

٢. سورة آل عمران: الآية ٧٧.

مرتبتى الفناء في الله تعالى و البقاء به جلّت عظمته، غير الحسنات المطلوبة لغيرهم، و لذلك أتى باللفظ مجملاً ليشمل الجميع.

و إنّما أورد لفظ الحسنة في هذه الطائفة دون الطائفة الأُولى، لأنّهم آمنوا بأنّ في الدُّنيا حسنة و سيئة، و في الآخرة كذلك، و لم يسألوا من الله تعالى إلّا الحسنة.

قوله تعالىٰ: ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

بالعفو و المغفرة، و احفظنا ممّا يؤدِّي إليها من الذنوب و المعاصي.

قوله تعالىٰ: ﴿أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمّا كَسَبُوا﴾.

النصيب: الحظ المنصوب، أي المعنّى، و قد ذكرت المادّة في موارد من القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَإِنّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾[١]، و قال تعالىٰ: ﴿وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾[٢].

و مادّة (كسب) تستعمل فيما يجلب به نفع، أو يدفع به مضرّة، و ما يناله الإنسان من عمله، و تستعمل في الأعمّ من الصالحات و السيّئات:

فمن الأُولى: قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لا يَنفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً﴾[٣]، و المقام.

و من الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾[٤].

---

١. سورة هود: الآية ١٠٩.

٢. سورة القصص: الآية ٧٧.

٣. سورة الأنعام: الآية ١٥٨.

٤. سورة الأنعام: الآية ١٢٠.

و قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلىٰ أَجَلٍ مُّسَمّىً﴾[١].

و يُقال: فيما أخذه لنفسه أو لغيره، و لهذا قد يتعدّى إلى مفعولين، يقال كسبت فلاناً كذا.

و الاكتساب: يختصّ بما أخذه لنفسه، فكلّ اكتساب كسب، و لا عكس، و يستفاد من قول نبيّنا الأعظم ﷺ أنّ الكسب يستعمل في الأُمور التكوينية، إذا كان بعض مباديها اختيارياً، قال ﷺ: «أطيب ما يأكله الرجل من كسبه، و إنّ ولده من كسبه».

و المعنى: أنّ أُولئك الذين يطلبون حسنة الدّارين، لهم ما يريدون، و يعطَون ما يدعون. و سمّى الدّعاء كسباً، لأنّه من الأعمال.

و يستفاد من هذه الآية مع مقابلتها للآية السابقة، أنّ أعمال الطائفة الأُولى باطلة لا وزن لها عند الله تعالىٰ، قال عزّوجلّ: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونَ﴾[٢]، و نظير هذه الآيات المباركة قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾[٣].

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

السرعة خلاف البطء، و تستعمل في الأجسام، و الأفعال، و فعل الله تعالىٰ، و ترجع في فعله عزّوجلّ إلى قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ

---

١. سورة فاطر: الآية ٤٥.

٢. سورة الأحقاف: الآية ٢٠.

٣. سورة الشورى: الآية ٢٠.

كُن فَيَكُونُ﴾[١]، و في السنّة المقدّسة: «إنّ حساب جميع العباد عنده تعالى على قدر حلب شاة»، و هذا من باب ضيق التعبير، و إلّا فهو أقلّ من ذلك، فإنّ جميع الزمان و الدّهر و السّرمد عنده تعالى أقلّ من آنٍ و لمحة بصر، و إنّ جميع الممكنات ـ بجواهرها و أعراضها و روحانيّاتها و مجرّداتها ـ أقلّ من ذرّة مُلقاة في فلاة لا حدّ لها، فهو أسرع الحاسبين مع هذه الإحاطة و الاقتدار و القهّارية.

و سريع الحساب من أسماء الله الحسنى، و هو من صفات فعله، لرجوعه إلى إرادته، التي هي من صفات فعله تعالى أيضاً، فيصحّ تصوير سريع الحساب في مرتبتي القضاء و القدر أيضاً، لأنّهما من صفات الفعل أيضاً، و إن رجعا إلى العلم و الحكمة، فيكونان من صفات الذات، لكون العلم و الحكمة من صفات الذات، و لا بأس تكون بعض الصفات برزخاً بينهما، باعتبار منشأ انتزاعهما.

و الأَولى: جعله من صفات الذات، لكونه من أجلى مظاهر علمه التامّ الكامل جلّ شأنه، و يدلّ عليه ما عن بعض الأعاظم من المحدِّثين و الفلاسفة، بل نسب إلى الرواية أيضاً: «من أنّ كلّ صفة لا يصحّ إطلاق خلافها عليه، تكون من صفات الذات، و ما صحّ إطلاق خلافها عليه عزّوجلّ في الجملة، فهي من صفات الفعل»، و عليه لا يصحّ إطلاق خلاف سريع الحساب عليه، فهو صفة الذات.

و قد ذكر ذلك في جملة من الآيات الشريفة، قال تعالىٰ: **﴿وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللهِ فَإِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾**[٢]، و المراد به جميع ما يتعلّق بيوم القيامة من الجزاء و مقدّماته، و هو يرجع إلى قهّاريته.

و إطلاقه يشمل سرعة مجازاة العباد على أعمالهم في الدُّنيا و العقبى، فهو تعالى يسرع في الحساب، و يجازي الصنفين من عباده، و لا اختصاص لحسابه

---

١ . سورة النحل: الآية ٤٠.

٢ . سورة آل عمران: الآية ١٩.

بخصوص جزاء أعمال عباده بطائفة دون أُخرى، أو بعالَم دون آخر، بل شؤون جميع الممكنات حدوثاً و بقاءً داخلة تحت تربيته العظمى، الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض و لا في السماء، بل عمَّت قهّاريَّته من أوّل حدوث العالَم إلى آخر ما يُتصوَّر من الخلود، و هذا هو مقتضى الملازمة بين المبدأ و المعاد.

و إنّما عبّر عن الجزاء بالحساب، لأنَّ الجزاء كفاء العمل، فهو حساب له.

و لعلّ ذكره في المقام لأجل دفع ما يتوهَّم من عدم إمكان الإحاطة بحوائج كلِّ واحدٍ من أهل هذا المجمع، الذي هو الحشر الأصغر، كما في بعض الروايات، فأزال سبحانه و تعالى هذا الوهم بقوله جلَّ شأنه إنّه ﴿**سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾، يحيط بهم و بأعمالهم، و يجازيهم على إيمانهم.

و في الآية تحريض على الدّعاء و ترغيب إليه، و طلب الحوائج في المواطن الشريفة، و ترهيب عن المعاصي، و أنّه تعالى يحاسب العباد في أسرع ما يمكن، و يجازيهم على ما كسبوا، و في عالمنا هذا كلّما كانت أجهزة الضبط و الحساب أدقّ، كانت النتائج أسرع كما نراه، و قد ثبت ذلك في العلم الحديث، هذا بالنسبة إلى عالَم الماديات، فكيف بما إذا كان الحساب و الجزاء بنفس الإرادة، أي مَن إذا قال لشيء ﴿**كُن فَيَكُونُ**﴾[1].

قوله تعالىٰ: ﴿**وَاذْكُرُوا اللهَ فِى أَيّامٍ مَعْدُودَاتٍ**﴾.

مادّة (عدد) تأتي بمعنى ترتّب الآحاد، أو آحاد مركّبة. و قد وردت هذه المادّة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة في مواضع كثيرة، يأتي التعرّض لها في محالّها.

---

١. سورة يس: الآية ٨٢.

و لفظ «معدودات» ورد في القرآن في موارد ثلاثة، تقدّم مورد منها في آية ١٨٤ البقرة، و هذا هو الثاني. و يكنّىٰ به عن القلّة ـ كما هو الشأن في الجمع بالألف و التاء غالباً ـ و هي في المقام أيّام التشريق، و هي اليوم الحادي عشر، و الثاني عشر، و الثالث عشر من ذى الحجّة، و تسمّى أيّام النّحر أيضاً، و هو المستفاد من الآية الشريفة أيضاً، فإنّه تعالى بعد أن أمر بذكره جلّ شأنه في المشعر الحرام، و أمر بذكره تعالى بعد تمام المناسك و أعمال الحجّ، أمر بذكره جلّت عظمته بعد الفراغ من ذلك، فيكون بعد العشرة الأُولى من ذي الحجّة في منى.

كما أنّ كونها ثلاثة يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾**، إذ التعجيل في يومين لابدّ و أن يكون مع ثالث يُنفر فيه، وهي كانت معهودة في زمان الجاهلية. و على ذلك وردت روايات كثيرة من الفريقين.

و المراد بذكره تعالىٰ: هو التكبير في أيّام التشريق من بعد صلاة الظهر من النّحر إلى صلاة الفجر من اليوم الثالث، و يأتي صورته و عدده في البحث الروائي، و الأمر محمول على الاستحباب، لدلالة السنّة عليه، كما يأتي.

قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾**.

العجلة: طلب الشيء و تحرّيه قبل أوانه، وهي مذمومة في عامّة آيات القرآن الكريم، و لذا ورد: «أنّ العجلة من الشيطان، و التأنّي من الرّحمن».

نعم، ورد مدحها في جملة من الموارد مذكورة في السنّة المقدّسة، يأتي بيانها في محلّها إن شاء الله تعالىٰ، و قوله عزّوجلّ في شأن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: **﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾**[1]، يمكن أن يكون من العجلة الممدوحة، و مع ذلك أدّبه الله تعالى بأدب نفسه، ترغيباً إلى التّأنّي مهما أمكن، و يأتي الفرق بين العجلة

١. سورة القيامة: الآية ١٦.

و المسارعة في قوله تعالىٰ: ﴿وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾[١].

و الإثم و الآثام: اسم للأفعال المبعِّدة عن الثّواب و الخير، و يطلق على العقوبة أيضاً، و له استعمالات كثيرة في القرآن الكريم.

و «لا» لنفي الجنس في الموضعين، أي لا إثم على الحاج و قد غفرت ذنوبه، بما كان من حجّته المبرورة.

و المعنى: فمّن تعجَّل النَّفر من منى في يومين، و هما يوم النفر و الذي بعده، ومَن تأخّر في النَّفر إلى اليوم الثالث عشر، لا إثم عليه في الحالتين، لأنّه مغفور له، سواء استعجل أو تأخّر.

والآية تبيِّن أمرين:

الأوّل: نفي الإثم مطلقاً عن المتنسِّك، فإنّه قد غفرت ذنوبه.

و الثاني: التخيير في النّفر، فإنّ الاستعجال في النفر و التأخير سواء، فهو مغفور له على أيّ حال، و ذلك لدفع توهّم أنّ في التعجيل إثماً، فيكون الكلام من باب المزاوجة التي تعدّ من أنحاء الفصاحة، و إلّا فإنّ التأخير فضيلة، كما يقال: إن أعلنت الصدقة فحسن، و إن أسررتها فحسن أيضاً، و إن كان الإسرار أحسن و أفضل، و لذلك نظائر كثيرة في كلمات الفصحاء.

قوله تعالىٰ: ﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾.

أي: لمَن اتّصف بصفة التّقوى، التي هي من أجلِّ المقامات، فيكون بالنسبة إليه كلّ واحد من النفر ـ الأول و الثاني ـ على حدٍّ سواء، و يشمل ذلك التجنّب عن محرَّمات الإحرام، كالصيد و نحوه، فمقام المتّقين أوجب التوسعة و التخيير لهم

---

١. سورة آل عمران: الآية ١١٤.

في النفر، فيكون قوله تعالىٰ: ﴿لِمَنِ اتَّقىٰ﴾ قيداً لتمام الجملة التي قبله، و يدلّ عليه بعض الأحاديث أيضاً.

و قد يقال: إنّ المراد بقوله تعالىٰ: ﴿لِمَنِ اتَّقىٰ﴾، الاجتناب عن المحرّمات في الإحرام، و يكون على هذا قيداً لخصوص: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، يعنى أنّ مَن اجتنب المحرّمات في إحرامه، لا بأس عليه أن ينفر في النفر الأول، و يشهد عليه سياق الآيات الواردة في الحجّ بعد ملاحظة مجموعها، كما تدلّ عليه جملة من الأحاديث.

ويمكن إرجاع هذا الوجه إلى الأوّل، بعد القول بأنّ إطلاق التّقوى نص في المورد.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

أمر بالتّقوى بفعل الطّاعات، و الاجتناب عن المعاصي، و الحثّ عليها، و تذكير بالحشر و الحساب، فإنّ أمر التّقوى لا يتمّ إلّا مع ذكر الحشر و الحساب و الجزاء، فيكون ذلك داعياً إلى العمل، و باعثاً على ملازمة التّقوى، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسابِ﴾[1]، و قال جلّ شأنه: ﴿وَ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾[2]، و إطلاق هذه الآية المباركة يشمل نسيان المبدأ و المعاد، فأنساهم أنفسهم.

و في الآية ترغيب إلى ملازمة التّقوى في جميع الحالات، و إرشاد إلى عدم الاتّكال على الطّاعات التي صدرت منه، و عدم الاغترار بما فعل من الحسنات.

---

١. سورة ص: الآية ٢٦.

٢. سورة الحشر: الآية ١٩.

و من تكرار الأمر بالتّقوى و الذّكر ، يستفاد أنّه لابد من ملازمتهما ، و تمكين النّفس منهما ، و عدم الغفلة عنهما بحال ، و أنّ قبول الأعمال إنّما يكون بهما .

***

بحوث المقام

بحث دلالي:

تدلّ الآيات الكريمة على اُمور:

الأوّل: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾**، يدلّ على ثبوت حجّ التمتّع، و أنّ قوله تعالىٰ: **﴿ذَٰلِكَ لِمَن يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾**، يدلّ على أنّه وظيفة الآفاقي دون الحاضر المُقيم.

الثاني: أنّ الإتيان بضمير الحجّ في قوله تعالىٰ: **﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾**، يدلّ على أنّ المناط رجوع الأصحاب إلى الأهل، فلو أقام بمكّة يقدر له زمان رجوع أصحابه إلى بلده، فيجوز له حينئذٍ أن يصوم السبعة.

الثالث: أنّ قوله تعالى: **﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾**، يدلّ على أنّ هذه العشرة كاملة في النُّسك، تقوم مقام المبدل عنه في الحكم، و قد تقدّم بعض الكلام في هذا التعبير فراجع.

الرابع: أنّ في قوله تعالى: **﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾**، كمال اللطف و العناية. و فيه إشارة إلى حكمة هذا التشريع، فإنّ الإنسان في السفر يحتاج إلى الأهل ليخفف عنه ما قاساه من أهوال السّفر و أتعابه، فيطمئنّ إليهم و يستريح عندهم، و الإحلال من إحرام العمرة و التمتّع بما حرّمه الله عليه بسبب إحرامه، و عدم احتياج الإهلال بالحجّ إلى الذّهاب إلى الميقات مرّة اُخرى، فيهلّ بالحجّ من المسجد الحرام أو غيره من أرض مكّة، كلّ ذلك ممّا يخفِّف عنه ثقل ذلك عن النائي، إذ لم يكن له أهل عند المسجد الحرام، و لذا عبَّر عنه بمَن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام.

الخامس : المنساق من قوله تعالىٰ : **﴿فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَامٍ فِى الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾**، أنّ الأيّام في الثلاثة و في السبعة تكون متوالية .

السادس : يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾**، أنّ أشهر الحجّ كانت معلومة عند العرب في الجاهلية و معروفة قبل الإسلام ، و قد قرّرت الشريعة المقدّسة ذلك و لم تغيّرها .

السابع : يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾**، أنّ للحجّ تحريماً و تحليلاً ، فمَن شرع فيه يجب عليه إتمامه و التحلّل منه .

الثامن : أنّما ذكر سبحانه : **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾**، لأنّه مع العلم يكون الإنسان أشدّ احترازاً عن الوقوع فيما يوجب العقاب والعذاب ، و لأنّ العالِم لا يخالف أمر الله تعالىٰ ، لأنّ علمه يمنعه ، و يرجى مع العلم استصلاح الحال ، فيكون الإعلام بالعلم بشدّة العقاب لطفاً في التقوى للعالِم به .

التاسع : من بلاغة القرآن أنّه تعالى صرّح في مقام الإضمار ، فذكر الحجّ ثلاث مرات ، و المراد من الأوّل زمان الحجّ ، و الثاني الحجّ نفسه ، و الثالث ما يعمّ زمانه و مكانه ، و لأنّ الله تعالى أراد من ذكره بالخصوص ، لبيان أنّ عدمها ليس تكليفاً محضاً يختصّ بمَن فرض فيهنّ الحجّ ، بل هو مطلوب للشارع بنفسه ، وأن الحجّ بطبعه ينافر ذلك ، فلو قال تعالىٰ : «فَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ» لأوهم أنّه تكليف لمَن فرض فيه الحجّ كذلك ، فيكون تكليفاً خاصّاً به لا من حيث طبيعة الحجّ .

العاشر : أنّ في قوله تعالىٰ : **﴿وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾**، الاهتمام بنفى الجدال أشدّ من نفى الرَّفَث والفسوق ، لأنّ الجدال أهمّ و أعمّ ، و لذلك اهتم الجليل به و ذكر الحجّ عقيبه .

الحادي عشر : أنّ في قوله تعالىٰ : **﴿ثمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾**، إشارة إلى تحقيق المساواة ، و ترك التفاخر ، و لزوم الجماعة ، وللإعلام بأنّ

الإفاضة شرع قديم، و إرشاد إلى اختيار الإفاضة المشروعة المبنيّة على السكينة و الوقار دون غيرها.

الثاني عشر: يستفاد من تكرار الأمر خمس مرّات، شدّة عناية الله بخلقه، و ذلك بالحضّ و الترغيب بفعل الأصلح، و إرشادهم إلى القيام بما هو كثير الفائدة و الجزاءلهم، فأمرهم بالذّكر في هذه المواطن الكريمة و الأزمنة الشريفة.

الثالث عشر: إنّما شبَّه ذكره تبارك و تعالى بذكر الآباء، لأنّ أكثر الناس لا يغفلون عن ذكر الآباء و التفاخر بهم، بل لا يخلو اجتماع بين أفراد الإنسان من التفاخر بما يرونه من الكمال، و لم يكن جهة كمال في العصور الجاهلية إلّا ذكر الآباء و الأنساب و التفاخر بها، فأرشدهم سبحانه إلى الأحسن و الأصلح، و هو ذكره تعالىٰ، لما فيه من النفع العظيم و الأجر الجزيل. و الترديد إنّما هو بلحاظ اختلاف التّقوى و تفاوتها في مراتب الذّكر، فمنهم مَن يقنع بالذّكر كذكر الآباء، و منهم مَن يكون أشدّ.

الرابع عشر: أنّ في قوله تعالىٰ: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**﴾، لطفاً ظاهراً، و إعلاماً بأنّ اجتماع الحجيج في المواطن الشريفة و إفاضتهم منها إنّما هي حشر مصغّر، لابدّ أن يتذكّر منه الحشر الأكبر، و هو حشر الناس إلى الله تعالىٰ.

***

بحث روائي:

في «الكافي» و «التهذيب» و «تفسير العياشي»: عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ**﴾، و قال: «هما مفروضان».

أقول: تمسّك عليه السلام بظاهر الأمر الوارد في الآية المباركة، بناءً على أنّ وجوب الإتمام في هذا العمل يستلزم أصل الوجوب. والوجوب بالنسبة إلى حجّة الإسلام من ضروريات الدّين، و يدلّ عليه قول تعالىٰ: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ**

الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[١].

و أمّا بالنسبة إلى العمرة، فإنّ العمرة التمتعية واجبة، و يكفي في صدق الفرض ذات الطبيعة ولو في الجملة.

و في «العلل» عن الصادق عليه السلام: «العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحجّ على مَن استطاع، لأنّ الله يقول: و أتمّوا الحجّ و العمرة لله. قيل: فمَن تمتع بالعمرة إلى الحجّ، أيجزى ذلك عنه؟ قال عليه السلام: نعم».

أقول: تقدّم بيانه، و لا وجه للإعادة مرّة أُخرى.

و في «تفسير العياشي»: عن أبي جعفر عليه السلام: «العمرة واجبة بمنزلة الحجّ، لأنّ الله يقول: **﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾**، هي واجبة مثل الحجّ، و مَن تمتّع أجزأته، و العمرة في أشهر الحجّ متعة».

أقول: صدر الرواية مرّ بيانه، و أما ذيلها، فلأنَّ الإحلال بعد الإحرام متعة يتمتع بها المحلّ بما حُرِّم عليه بالإحرام.

في «تفسير العياشي» عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السلام في قوله تعالىٰ: **﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾**، قالا:

«فإنّ تمام الحجّ أن لا يرفث، و لا يفسق، و لا يجادل».

أقول: هذا بيان لأهم تروك الإحرام، و أنّ ذلك من باب ذكر بعض أفراد التروك لا الحصر، و قريب منه ما في «الكافي» و «الخصال» و «العيون».

و في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾**، قال عليه السلام: «يعنى بتمامهما، أداؤهما و اتّقاء ما يتّقى المحرم فيهما».

في «الكافي» أيضاً: عنه عليه السلام قال:

«إذا أحرمتَ فعليك بتقوى الله، و ذكر الله كثيراً، و قلّة الكلام إلّا بخير، فإنّ

---

١. سورة آل عمران: الآية ٩٧.

من تمام الحجّ و العمرة أن يحفظ المرء لسانه إلّا من خير، كما قال تعالىٰ: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِى الْحَجِّ﴾.

أقول: هذا يبيِّن ما قلناه في معنى الإتمام.

و في «المجمع» عن أمير المؤمنين و السجاد عليهما السلام: «يعني أقيموهما إلى آخر ما فيهما».

أقول: هذه الرواية تبيِّن ما سبق من الروايات، و تقدَّم ما يدلّ على ذلك.

في «الكافي» و «التهذيب»: عن معاوية بن عمّار عن الصادق عليه السلام: «المحصور غير المصدود، و قال عليه السلام: المحصور هو المريض، و المصدود هو الذي يردّه المشركون، كما ردّوا رسول الله صلى الله عليه وآله، و أنّه ليس من مرض، و المصدود يحلّ له النساء، و المحصور لا يحلّ له النساء».

أقول: نسب ذلك إلى المشهور بين الفقهاء أيضاً.

و في «تفسير العياشي»: عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، قال: «يجزيه شاة و البدنة، و البقرة أفضل».

أقول: يكون المراد بالاستيسار، الاستيسار بالنسبة إلى النّوع.

و في «العيون» عن الرضا عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، قال عليه السلام: «يعني شاة وضع على أدنى القوم قوّةً، ليسع القويّ و الضعيف».

أقول: هذا بيان لبعض حِكَم التشريع.

في «التهذيب» عنه عليه السلام: «في رجل أُحصر في الحجّ، قال عليه السلام: فليبعث بهديه إذا كان مع أصحابه، و محلّه أن يبلغ الهدي محلّه، و محلّه منى يوم النحر إذا كان في الحجّ، و إن كان في عمرة نحر بمكّة، و إنّما عليه أن يعدهم لذلك يوماً، فإذا كان ذلك اليوم فقد وفي، و إن اختلفوا في الميعاد لم يضرّه إن شاء الله تعالىٰ».

أقول: المسألة مذكورة في الفقه، و مَن شاء فليراجع كتاب الحجّ من

(مهذب الأحكام).

وفي «الكافي» عن الصادق عليه السلام: «إذا أُحصر الرجل بعث بهديه، فإن أذاه رأسه قبل أن ينحر هديه، فإنّه يذبح شاة في المكان الذي أُحصر فيه، أو يصوم، أو يتصدّق، والصّوم ثلاثة أيّام، والصّدقة على ستّة مساكين، نصف صاع لكلّ مسكين».

أقول: يصير مُدَّين، أي كيلو و نصف تقريباً من الطعام، أو من كلّما يؤكل.

في «التهذيب» و «تفسير العياشي» عن الصادق عليه السلام قال:

«مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله على كعب بن عجرة و القُمّل يتناثر من رأسه، و هو مُحرم، فقال صلى الله عليه وآله له: أيؤذيك هوامك؟

فقال: نعم، فأُنزلت الآية: **﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِّنْ رَّأْسِهِ﴾**، فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله أن يحلق رأسه، و جعل الصيام ثلاثة أيّام، و الصدقة على ستّة مساكين، مدّين لكلّ مسكين. و النسك شاة.

قال أبو عبدالله عليه السلام: وكلّ شيءٍ في القرآن (أَوْ) فصاحبه بالخيار، يختار ما شاء، وكلّ شيءٍ في القرآن **﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾** كذا، فعليه كذا، فالأوّل بالخيار».

أقول: قوله عليه السلام مطابق للمحاورات العرفية، كما ذكرنا في علم الأُصول.

و في «صحيح مسلم» عن عبدالرحمن بن أبي ليلى:

«قال: كعب بن عجرة: فيَّ أُنزلت هذه الآية: قال: أتيته صلى الله عليه وآله فقال: أدنه، فدنوت مرّتين أو ثلاثاً، فقال صلى الله عليه وآله: أيؤذيك هوامك؟ ـ قال ابن عود و أظنه ـ قال: نعم، فأمرني بفدية من صيام، أو صدقة، أو نسك، ما تيسّر».

أقول: المراد بالتيسّر، أي كلّ ما أمكن.

أحاديث حجّ التمتّع:

في «الكافي» عن الحلبي، عن الصادق عليه السلام قال:

«إنّ رسول الله ﷺ حين حجّ حجّة الإسلام خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتّى أتى الشجرة فصلّىٰ بها ، ثمّ قاد راحلته حتّى أتى البيداء فأحرم منها و أهلّ بالحجّ ، و ساق مائة بدنة و أحرم الناس كلّهم بالحجّ ، لا ينوون عمرة و لا يدرونه ما المتعة ، حتى إذا قدم رسول الله ﷺ مكّة طاف بالبيت و طاف الناس معه ، ثمّ صلّى ركعتين عند المقام و استلم الحجر ، ثمّ قال ﷺ : أبدأ بما بدأ الله عزّوجلّ به . فأتى الصفا فبدأ بها ، ثمّ طاف بين الصفا و المروة سبعاً ، فلمّا قضى طوافه عند المروة قام خطيباً وأمرهم أن يحلّوا ويجعلوها عمرة، وهو شيء أمر الله عزّ وجلّ به، فأحلّ الناس. وقال رسول الله ﷺ: لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما أمرتكم ، و لم يكن يستطيع أن يُحلَّ من أجل الهدى الذي كان معه ، إنّ الله عزّوجلّ يقول : ﴿وَلا تَحْلِقُوا رُءُسَكُمْ حَتىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ .

فقال سراقة بن جشعم الكناني : يارسول الله ، علِّمنا ديننا كأنّا خلقنا اليوم . أرأيت هذا الذي أمرتنا به ، لعامنا أو لكلِّ عام؟

فقال رسول الله ﷺ : لا ، بل للأبد .

و إنّ رجلاً قام، فقال : يا رسول الله ، نخرج حجّاجاً و رؤوسنا تقطر!

فقال رسول الله ﷺ : إنّك لن تؤمن بهذا أبداً.

قال عليه السلام : و أقبل عليّ عليه السلام من اليمن حتّىٰ وافى الحجّ ، فوجد فاطمة قد أحلّت ، و وجد ريح الطيب ، فانطلق إلى رسول الله ﷺ مستفتياً .

فقال رسول الله ﷺ : يا علي ، بأيّ شيءٍ أهللت؟

فقال عليه السلام أهللت بما أهلَّ به النبيّ .

فقال ﷺ : لا تحلّ أنت ، فأشركه في الهدي و جعل له سبعاً و ثلاثين ، و نحر رسول الله ﷺ ثلاثاً و ستين فنحرها بيده . ثمّ أخذ من كلِّ بدنة بضعة فجعلها في قدر واحد ، ثم أمر به فطبخ ، فأكل منه و حسا من المرق ، و قال ﷺ : قد أكلنا منها

الآن جميعاً، و المتعة خير من القارن السائق، و خير من الحاج المفرد.

قال: و سألته عليه السلام أليلاً أحرم رسول الله صلى الله عليه و آله، أم نهاراً؟

فقال عليه السلام: نهاراً.

فقلت: أي ساعة؟

قال عليه السلام: صلاة الظهر».

أقول: روي قريب من هذا المعنىٰ في عدّة روايات.

و في «التهذيب»: عن الصادق عليه السلام، قال: «دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة، لأنّ الله يقول: ﴿**فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**﴾، فليس لأحد إلّا أن يتمتّع، لأنّ الله أنزل ذلك في كتابه، و جرت به السنّة من رسول الله صلى الله عليه و آله».

أقول: تقدَّم ما يدلّ في الروايات السابقة.

و في «الدرّ المنثور» عن البخاري و مسلم، عن ابن عمر، قال:

«تمتّع رسول الله في حجّة الوداع بالعمرة إلى الحجّ و أهدى، فساق معه الهدي من ذي الحُليفة، و بدأ رسول الله صلى الله عليه و آله فأهلّ بالعمرة، ثمّ أهلّ بالحجّ، فتمتّع الناس مع النبيّ صلى الله عليه و آله بالعمرة إلى الحجّ، فكان من الناس من أهدى فساق الهدي، و منهم مَن لم يهد، فلمّا قدم النبيّ صلى الله عليه و آله مكّة قال للناس: مَن كان منكم أهدى فليطف بالبيت، و بالصّفا و المروة، و ليقصّر و ليحلّ، ثم ليهلّ بالحجّ، فمَن لم يجد هدياً، فليصم ثلاثة أيّام في الحجّ و سبعة إذا رجع إلى أهله».

أقول: قد كثرت الروايات في ذلك عن العامّة بعدّة طرق.

و في «صحيح البخاري» و مسلم والنسائي: عن أبي موسى، قال:

«قدمت على رسول الله صلى الله عليه و آله و هو بالبطحاء، فقال صلى الله عليه و آله: أهللت؟

قلت: أهللت بإهلال النبيّ صلى الله عليه و آله.

قال ﷺ: هل سقتَ من هدي؟

قلت: لا.

قال ﷺ: طف بالبيت و بالصفا و المروة، ثمّ حلّ. فطفتُ بالبيت و بالصفا و المروة، ثمّ أتيت امرأة من قومي فمشطتني رأسي و غسلت رأسي، فكنت أفتى الناس في إمارة أبي بكر و إمارة عمر، فإنّي لقائم بالموسم، إذ جاءني رجل، فقال: إنّك لا تدري ما أحدث أميرالمؤمنين في شأن النُّسك. فقلت: أيّها الناس، مَن كنّا أفتيناه بشيءٍ فليبتد، فهذا أميرالمؤمنين قادم عليكم فيه فأتمّوا، فلمّا قدم، قلت: ماذا الذي أحدثت في شأن النسك؟

قال: نأخذ بكتاب الله فإنّ الله قال: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، و أن نأخذ بسنّة نبيّنا ﷺ لم يحلّ حتّىٰ نحر الهدي».

و في «مسند أحمد» عن أبي موسى، أنّ عمر قال: «هي سنّة رسول الله ﷺ ـ يعنى المتعة ـ و لكن أخشى أن يعرِّسوا بهنَّ تحت الأراك، ثم يروحوا بهنّ حجاجاً».

و في «صحيح الترمذي» و «زاد المعاد»:

«سئل عبدالله بن عمر عن متعة الحجّ، قال: هي حلال، فقال له السائل: إنّ أباك قد نهى عنها، فقال: أرأيت إن كان أبي نهىٰ و صنعها رسول الله ﷺ، أأمر أبي تتّبع، أم أمر رسول الله ﷺ؟!! فقال الرجل: بل أمر رسول الله ﷺ، فقال: لقد صنعها رسول الله ﷺ».

و في «سنن البيهقي» عن مسلم، عن أبي نضرة، عن جابر، قال:

«قلت: إنّ ابن الزبير ينهى عن المتعة، و ابن عبّاس يأمر بها.

قال: على يدي جرى الحديث، تمتعنا مع رسول الله ﷺ و مع أبي بكر، فلمّا ولّى عمر خطب الناس، فقال: إنّ رسول الله ﷺ هذا الرسول، و القرآن هذا

القرآن، و إنّهما كانتا متعتين على عهد رسول الله ﷺ، و أنا أنهي عنهما و أُعاقب عليهما، إحداهما متعة النساء، و لا أقدر على رجل تزوّج امرأة إلى أجل إلّا غيّبته بالحجارة، و الأُخرىٰ متعة الحجّ».

أقول: الروايات في مضامين هذه الأخبار كثيرة مرويّة في صحاحهم، تدلّ جميعها على تشريع المتعتين عن النبيّ ﷺ، و عمل الصحابة بهما، فإن كان نهى الخليفة في مقابل النبيّ الأعظم ورداً له ﷺ، فإنّ أحداً من المسلمين لا يرتضي بذلك، و لذا اعترض بعض الصحابة في عصره عليه، و إن كان لأجل مصلحة الوقت التي رآها الخليفة باجتهاده، فهو إنّما ينفع للوقت الخاص و للأشخاص المخصوصين، كما أثبتوا ذلك في أُصولهم، و لا ينفع ذلك للحكم الأبدي.

مع أنّ الاستدلال عليه بأنّه يوجب التمتع بالنساء و الرّواح تحت الأراك و التعريس بهنّ، فهو مجمل لا يمكن أن يكون سبباً للتحريم بعد حلّية النبيّ الأعظم له، و اجتهاد في مقابل النص الذي اتّفق المسلمون على بطلانه.

مع أنّه يجري في مَن حجّ التمتع ابتداءً، الذي اتّفق جميع الفقهاء على صحّته، فيكون هذا القول مخالفاً للنصّ، و إجماع الفقهاء.

و في «الدرّ المنثور»: أخرج مسلم عن عبدالله بن شفيق، قال:

«كان عثمان ينهى عن المتعة، و كان عليّ يأمر بها، فقال: عثمان لعليٍّ كلمة، فقال عليّ عليه السلام: لقد علمت أنّا تمتّعنا مع رسول الله ﷺ، قال: أجل، ولكنّا كنّا خائفين».

أقول: مضافاً إلى قصور السند، قصور الدلالة، فإنّه كيف يمكن أن يكونوا خائفين مع كونهم مع النبيّ الأعظم ﷺ و في منعة وقوة عظيمة، إذ أنّ تشريع حجّ التمتّع إنّما كان في حجّة الوداع، و المسلمون في مَنَعة و شوكة.

و إن أراد بذلك قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ فهو مردود، لأنّ الآية تبيّن كلّيَّ

الحكم، لا أنّ أصحاب الرسول ﷺ في خوف في حجّة الوداع، أو أنّه شرط في هذا الحكم.

و في «الدرّ المنثور»: أخرج مسلم عن أبي ذر، قال: «لا تصلح المتعتان إلّا لنا خاصّة، يعني: متعة النساء و متعة الحجّ».

و فيه أيضاً أخرج ابن أبي شيبة و مسلم عن أبي ذر: «كانت المتعة في الحجّ لأصحاب محمّد ﷺ خاصّة».

أقول: هذا مخالف للروايات الصحيحة الدالّة على أنّهما مشروعان إلى الأبد، و لعلّ مراده: «لنا خاصة»، أي لمَن يعلم خصوصيّات الموردين، فيعمّ كلّ مسلم عالِم بالحكم و شرائطه.

و يأتي في البحث الفقهي ما يرتبط بحجّ التمتّع أيضاً.

و في «الكافي» و «التهذيب»: في قوله تعالىٰ: **﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىَ﴾**، عن الصادق عليه السلام: «شاة».

أقول: إنّه محمول على أقلِّ ما يجزي، بقرينة التفصيل التي تقدّمت في الروايات السابقة.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام أيضاً:

«في المتمتّع لا يجد الهدي؟

قال: يصوم قبل يوم التروية بيوم، و يوم التروية، و يوم عرفة.

قلت: فإنّه قدم يوم التروية.

قال عليه السلام: يصوم ثلاثة أيّام بعد التشريق.

قلت: لم يقم عليه جمّاله؟

قال عليه السلام: يصوم الحصبة و بعده يومين.

قلت: و ما الحصبة؟

قال عليه السلام : يوم نفره .

قلت : يصوم و هو مسافر؟

قال عليه السلام : نعم، أليس هو يوم عرفة مسافر ، إنّا أهل بيت نقول ذلك لقول الله عزّوجلّ : ﴿**فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ**﴾، نقول في ذي الحجّة» .

أقول : هذا تخصيص لما دلّ على عدم جواز الصوم للمسافر .

و في «التهذيب» : عن عبدالرحمن بن الحجّاج، قال :

«كنت قائماً أُصلّي و أبو الحسن موسىٰ بن جعفر عليهما السلام قاعد قدامي و أنا لا أعلم به ، فجاءه عبّاد البصري فسلّم عليه وجلس ، فقال له : يا أبا الحسن ، ما تقول في رجل تمتّع و لم يكن له هدي؟

قال عليه السلام : يصوم الأيّام التي قال الله .

قال : فجعلت أصغي إليهما .

فقال له عباد : و أيّ أيّام هي؟ قال عليه السلام : قبل التروية ، و يوم التروية ، و يوم عرفة .

قال : فإن فاته ذلك؟ قال عليه السلام : يصوم صبيحة الحصبة و يومين بعده .

قال : أفلا تقول كما قال عبدالله بن الحسن؟

قال عليه السلام : و أيّ شيء قال؟

قال : يصوم أيّام التشريق .

قال عليه السلام : إنّ جعفراً عليه السلام كان يقول : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أمر بلالاً ينادي أنّ هذه أيّام أكل و شرب فلا يصومنّ أحد .

فقال : يا أبا الحسن ، إنّ الله قال : ﴿**فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ**﴾ . قال عليه السلام : كان جعفر عليه السلام يقول : ذو الحجّة كلّه من أشهر الحجّ» .

أقول : في سياقه وردت روايات كثيرة من الخاصّة و العامّة .

في «الكافي» عنهم عليهم السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**إِذَا رَجَعْتُمْ**﴾: «إن بدا له الإقامة بمكّة، نظر مقدم أهل بلاده، فإذا ظنّ أنّهم قد دخلوا فليصم السبعة».

أقول: استفاد عليه السلام ذلك من قوله تعالىٰ: ﴿**إِذَا رَجَعْتُمْ**﴾، و قد مرّ في التفسير فراجع.

و في «تفسير العياشي» عن موسى بن جعفر عليه السلام:

«سألته عن صوم ثلاثة أيّام في الحجّ و السبعة أيصومها متوالية، أم يفرّق بينها؟

قال عليه السلام: يصوم الثلاثة و السبعة لا يفرّق بينها، و لا يجمع الثلاثة و السبعة جميعاً».

أقول: يستفاد ذلك من ظاهر الآية المباركة.

و في «التهذيب»: في قوله تعالىٰ: ﴿**فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ**﴾، قال الصادق عليه السلام: «كمالها كمال الأضحية، سواء أُتيت بها أو أتيت بالأضحية، تمامها كمال الأُضحية».

أقول: تقدّم أنّه يستفاد من الآية ذلك.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: ﴿**ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾، قال: «مَن كان منزله على ثمانية عشر ميلاً من بين يديها، و ثمانية عشر ميلاً من خلفها، و ثمانية عشر ميلاً عن يمينها، و ثمانية عشر ميلاً عن يسارها، فلا متعة له، مثل مر و أشباهها».

أقول: الروايات في التحديد مختلفة، تجمعها هذه الروايات و أمثالها.

ومر: موضوع بقرب مكّة من جهة الشام على قدر مرحلة.

و في «التهذيب»: عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تعالىٰ، قال:

«يعني أهل مكّة ليس عليهم متعة، كلّ مَن كان أهله دون ثمانية و أربعين،

مثلاً ذات عرق، و عسفان، يدور حول مكّة، فهو ممّن دخل هذه الآية: ﴿**ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾، وكلّ مَن كان أهله وراء ذلك فعليهم المتعة».

و في «التهذيب» ـ أيضاً ـ: عن الصادق عليه السلام: «ما دون المواقيت إلى مكّة فهو حاضري المسجد الحرام، و ليس لهم متعة».

أقول: لابدّ و أن تحمل هذه الرواية على ما مرّ بعد ردّ بعضها إلى بعض.

و في «الكافي» عن الباقر عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ**﴾، قال: «شوّال، و ذوالقعده، و ذوالحجّة، ليس لأحد أن يحجّ فيما سواهن».

أقول: قد ورد في ذلك عدّة روايات، و في بعضها: «ومَن أحرم بالحجّ في غير أشهر الحجّ، فلا حجّ له».

و في «الكافي» و «تفسير العياشي»: في قوله تعالىٰ: ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ**﴾، قال الصادق عليه السلام: «والفرض التلبية و الإشعار و التقليد، فأيّ ذلك فعل فقد فرض فيهنّ الحجّ».

و في «الكافي» في قوله تعالى: ﴿**فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ**﴾، قال الصادق عليه السلام: «إذا أحرمت فعليك بتقوى الله و ذكر الله كثيراً، و قلّة الكلام إلّا بخير، فإنّ من تمام الحجّ و العمرة أن يحفظ المرء لسانه إلّا من خير، كما قال الله عزّوجلّ: ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فَسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ**﴾.

و **الرَّفَث**: الجماع.

والفسوق: الكذب و السباب.

والجدال: قول الرجل: لا والله و بلى والله ـ الحديث ـ».

أقول: يأتي ما يتعلّق بهذه الرواية في البحث الفقهي إن شاء الله تعالىٰ.

و في «تفسير العياشي»: في قوله تعالىٰ: ﴿**لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً**

مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾، قال الصادق عليه السلام: «يعني الرِّزق، فإذا أحلّ الرجل من إحرامه، و قضىٰ نسكه، فليشتر و ليبع في الموسم».

أقول: تدلّ عليه العمومات والإطلاقات، و أنّ الآية المباركة نزلت لرفع توهّم الحظر، كما يدلّ عليه الحديث الآتي.

وروى في «المجمع» عن جابر، عن الباقر عليه السلام: «ليس عليكم جناح أن تطلبوا المغفرة من ربّكم».

أقول: لا منافاة بين هذه الرواية و ما تقدّم من الروايات، لأنّ الرزق أعمّ من المعنوي و الظاهري.

و في «الدرّ المنثور»: «كان ذو المجاز و عُكاظ متجراً للناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنّهم كرهوا ذلك حتّى نزلت هذه الآية».

و في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في حجّ النبيّ صلى الله عليه وآله:

«ثمّ غدا و الناس معه ـ إلى أن قال ـ وكانت قريش تفيض من المزدلفة ـ و هي جُمَع ـ و يمنعون الناس أن يفيضوا، فأنزل الله عزّ وجلّ عليه: **﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ﴾**، يعني إبراهيم، و إسماعيل، و إسحاق في إفاضتهم منها، و مَن كان بعدهم».

أقول: يستفاد من الحديث أنّ المراد بالناس خصوص مَن كان ملتفتاً إلى أحكام الإفاضة، كما يدلّ عليه الحديث الآتي.

و في «تفسير العياشي»: عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾**، قال: «يعني إبراهيم و إسماعيل و إسحاق، و من بعدهم مَن أفاض مِن عرفات».

أقول: إنّ الآية المباركة نزلت في رفع هذه العادة السيّئة.

و في «المجمع»: عن الباقر عليه السلام: «كانت قريش و حلفاؤهم من الحُمس لا

يقفون مع الناس بعرفات، و لا يفيضون منها، و يقولون نحن أهل حرم الله تعالى فلا نخرج من الحرم، فيقفون بالمشعر و يفيضون منه، فأمرهم الله تعالى أن يقفوا بعرفات و يفيضوا منه».

أقول: قد روى قريب منه في «الدرّ المنثور»، و تقدّم الكلام عن الحُمس في البحث الروائي من آية ١٨٩.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾**، قال: «رضوان الله و الجنة في الآخرة، والمعاش و حسن الخلق في الدُّنيا».

و في رواية أُخرىٰ عنه عليه السلام أيضاً: «رضوان الله و التوسعة في المعيشة، و حسن الصحبة، و في الآخرة الجنّة».

و عن عليٍّ عليه السلام: «في الدُّنيا المرأة الصالحة، و في الآخرة الحوراء، و عذاب النار المرأة السوء».

أقول: لامنافاة بينها، لأنّ ذلك من بيان بعض المصاديق.

و في «المجمع» عن أمير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾** قال: «إنّه يحاسب الخلق دفعة، كما يرزقهم دفعة».

في «تفسير العياشي»: عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: **﴿وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ﴾** قال:

«قال عليٌّ عليه السلام: التكبير في أيّام التشريق في دبر الصلوات».

و في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قول الله تعالىٰ: **﴿وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾**، قال:

«التكبير في أيّام التنشريق من صلاة الظهر من يوم النحر إلى صلاة الفجر من

اليوم الثالث، و في الأمصار يكبّر عقيب عشر الصلوات».

أقول: يأتي ما يتعلّق بذلك في البحث الفقهي.

في «الفقيه» في قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾**، قال أبو عبدالله عليه السلام:

«ليس هو، على أنّ ذلك واسع إن شاء صنع ذا، لكنّه يرجع مغفوراً له لا ذنب له».

أقول: قريب منه «تفسير العياشي»، والمراد منه أنّه ليس على التخيير مطلقاً.

و في «الفقيه» ـ أيضاً ـ: في قوله تعالىٰ: **﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾**، قال الصادق عليه السلام: «يتّقي الصيد حتّىٰ ينفر أهل منى».

و في «تفسير العياشي»: عن الباقر عليه السلام: «لمن اتّقى منهم الصيد، و اتّقى الرَّفَث، و الفسوق، و الجدال، و ما حرّم الله عليه في إحرامه».

و عن الصادق عليه السلام: «لمَن اتّقى الكبائر».

و عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: «لمَن اتّقى الله عزّوجلّ».

أقول: كلّ ذلك صحيح، و لكنّ الظاهر المنساق من الآية اتّقاء ما حرِّم في الإحرام.

***

بحث فقهي:

تضمّنت الآيات الشريفة كثيراً من أحكام الحجّ، و شرحتها السنّة المقدّسة شرحاً وافياً، و قد ذكرها الفقهاء في كتبهم الفقهية. و نحن نذكر المهمَّ المستفاد من هذه الآيات في المقام، و هي:

الأوّل: دلّت الآية الشريفة: **﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾** على أنّ الحجّ و العمرة من العبادات المتوقّفة على قصد القربة، كما تدلّ على وجوب إتيانهما

تامَّين جامعَين للأجزاء و الشرائط، و على وجوب إتمامهما بعد الشروع، فلا يجوز الإحلال إلّا بعد تمام أفعال الحجّ و العمرة، فمَن أفسد حجّه أو عمرته لجهة من الجهات لا يبطلان، و يجب عليه المضي فيه و الإتمام ثمّ الإحلال، و حينئذٍ فإن كان فيه القضاء وجب و إلّا فلا. و تفصيل ذلك يطلب من الفقه.

كما تدلّ على وجوب العمرة، و أنّها بمنزلة الحجّ، و تدلّ عليه روايات كثيرة مروية من الفريقين، ذكرنا بعضها في البحث الروائي.

والآية المباركة لا تدلّ على أنّ الحجّ و العمرة واجبان، فلابدّ من إثبات الوجوب لهما من دليل آخر.

أمّا الحجّ: فقد دلّت الآية الشريفة: **﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾**[1]، و النصوص المتواترة بين الفريقين، بل الضرورة الدِّينيَّة، على وجوب حجّة الإسلام مع استجماع الشرائط.

و **أمّا العمرة**: فقد دلّت على وجوبها السنّة كما ذكرناها في الفقه، و تكفي عمرة التمتع عن العمرة الواجبة، و يكون كلّ منهما مندوباً بالذات، و يجبان بالعارض من نذر ونحوه.

الثاني: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾**، يدلّ على أنّ مطلق المنع من إتمام الحجّ و الوصول إلى بيت الله الحرام لأداء المناسك، سواء كان السّبب عدوّاً، أم مرضاً، أم غير ذلك يوجب تبدّل الحكم بالنسبة إلى المحصور مطلقاً، و أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ﴾** لا يكون قرينة على أنّ المراد هو الحصر من العدوّ، بل هو عام يشمل الأمن من رفع المانع، و لكن تكرّر في الروايات أنّ المحصور غير المصدود، فالأوّل هو المريض، والثاني هو الذي يردّه المشركون، كما صدّوا النبيَّ ﷺ عن الحجّ عام الحديبية.

---

١. سورة آل عمران: الآية ٩٧.

و الظاهر: أنّ الحصر متعلّق بالحجّ و العمرة كليهما، فلا اختصاص له بالأوّل فقط، لأنّه ذكر عقيبهما فيرجع إليهما معاً.

الثالث: يدلّ قوله تعالىٰ: **﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾**، أنّ للهدي محلاًّ معيّناً لا يجوز ذبحه في غيره، و لكنّه تعالى أجمل ذلك، و قد حدّدته السنّة المقدّسة بمكّة المكرّمة أو منى، و نظيره قوله تعالىٰ: **﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ﴾**[1].

و يستفاد من الآية الشريفة: أنّه لا يجوز الحلق و التحلّل من الإحرام **﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾**، سواء ذبح أم لا، و يدلّ عليه صحيحة معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام: «سألته عن رجل أُحصر فبعث الهدي؟

قال: يواعد أصحابه ميعاداً إن كان في الحجّ فمحلّ الهدي يوم النّحر، فإذا كان يوم النحر فليقص من رأسه، و لا يجب عليه الحلق حتّى تنقضي مناسكه، و إن كان في عمرة فلينتظر مقدار دخول أصحابه مكّة و الساعة التي يعدهم فيها، فإذا كان تلك الساعة قصّر و أحلّ».

و عليه فلو ظهر خلاف المواعدة، و أنّ أصحابه لم يكونوا قد ذبحوا عنه أصلاً، أو ذبحوه بعد تحلّله، فإنّه لا شيء عليه، و يدلّ على ذلك صحيحة معاوية بن عمّار أيضاً عن الصادق عليه السلام:

«فإن ردّوا الدّارهم عله، و لم يجدوا هدياً ينحرونه و قد أحلّ، لم يكن عليه شيء، و لكن يبعث من قابل و يمسك أيضاً».

أي يمسك عن النساء إذا بعث هذا في المحصور.

و أمّا المصدود: فإنّه يذبح في مكانه، حلاًّ كان أو حرماً، و قد نطقت بذلك جملة من الرّوايات، و قد نحر رسول الله صلى الله عليه وآله هديه بعد أن صدّه المشركون في

---

١. سورة الفتح: الآية ٢٥.

الحديبية و أحلّ من الإحرام، و التفصيل يطلب من كتاب الحجّ من الفقه.

الرابع: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾**، يدلّ على تشريع حجّ التمتّع، الذي هو أحد الأقسام الثلاثة في الحجّ، و القسمان الآخران هما حجّ الإفراد، و حجّ القران. و الفرق بين الأوّل و الأخيرين هو:

ألف: أنّ الأوّل وظيفة مَن لم يكن مقيماً و حاضراً عند المسجد الحرام، و يدلّ عليه قوله تعالىٰ: **﴿ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾**[1]، و هو الآفاقي الذي يبعد عن المسجد الحرام بما يعادل ٨٨كيلومتراً، كما حدّدته السنّة الشريفة.

ب: أنّ الأوّل مركّب من عملين: هما العمرة والحجّ، و لا يقع الثاني بدون الأوّل، و أمّا الأخيران فلا يكونان كذلك، بل هما عمل واحد و هو الحجّ، إلّا أنّ حجّ القرآن يساق فيه الهدي مع عقد الإحرام، بخلاف حجّ الإفراد.

ج: أنّ وجوب الهدي يختصّ بالتمتع، بخلاف القسمين الأخيرين.

و هناك فروق أُخرىٰ مذكورة في كتب الفقه.

و لا خلاف و لا إشكال في أصل تشريع حجّ التمتع بإجماع الأُمّة و أئمّة الحقّ عليهم السلام، و النصوص المتواترة بين الفريقين، و هو أفضل أنواع الحجّ مطلقاً، لنصوص معتبرة كثيرة.

منها: ما ورد عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: «لو حججت ألفاً و ألفاً لتمتّعت»، و هو يتحقّق علىٰ نحوين:

الأوّل: أن يحرم أوّلاً بعمرة التمتّع، ثمّ بعد قضاء مناسكها و الانتهاء منها يحلّ و يحرم بالحجّ، و هذا ممّا لا نزاع في مشروعيّته من أحد من المسلمين، و لا

---

١ . سورة البقرة: الآية ١٩٦.

تختصّ مشروعيّته بأصحاب محمّد ﷺ، و يدلّ عليه قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾، و النصوص المتواترة بين الفريقين، منها ما عن أهل البيت عليهم السلام عن رسول الله ﷺ: «دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة».

وروي عن جابر أنّ سراقة بن مالك قال: «يا رسول الله، هذا الذي أمرتنا به ـ يعني الإحلال بعد العمرة إلى الحجّ ـ لعامنا هذا، أم إلى الأبد؟

فقال ﷺ: بل إلى الأبد، إلى يوم القيامة».

و رواهما الجمهور في مجامعهم.

و أخرج البخاري و أحمد و النّسائي و غيرهم: عن عليٍّ عليه السلام، قال:

«إنّ المتعة سنّة رسول الله ﷺ، فلا يدعها لقول أحد من الناس».

و ادّعى الإجماع علىٰ ذلك.

و لهذا القسم شروط مذكورة في كتب الفقه.

الثاني: أن يحرم بالحجّ حتّى إذا دخل مكّة محرماً بحجّ الإفراد، يعدل عن حجّه إلى عمرة التمتّع، و يتمّ حجّ التمتّع، و قد وقع النزاع بين الفقهاء فيه.

أمّا عند الخاصّة: فالمشهور جوازه حتّى في فرض العين، و منهم مَن منعه في فرض العين، و جوّزه في الندب و الفرض غير المتعين.

و أمّا عند العامّة: فمنعه جمهورهم، و هو الذي توعّد عليه الخليفة الثاني فقال: «متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أمّا أنا أنهى عنهما و أُعاقب عليهما: متعة النساء و متعة الحجّ».

و قد وردت في صحّته و مشروعيته الأخبار الكثيرة عن الفريقين:

ففي الصحيح عن معاوية بن عمّار، عن الصادق عن آبائه عليهم السلام:

«لمّا فرغ رسول الله ﷺ من سعيه بين الصفا و المروة، أتاه جبرئيل عند فراغه من السعي فقال: إنّ الله يأمرك أن تأمر الناس أن يحلّوا، إلّا مَن ساق الهدي.

فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله على الناس بوجهه قال: أيّها الناس، هذا جبرئيل ـ و أشار بيده إلى خلفه ـ يأمرني عن الله عزّوجلّ أن آمر الناس بأن يحلّوا إلّا مَن ساق الهدي. فأمرهم بما أمرهم الله تعالىٰ.

فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، نخرج من منى و رؤوسنا تقطر من النساء؟! و قال آخرون: يأمرنا بشيءٍ، و يصنع هو غيره.

فقال: أيّها الناس، لو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت كما صنع الناس، و لكن سقت الهدي، فلا يحلّ مَن ساق الهدي حتّى يبلغ الهدي محلّه. فقصّر الناس، و أحلّوا و جعلوها عمرة.

و قام إليه سراقة بن مالك المدلجي، فقال: يا رسول الله، هذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم للأبد؟

فقال صلى الله عليه وآله: بل للأبد إلى يوم القيامة ـ و شبك بين أصابعه ـ. و أنزل الله بذلك قرآناً: ﴿**فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**﴾».

و قريب منه: ما رواه مسلم، و أبو داود، و النسائي، و ابن ماجة في جوامعهم و أحمد في «مسنده» و غيرهم، عن الصادق و عن الباقر عليهما السلام عن جابر، و قد ذكرت في مجامعهم روايات كثيرة بمضامين مختلفة.

قال القرطبي: «قد تواردت الآثار عن النبيّ صلى الله عليه وآله فيه ـ أي في مشروعيّة هذا القسم ـ أنّه أمر أصحابه في حجّة مَن لم يكن معه هدي و لم يسقه، و قد كان أحرم بالحجّ، أن يجعلها عمرة، و قد أجمع العلماء على تصحيح الآثار بذلك عنه صلى الله عليه وآله، و لم يدفعوا شيئاً منها، إلّا أنّهم اختلفوا في القول بها و العمل لعلل»، ثمّ ذكر بعض تلك العلل، وهي موهونة لمَن تدبّر فيها، و لذلك لم يعمل بها كثير من علمائهم.

و أمّا قول الخليفة فهو مردود من جهات، و قد ذكرت في الكتب الكلامية، و سيأتي في الموضع المناسب في هذا التفسير إثبات أنّ أحداً لا يقدر أن يدفع

حكما إلهيّاً نطق به القرآن الكريم، أو جاء به الرّسول الأمين صلى الله عليه وآله.

الخامس: إطلاق قوله تعالىٰ: ﴿**فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**﴾، يقتضي إجزاء ما صدق عليه الهدي من النّعم الثلاثة، إلّا أنّ الفقهاء قيّدوه و اشترطوا في الهدي شروطاً كثيرة لأدلّة خاصّة، و هي مذكورة في كتب الفقه فراجع.

كما أنّ ظاهر الآية الشريفة أنّه لابدّ و أن يكون الهدي كاملاً و عن واحد، فلا يجزى بعض الهدي.

السادس: ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿**ثَلاثَةُ أَيّامٍ فِي الْحَجِّ**﴾، إجزاء الصيام في تمام ذي الحجّة، و أفضله السابع و الثامن و التاسع، كما في روايات كثيرة، منها ما في صحيح رفاعة عن الصادق عليه السلام، «عن المتمتّع لا يجد الهدي، قال: يصوم قبل التروية بيوم، و يوم التروية، و يوم عرفة، قلت: فإن قدم يوم التروية؟ قال عليه السلام: يصوم ثلاثة أيّام بعد التشريق ـ الحديث ـ».

و لا يجوز له صوم أيّام التشريق إذا فاته ذلك، و تدلّ عليه روايات كثيرة، و إجماع الإماميّة، منها ما في صحيح ابن سنان:

«أنّ الصادق عليه السلام استشهد بأنّ بديل بن ورقاء أمره رسول الله صلى الله عليه وآله بأن ينادي بمنى في الناس: أن لا يصوموا».

و غيره من الأخبار المرويّة عن الفريقين.

السابع: الانتقال إلى الصّوم هو في زمان تعذّر ثمن الهدي في محلّ وجوبه، على تفصيل مذكور في كتاب الحجّ من (مهذّب الأحكام).

الثامن: الظاهر من قوله تعالىٰ: ﴿**وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ**﴾، أن يكون الرجوع إلى الأهل كما تدلّ عليه الرّوايات، و لكنّ الرّجوع علىٰ قسمين؛ حقيقي وهو أن يرجع بنفسه إلى الأهل، أو حكمي فيما إذا رجع أصحابه و أقام بمكّة، فإنّ عليه الانتظار مدّة وصول أصحابه إلى الأهل، و ذكرنا أنّ ذلك ربما يستفاد من قوله تعالىٰ:

﴿إِذَا رَجَعْتُمْ﴾.

التاسع: ذكرنا أنّ ظاهر قوله تعالىٰ: **﴿ذَٰلِكَ لِمَن يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾**، أنّ الحضور مقابل النائي، و هو مَن لم يكن من أهل مكّة و قُراها، و هو مطلق، و لكنّ السنّة حدّدت الحضور و قيّدته بما إذا كان بينه و بين مكّة ما يساوي ثمانية و ثمانون كيلو متراً، لأدلّة خاصّة، ذكرناها في كتابنا (مهذّب الأحكام) قسم الحجّ منه.

العاشر: ظاهر قوله تعالىٰ: **﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾**، أنّها أشهر معلومة عند العرب، و قد أقرّها الإسلام.

و يستفاد منه أنّ ذا الحجة من أشهر الحجّ، يصحّ إيقاع بعض الأعمال التي يعتبر أن تكون في الحجّ فيه، كما في ثلاثة أيّام الصّوم، و يدلّ عليه صحيح عبد الرحمٰن بن الحجاج.

كما يستفاد منه أنّه لا يجوز الإحرام بالحجّ في غير الأشهر الثلاثة، كما لا يصحّ إحرام عمرة التمتّع في غيرها، لأنّها داخلة في الحجّ كما عرفت.

الحادي عشر: ظاهر قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾**، أنّه يجوز إيقاع إحرام الحجّ في أيِّ وقت من هذه الأشهر الثلاثة، إذ أنّ فرض الحجّ يتحقّق بالإحرام فيهنّ.

كما أنّ ظاهر قوله تعالىٰ: **﴿فَمَن فَرَضَ﴾**، أنّه يجب إتمامه، لأنّه جعله فرضاً على نفسه.

الثاني عشر: يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾** وجوب الوقوف فيها، و أنّ له وقتاً محدوداً يجتمع الناس فيها و يفيضون، فإنّ الإفاضة لا تكون إلّا بعد الكون.

كما يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾**، وجوب

الوقوف ولو بقدر الذكر عند المشعر الحرام.

والمراد من الذكر: مطلق التسبيح و التهليل و الدُّعاء، و قد ورد في رواية أبي بصير عن الصادق عليه السلام: «يكفيه اليسير من الدُّعاء».

الثالث عشر: المستفاد من سياق قوله تعالىٰ: **﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾**، أنّه الإفاضة من المشعر الحرام إلىٰ منى، لأنّه تعالى ذكر الوقوف بعرفات و الإفاضة منها، فيكون كلاماً مستأنفاً، لا أن يكون تأكيداً للإفاضة من عرفات، و التأسيس خير من التأكيد لكثرة الفوائد فيه.

الرابع عشر: أنّ قوله تعالىٰ: **﴿فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾**، مطلق من حيث الكيفيّة و الكمّية، إلّا أنّ السنّة حدّدته بخمسة عشرة تكبيرة من بعد كلّ فريضة، من صلاة الظهر يوم النّحر إلى صلاة الصبح من اليوم الثالث عشر.

و صورته المتّفق عليها بين المسلمين: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلّا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد». و قد زاد أصحابنا تبعاً للمأثور عن الأئمّة الهُداة عليهم السلام، و يدلّ علىٰ كلتي صورتيه عدّة روايات من الخاصّة و العامّة.

الخامس عشر: المستفاد من سياق الآية الشريفة: **﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقىٰ﴾**، أنّه راجع للعموم المستفاد من حكم ما قبله، أي الاتقاء عمّا يحرم على المحرم، و قد فسّرت في الروايات بخصوص الصيد و النساء، و هذا هو المشهور عند الإمامية.

ثمّ إنّ الأعمال الحجّ الواردة في القرآن الكريم، المشروحة في السنّة المقدّسة هي:

الأوّل ـ الإحرام: قال تعالىٰ: **﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُماً﴾**[1]،

---

١. سورة المائدة: الآية ٩٦.

و قال تعالىٰ: ﴿لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾[١]، و غيرهما.

الثاني ـ الطواف: قال تعالىٰ: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾[٢]، و قال جلّ شأنه: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾[٣].

الثالث ـ صلاة الطواف: قال تعالىٰ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾[٤].

الرابع ـ السعي بين الصفا و المروة: قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[٥].

الخامس ـ الوقوف بعرفات: قال تعالىٰ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾[٦].

السادس ـ الوقوف بالمشعر الحرام: قال تعالىٰ: ﴿فَاذْكُرُوا اللهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾[٧].

السابع ـ الإفاضة إلى منى و الكون فيها: قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾[٨].

الثامن ـ الهدي: قال جلّ شأنه: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[٩].

---

١. سورة المائدة: الآية ٩٥.

٢. سورة الحجّ: الآية ٢٩.

٣. سورة الحجّ: الآية ٢٦.

٤. سورة البقرة: الآية ١٢٥.

٥. سورة البقرة: الآية ١٥٨.

٦. سورة البقرة: الآية ١٩٨.

٧. سورة البقرة: الآية ١٩٨.

٨. سورة البقرة: الآية ١٩٩.

٩. سورة الحجّ: الآية ٣٦.

التاسع ـ الإحلال و التقصير: قال تعالىٰ: ﴿**وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا**﴾[١]، و قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ**﴾[٢].

العاشر ـ أيّام منى: قال تعالىٰ: ﴿**وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ**﴾[٣].

الحادي عشر ـ قضاء المناسك: قال تعالىٰ: ﴿**فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ**﴾[٤].

و لم يذكر سبحانه في القرآن رمي الجمرات و لا العيد، و لعلّ السرّ في ذلك أنّه بعد ذكر الرّجم الكبير المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿**فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ**﴾[٥]، يكون جميع أنحاء الرّجم من المؤمنين قولاً و عملاً من صغريات ذلك الرّجم، و أمّا عدم ذكر العيد، فيمكن أن يكون قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[٦]، إشارة إليه.

***

بحث عرفاني:

تقدّم في أحد المباحث السابقة أنّ الطاعات و العبادات في الإسلام إنّما هي ألطاف إلٰهيّة لتكميل النّفوس المستعدّة، و الوصول إلى الغاية المتوخّاة من خلق الإنسان، فبالعبادة ينال الإنسان مقام العبودية، التي هي مجمع الكمالات الإنسانية، و بها يصل إلى درجة الخلّة الحقيقية، وبها يتقرّب العبد إلى خالقه

---

١. سورة المائدة: الآية ٢.

٢. سورة البقرة: الآية ١٩٦.

٣. سورة البقرة: الآية ٢٠٣.

٤. سورة البقرة: الآية ٢٠٠.

٥. سورة ص: الآية ٧٧.

٦. سورة البقرة: الآية ١٩٩.

و يصل إلى ساحة قدسه، و بها تتخلّىٰ النفس من الرّذائل، و تتحلّى بالفضائل، و تتخلّق بالأخلاق الإهليّة، لتتجلّى أنوار الغيب على القلوب و تفوز بالسعادة التي هي فوق كلِّ مطلوب، و بها ينال العبد مرتبتي الفناء في الله تعالى و البقاء به عزّ و جلّ، كلّ ذلك إذا أتى العبد بها علىٰ وجهها المطلوب.

و من العبادات في الإسلام الحجّ، الذي هو السَّفَر إلى الله تعالى للوقوف بين يدي عظمته و الدخول في ضيافته في بيته و حرمه، الذي جعله من أبواب رحمته، فمَن دخله كان من الآمنين.

و هو سَفَر يتضمّن كثيراً من الأسرار، التي لا يطّلع عليها إلّا مَن خلع عن نفسه الأغيار، و دخل في حريم كبرياء الجبّار.

و هو السَّفَر الذي تتحقّق فيه الأسفار الأربعة، التي تكون للسُّلّاك من العرفاء، و لا ينال العبد ما في هذا السَّفَر و لا يصل إلى الوجه المطلوب، إلّا إذا كان ملتفتاً إلى سَفَره: مبدئه و غايته، و متوجّهاً إلى كلِّ جليل و دقيق في الحركات و الأفعال، بل حتّى الخطرات، فإنّ المقام جليل و المطلب خطير، و لا يناله إلّا مَن كان بانياً على التكميل، لأنّ أصل تشريع هذا السَّفَر إنّما هو لتحريك النفس الإنسانية إلى المشاعر الربوبية، و الانتقال منها إلى المنازل المعنوية، و التوجّه فيها إلى المشاعر الربوبية، و الانتقال منها إلى المنازل المعنوية، و التوجّه فيها إلى المعارف الإلٰهيّة، و تحلِّي النفس بأخلاق الله تعالىٰ، فتصير الدّنيا و الآخرة عنده كمرآتين متقابلتين، تحكي إحداهما عن الأخرىٰ علىٰ نحو النقص و التمام، اللذين هما من خصوصيّات الذات و الزمان، لا من جهات أُخرىٰ.

و في هذا السَّفَر منازل و مقامات لا يمكن الوصول إليها إلّا بعد طيِّها و الخروج منها على الوجه المطلوب، و نبذ ما هو المعتاد والمألوف، فإنّ الشيطان حريص على الغواية و التضليل.

و أوّل تلك المنازل حمل الزاد و تهيئة المركب، كما في سائر الأسفار الدنيوية، فإنّ أوّل ما يفعله المسافر حمل الزاد و معرفة أمن الطريق، و توثيق الصلة مع أرباب النّواحي، و تثبيت الارتباط مع مدبّر كلّ بلد و مديره، ليأمن كيدهم، و كلّما عظم السفر، اشتدت الحاجة إلى الزاد.

و السَّفَر إلى الحجّ سفر إلى الله تعالىٰ، فلابدّ من الاهتمام بما يأخذه من الزّاد، و قد أخبرنا الله عزّوجلّ أنّ التقوى هي خير الزاد، فإنّها من أعظم السُّبل في توثيق الصلة و الارتباط مع مالك الملك و مدبِّر الأُمور، و هي مالكية أزمّة الآخرة، و يتبعها مالكية أزمّة الدُّنيا، فإنّها تبع الآخرة، فإنّ للدنيا جهتين: الأصالة، لكونها محلّ العمل، فلولا الدُّنيا لما كان عمل و لا عامل و لا تكليف و لا جزاء.

وجهة التبعيّة لكونها مزرعة الآخرة، فلولا الآخرة لما خلقت الدّنيا، فبالتقوىٰ ينال محبة الله تعالىٰ، و بها يمتطي صهوة النّفس الأمّارة، و يأخذ بزمامها. وهي مفتاح كلّ خير و صلاح.

و من منازل هذا السَّفر الخطير الإعراض عمّا سواه عزّوجلّ و الابتعاد عن الأغيار، لأنّه إلى الله و السَّير إلى حريم كبريائه عزّوجلّ، فلابدّ أن يكون حجّه و عمرته لله ربِّ العالمين.

و من منازله ـ أيضاً ـ البناء و العزم على إتيان العمل جامعاً للشرائط، و أن لا يقدم عليه إلّا و هو مطمئنّ النفس على إتمامها، فإنّ قطع العمل و الرجوع عن السَّير بعد التلبّس به ممّا يليق بمقام العبودية، بل قد يوجب الحرمان، كما هو معروف لدى أهل العرفان.

ثمّ يُحرم عند الوصول إلى الميقات، و هو أوّل المقامات، فيُحرم النفس عن المشتهيات، و يوقفها عن كافة الشهوات، و يطرح عنها كلّ مشتبه و حرام عند خلعه الثياب عن الأبدان.

و يتهيّأ للدخول في الحرم الإلٰهي و الورود في ضيافة الرّحمٰن ، و لابدّ أن يلاحظ أنّه في المأمن الإلهی ، و هو من أهمِّ ما يبتغيه أهل السَّير و السلوك في الله تعالىٰ ، فيجب أن يكون السَّعي و العمل متفقين مع الإرادة القـلبية ، و كـلاهما لله تعالىٰ ، فترتفع الأغيار و تزول الحجب و الأستار .

ثمّ الطواف بالبيت رمز العشق بالله عزّوجلّ ، و هو جذب روحي و إظـهار للعبودية ، فلابد و أن يكثر من ذلك ،كالمحبّ الذي تيّمه الحبّ و ذلّله و هو يطوف حول بيت الحبيب ، و قد علا صوته بالبكاء و النحيب لعلّه يلقاه أو يجيب ، و في الطّواف حِكَم و إشارات ، منها التردد في محالِّ القـدس و الإعـلام بأنّ الطـالب للحبيب لابدّ من الفناء فيه ، ليفوز بلقياه و نيل إضافاته .

و الصلاة في المقام إشارة إلى التشبّه بـخليل الرّحـمٰن فـي تـركه طـاعة الشيطان .

و في السَّعي بين الصَّفا و المروة انقطاع إلى ربِّ الخلائق ، و إبراز التحيّر في ذاته المقدّسة ، و إظهار العشق له ، و نبذ كلِّ صنم و وثن و معبوده سواه .

و الوقوف بالمشاعر العظام ، و إنّما هو تذكير بالوقوف بين يدي الله تعالىٰ في عرصات يوم القيامة و إبراز الخضوع و الخشوع لعظمته تعالىٰ ، و إظهار التذلّل و العبودية لساحة قدسه ، فلابدّ و أن يكون على سكـينة ووقـار طـالباً مـغفرته و رضوانه ، فإنّ تلك المشاعر العظام ليست إلاّ من مظاهر التوحيد و إلقاء الشرك و الكفر . و الوقوف فيها مع ما فيها من الزحام إراءة نموذج ما يكون فـي طـريق المصير إليه تعالىٰ ، و ظهور الحقّ و فناء التكثّرات فيه .

و الإفاضة منها مع ضجيج الحجيج، و النَّداء و العجيج ، و هم يفيضون من كلِّ حَدَب وصوب ، قد تخلّوا عن الأهل و الأوطان ، و هم ضيوف جنابه ، يـريدون ساحة قدسه ، قد تلقّاهم الرّبّ الرّحيم بكلّ حنان و رأفة و عناية و رحمة ، و هـو

الرّبّ الرّحيم قد وعدهم أن يزيل عنهم كلّ أهوال المحشر، فكان هو المبدأ و المنتهى، و تجلّت الإفاضة منه و إليه.

و في رمي الجمرات استعداد الإنسان للابتعاد عن الشيطان، و الإعراض عن الخطيئات و السيّئات.

و في إفناء حياة الهدي بالذبح، إشارة إلى إفناء النّفس الأمّارة بعد الإهلال و إظهار التقصير و العجز، وكناية عن طرح كلّ رذيلة عن النّفس، و المجاهدة معها في كلّ حقير و كبير.

و الرجوع من الحرم إلى الأهل يعتبر رجوعاً لتكميل معارف الدّين و أحكام شريعة سيّد المرسلين، فيتجلّى في هذا السّفر كلّ ما يبتغيه أهل العرفان.

و لابدّ أن يكون في جميع الأحوال مولعاً بذكر الحبيب، طالباً منه مغفرته و رضوانه، فإنّ الحبيب لا ينفكّ عن البكاء و النحيب إذا صدّ عن حبيبه و طرد عن بابه.

ملأت به سمعي و قلبي و ناظري   وكلّي و أجزائي فأين يغيب

هذه نبذة يسيرة ممّا لابدّ أن يعمله السائر في هذا الطريق، فإنّ في الحجّ قد اجتمعت قواعد السّير و السلوك المتعبة في تهذيب النفس.

و في الحجّ تتجلّى المشارقات الربوبية على الرّوح الإنساني، فكم من عناية إلهيّة تُفاض على أهل عرفات؟!!

وكم من شروق غيبيٍّ يشرق على النفوس المستعدّة في المشعر الحرام؟!!.

وكم من تجلّيات ربوبيّة تظهر للذوات القابلة في الركن و المقام!!.

وكم من نفس تلوّثت بالذنوب و الآثام تطهر عند إراقة الدّماء في منى!!.

وكم من ذنوب يحطّمها الرّبّ العظيم عند الحطيم!!.

وكم من خطايا يغفرها الرّبّ الغفور الرّحيم عند التعوّذ بالملتزم

و المستجار!!.

وكم من نفس تصل إلى مناها عند الوصول إلىٰ منى!!.

وكم من عناية و لطف تظهران لعبده عند استلام الرّكن، الذي هو يمين الله في الأرض يصافح بها عباده!!.

***

الآية ٢٠٤ ـ ٢٠٧

﴿وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ۝٢٠٤ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لَايُحِبُّ الْفَسَادَ۝٢٠٥ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ۝٢٠٦ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ وَاللهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ۝٢٠٧﴾ .

قسَّم سبحانه و تعالى في الآيات السابقة الناس إلى المؤمنين الذين يطلبون الدّنيا و الآخرة ، و الكافرين الذين يطلبون الدّنيا لوحدها ، و أتمّ الكلام بذكر التّقوى ، و ذكر هنا أحوال الناس من حيث الصفات و نتائج الأعمال ، و أنّهم على صنفين :

المنافقون : الذين يراؤون في أعمالهم ، يظهرون الإيمان و يسرّون الكفر ، و قد ذكر سبحانه و تعالى بعض صفاتهم التي عُرفوا بها ، و أوعدهم النار بسوءِ صنيعهم، و ما عملته أيديهم من الذنوب و الآثام .

و الصنف الثاني : هم المخلصون في أعمالهم ، الذين يبتغون مرضاة الله في جميع أحوالهم ، و لا يريدون إلّا وجهه تعالىٰ ، ثم ختم كلامه عزّوجلّ بذكر بعض الأسماء الحسنى ، حيث وعد عباده الخير و الإحسان و دفع الشرّ و الفساد .

***

التفسير

قوله تعالىٰ : **﴿وَمِنَ النّاسِ مَن يُعْجِبُکَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** .

العجب و التعجّب : حالة تعرض على الإنسان عند الجهل بسبب الشيء ،

و لذا لا يطلق على الله تعالىٰ ، لعدم إمكان تعقّل الجهل بالنسبة إليه جلّت عظمته .

و لهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة :

قال تعالىٰ : ﴿**إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً**﴾[1] .

و قال جلّ شأنه : ﴿**وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ**﴾[2] .

إلى غير ذلك من الآيات المباركة .

والعُجْب : بضم الأوّل و سكون الثاني ـ من الصفات الرذيلة التي يجب الابتعاد عنها ، و لذا قال عليٌّ عليه السلام : «إعجاب المرء بنفسه ، أحد حسّاد عقله» ، و المراد به استكثار العمل و السّرور به من نفسه و لنفسه ، و في الحديث :

«أوحى الله إلى داود فقال : يا داود بشّر المذنبين و أنذر الصِّديقين!

فقال داود : يا ربّ ،كيف ذلك؟ فقال تعالىٰ : بشّر المذنبين أنّي أغفر ذنوبهم ، و أنذر الصدّيقين أن لا يعجبوا بأعمالهم» .

و من المفسّرين مَن لم يفرِّق في بيان المعنى .

و متعلّق الظرف في قوله تعالىٰ : ﴿**فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾ هو ﴿**يُعْجِبُكَ**﴾ ، أي إنّ التعجّب في الدُّنيا يحصل من جميع جهاته ، فيشمل القول أيضاً ، فيكون ﴿**قَوْلُهُ**﴾ بدل البعض عن الكلّ .

و قيل : إنّه متعلّق بـ﴿**قَوْلُهُ**﴾ ، و هو صحيح أيضاً .

و على أيّ تقدير، الآية تشير إلى التعجّب من الظاهر المختلف مع الباطن الذي يكشفه الله تعالى بحسب ما شاء و أراد ، و في المقام بقوله تعالىٰ : ﴿**يُشْهِدُ اللهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ**﴾ .

أي : و من الناس مَن يظهر الإيمان و يدّعي صفاءَ السّريرة و حسن الصّحبة ،

---

١ . سورة الجن : الآية ١ .

٢ . سورة الرعد : الآية ٥ .

و يوهم الزّهد عن الدّنيا و العزوف عن ملاذّها، و يدّعي توافق ظاهره مع الباطن و أنّ ذلك في القلب، و أنت تعجب من براعته في الكلام، و حسن أدائه.

قوله تعالىٰ: **﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلىٰ مَا فِي قَلْبِهِ﴾**.

أي: يحلف بالله و يجعله شاهداً علىٰ ما في قلبه من المحبة و الإيمان، و أنّ قلبه موافق لما يقوله، و هذا التعبير آكد من الحلف و اليمين، و مَن يقوله كاذباً، ينسب الجهل إليه تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: **﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾**.

اللّدد: شدّة الخصومة، و الألدّ صفة مشبهة، و هي تدلّ على المبالغة، أي شديد الخصام و المجادلة، و جمعه (لُدّ) بالضم، قال تعالىٰ: **﴿وَتُنذِرَ بِهِ قَوْماً لُّدّاً﴾**[1].

و الخصام: مصدر يقال: خاصمته خصاماً و مخاصمة، و قيل: إنّه جمع خَصْم، كصَعْب و صعاب.

والمعنى: أنّه في نفسه من أشدّ الناس عداوةً و مخاصمةً للنبيّ ﷺ و للمسلمين، يضمر في قلبه كلّ عداوة للحقّ و لأهله.

قوله تعالىٰ: **﴿وَ إِذَا تَوَلّىٰ سَعىٰ فِى الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾**.

التولّي: إذا كان متعدياً بنفسه يفيد معنى الإقبال و التوجّه إلى شيءٍ، و إذا عدّى بـ(عن) أو تقديراً ـ كما في المقام ـ يكون بمعنى الإعراض و الانحراف عنه، و قد استعمل هذا اللفظ في كلٍّ من التوجّه و الإعراض في القرآن الكريم في موارد كثيرة.

---

١. سورة مريم: الآية ٩٧.

و **السعي** : يأتي بمعنى المشى السريع دون العدو ، قال تعالىٰ : **﴿فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعىٰ﴾**[1] ، و يستعمل في الجد و الاجتهاد ، و في كلٍّ من الخير و الشّر ، قال تعالىٰ ، **﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعىٰ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرىٰ﴾**[2] .

والفساد : خروج الشيء عن الاعتدال و الاستقامة ، و هو خلاف الصّلاح .

و يشمل جميع الأنحاء، سواء كان قليلاً أو كثيراً، في الجزء أو الكلّ، أو فيهما .

و **المعنى** : إذا تولّى عنك بعد إظهار الإيمان و حسن القول ، كانت غيبته مخالفة لحضوره، و إنّ سعيه يكون على ضدِّ ما قاله ، فهو يدَّعى الصّلاح ، و يسعى في الأرض الفساد و الخراب ، لسوء سريرته و فساد فطرته ، و لا همّ له إلّا التمتّع في الدُّنيا و الكيد في الناس .

و يمكن أن يكون المراد أنّه إذا تولّى و صارت له الولاية في بلد من البلاد و تسلّط على الناس ، أظهر الظلم و الفساد ، فيحدث بسوء ظلمه في الرعية ظلمة البلاد ، فيهلك الحرث و النسل ، و يدلّ عليه بعض الروايات ، كما يستفاد ذلك من سياق الآية أيضاً .

قوله تعالىٰ : **﴿وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾** .

الهلاك : زوال الانتفاع المطلوب من الشيء و انتفاؤه ، سواء كان بزوال موضوعه ، أو بنحو آخر .

و **الحرث** : إلقاء البذر في الأرض و تهيئته للزّرع ، و يطلق بالعناية على الزّرع ، و مطلق العمارة ، قال تعالىٰ : **﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِى حَرْثِهِ وَ**

---

١ . سورة طه : الآية ٢٠.

٢ . سورة النجم : الآيتان ٣٩ و ٤٠.

مَن كَانَ يُرِيدُ حِرْثَ الدُّنْيَا﴾[١].

و أصل **(النسل)** الانفصال عن الشيء، والولد يسمّى نسلاً لانفصاله عن صلب والده، فلا يختصّ بالإنسان، و يصحّ التعميم إلى كلّ مفصول عن شيء، فيكون كالفصيلة المصطلح عليها في الأعمّ من النباتات أيضاً.

و المعنى: أنّهم يبالغون في فسادهم، و ذلك بإفسادهم الحرث و النسل، أي فساد الأرض و الناس بأنواع الظلم و الطغيان، و أساليب الفتن و الخراب و ضروب الإيذاء.

و هلاك الحرث و النسل على قسمين:

قسم: يكون بسبب الاختلال في الأسباب الطبيعة، من قتل و نهب و تعطيل أعمال الناس و أنحاء الظلم، على ما هو المشاهد المحسوس عند وقوع هذه الأمور ـ كليّاً أو جزئياً ـ فتهلك المزارع و تعطّل الصّنايع، و تظهر في الناس البطالة و تختل أُمورهم على كلّ حالة.

و قسم آخر: يكون بسبب كثرة المعاصي و إفشاء الظّلم، فتمنع السّماء بركاتها، و تحبس الأرض خيراتها، و تنزل النقمات والبليّات، و هي مذكورة في القرآن الكريم، قال تعالىٰ: **﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾**[٢]، و قال تعالىٰ: **﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾**[٣]، و هذا القسم أهمّ و أعظم من الأوّل، بل يكون كالنتيجة لما يحصل من ظلم الناس و معاصيهم، و قد حذّرَنا الله تعالى من ذلك في القرآن الكريم بأساليب متعدّدة، و سيأتي في الموضع المناسب بيان كيفيّة تأثير المعاصي في هذا العالم إن شاء الله تعالىٰ.

---

١. سورة الشورى: الآية ٢٠.

٢. سورة الروم: الآية ٤١.

٣. سورة الأعراف: الآية ٩٦.

و الآية في المقام تشمل كلا القسمين من الفساد، لإطلاقها و عدم تقييدها بقسم دون آخر.

و لا ريب في شمول الآية الكريمة للفساد المعنوي أيضاً، و هو تحريف الشرائع الإلهية التي أنزلها الله تعالى لإصلاح النفوس و تهذيبها بالأخلاق الفاضلة و اعتدال أحوالها، و سعادة الإنسان في الدّارين، فيكون عمل هذا الشخص المخالف ظاهره لباطنه تبديل الأحكام الإلهيّة و تغيير الكَلِم عن مواضعه، و التصرّف في المعارف الربوبية و إشاعة الفساد و سفاسف الأخلاق، فيوجب ذلك محو نور الفطرة وفساد الأخلاق و الفرقة و الاختلاف، و في ذلك هدم لصرح الإنسانية الشامخ و فناؤها و اضمحلال المجتمع الإنساني و إبادته، و فساد الدّنيا و اضطرابها. و أخيراً موت الدِّين فتموت الإنسانية بموته، فلم يكن الإنسان إلّا من الهمج الرَّعاع، الذين هم أضلّ من الأنعام سبيلاً.

و يدلّ على هذا المعنى ما ورد في بعض الروايات، أنّ المراد بالحرث و النّسل هما الدِّين و الإنسانية.

و في التأريخ كثير من هؤلاء في مختلف الأُمم، الذين غلبوا على البلاد و جلبوا الفتن و الاضطراب، و تصرّفوا في الدِّين و ما أنزله الله تعالى من الكتاب، و أحيوا البدعة و أماتوا الحقّ و أبادوا أهله، و انحرفوا عن جادة الصّواب و أعقبوا الدّمار و الوبال، فكان من سعيهم أنّه شاع الفساد و أصبح الدِّين ملعب كلّ لاعب يتصرّف فيه بما شاء و أراد، فقد أفنوا الإنسانية بسوء صنايعهم، و أهلكوا الدِّين بفساد الأخلاق، و سيبقى الأمر كذلك حتّىٰ يغيِّر الناس ما بأنفسهم، قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ اللهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾**[1].

و من ذلك يعرف أنّ مورد نزول الآية و إن كان شخصاً خاصّاً ـ و هو

---

١. سورة الرعد: الآية ١١.

الأخنس بن شريق الثقفي كما يأتي في البحث الروائي ـ و لكن حكمها عام يشمل الجميع ، كما أنّها لا تختصّ بالمرائي كما قيل ، بل هي عامّة تشمل الجميع ، و في جميع الملل و القرون ، أي كلّ مَن خلاف ظاهره باطنه ، و أنّ المرائى أحد أفراده ، و قد ورد عن عليٍّ عليه السلام : «يُدعى المرائي بأربعة أسماء يوم القيامة يا كافر ، يا مشرك ، يا فاسق ، يا منافق» ، و أنّ السبب الخاصّ لا ينافي عموم الحكم ، مع أنّ حكمها من القضايا العقلية .

قوله تعالىٰ : ﴿**وَاللهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾ .

تقدَّم معنى الفساد ، و لا ريب أنّه مبغوض له تعالىٰ و يعاقب عليه .

و إنّما عبَّر سبحانه في المقام بأنّه ﴿**لا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾ ، و قال تعالى في آية أُخرىٰ : ﴿**إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾[1] ، و قال تعالىٰ : ﴿**إِنَّ اللهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ**﴾[2] ، لأنّ فساد شيءٍ و عدم محبّته يستلزم مبغوضيته عقلاً ، فبالدلالة العقلية تثبت المبغوضية ، و بالدلالة اللفظية يثبت عدم المحبّة .

فيكون مثل هذا التعبير من الحكيم تعالى أوقع في نفوس أهل الإيمان في ترك الفساد من سائر التعبيرات ، وكذا في نظائر المقام .

و عباد الله المخلصين إنّما يتركون ما لا يحبّه الله تعالىٰ ، فيزداد إيمانهم و تعلو درجاتهم . و مثل هذه التعبيرات نحو تمييز بينهم و بين غيرهم ، و بذلك تعرف درجات الإيمان و مراتب كماله .

ثمّ إنّ الفساد إمّا شخصي ، أو نوعي ، و الجميع إمّا في المعتقدات ، أو في العادات ، أو الملكات و الأخلاق ، أو في الأفعال ، و الجميع إمّا أن يراه صاحبه

---

١ . سورة القصص : الآية ٧٧.

٢ . سورة يونس : الآية ٨١.

حسناً ، أو يكون من الجهل المركّب ، أو يعتقد قبحه و مع ذلك يرتكبه ، و لجملة ممّا ذكر مراتب مختلفة ، حتّى أنّ ارتكاب المكروهات قد يكون من الفساد ، سيّما في الأخلاقيات و الاجتماعيات .

و لأجل ذلك كرّر سبحانه و تعالىٰ بتعبيرات مختلفة مذمّة الفساد و التحذير عنه ، و لعلّ أشمل التعبيرات لجميع هذه الخصلة السيّئة قوله تعالىٰ : **﴿واللهُ لا يُحِبَّ الْفَسَادَ﴾** .

قوله تعالىٰ : **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ﴾** .

التقوى : عبارة عن إتيان أوامر الله تعالى و اجتناب نواهيه ، أو الإصلاح و عدم الفساد .

و العزّة : حالة تعرض للإنسان مانعة من أن يُغلَب ، و أصلها القوّة ، و العزيز هو الذي يغلِب و لا يُغلَب ، و **﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ﴾** أي حملته قوّته التي يراها لنفسه على المخالفة ، و قد اكتسب العزّة من الإثم و النفاق و التفاف المنافقين حوله ، لأنّ كلّ منافق مغرور بقوّته و عزّته ، و هذه هي الحمية الجاهلية المذمومة ، و كما هو شأن كلّ مغرور بما لديه من القوّة و الغلبة عند إرشاده إلى ما فيه صلاحه .

و ليست هي العزّة الحقيقيّة التي تكون لله تعالى و لرسوله و للمؤمنين ، كما قال تعالىٰ : **﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾**[١] ، بل هي ادّعائية ، و إنّها حالة يراها لنفسه اكتسابها من الإثم ، كما حكى الله تعالى عن أصحاب فرعون : **﴿وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ الْغَالِبُونَ﴾**[٢] .

و المعنى : إذا أُمر بالتقّوى و الإصلاح أخذته العزّة الظاهرة ، التي يراها

---

١ . سورة المنافقون : الآية ٨.

٢ . سورة الشعراء : الآية ٤٤.

لنفسه، و التي اكتسبها من الإثم و اجتماع أتباعه حوله على الضّلال، فيأنف لما قيل له. أو فتدعوه عزّته على زيادة الإثم والفساد.

و الباء في قوله تعالىٰ: ﴿بِالإِثْمِ﴾ إمّا للتعدية متعلّقة بـ﴿أَخَذَتْهُ﴾، أو للسببيّة، أي العزّة سبب الإثم الذي في قلبه من الكفر و النفاق و ما اكتسبه من الآثام.

قوله تعالىٰ: ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

المهاد: المأوى من كلّ شيء، و جهنمّ مهاد للمنافق، أي مأوىً له، و الأرض مهاد للمشي و الزرع و نحوهما. و مهد الصبيّ مأوى راحته.

والمعنى: إنّه تكفيه نار جهنّم جزاءً له على كفره و نفاقه و كبريائه، و هي مأوىً له، و لبئس المهاد الذي مهّدة لنفسه بسبب سوء أعماله، و هذا الجزاء نتيجة حتمية على ما كان يفعله، فهو من القضايا العقلية التي يغني نفس تصوّرها عن إقامة البرهان، كما أنّ كون الجنَّة مهاداً للمتّقين كذلك، فالتَّقوى توجب حصول نِعْمَ المهاد، و مخالفتها موجبة للورود في بئس المهاد.

قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ﴾.

هذا هو الصنف الذي يقابل الصنف الأوّل، الذي يكون معتزّاً بنفسه، مضمراً للنفاق، مكتسباً للآثام، لا يرجى منه إلّا الفساد و الإفساد، و لقد مهّد لنفسه بسبب سوء أعماله جهنّم و لبئس المهاد، و هذا الصنف يقابله في جميع الصفات كما ستعرف.

و الشراء من الأضداد، يقال: شراه إذا باعه، و شراه إذا اشتراه، و قد استعمل في القرآن الكريم في كلٍّ منهما:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ اشْتَرىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ

لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾[1].

و قال تعالىٰ: **﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾**[2].

والمراد به هنا الأوّل، أي باع نفسه لله تعالىٰ، و لا يبتغي إلّا إرادته عزّوجلّ و مرضاته، و لا يهتمّ إلّا بإصلاح الأُمور و تشييد أركان الدِّين و إحياء الحقّ و إماتة الباطل، و يسعى في سبيل الدِّين و الإنسانية، فلا يريد إلّا ما أراده الله تعالى في الأرض و مَن عليها، و ما يريده عزّوجلّ هو الإصلاح، و قد نصّب نفسه لتقويم ما أفسده المفسدون، و من سنّته تعالى في خلقه أنّه إذا ظهر رجال أظهروا في الأرض البغي و أشاعوا الفساد، أعقبهم رجالاً آخرين وهبوا أنفسهم لله تعالىٰ، فيقيمون الحقّ و يميتون الباطل، فيصلح بهم أمر الدّنيا و الدِّين، و بهم ينوِّر الله الأرض و يتمّ بهم ما نقص، و إلّا لما قام للدِّين عمود، و لا اخضرّ للإنسانية عود، و لم يكن للإنسان اجتماع، قال تعالىٰ: **﴿وَلَوْ لا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيراً﴾**[3].

و يستفاد من سياق الآية الشريفة: تجدّد الشّراء و دوامه، و أنّ العوض ليس خصوص رضاء خاص من مراضيه تعالىٰ، بل كلّ ما يرتضيه و جملة مرضاته، و لها مراتب لا نهاية لها.

و في التعبير بالشراء هنا، و في قوله عزّوجلّ: **﴿إِنَّ اللهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَ أَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾**[4]، لطف و عناية و جذبة روحانية، و أدب

---

١. سورة التوبة: الآية ١١١.

٢. سورة يوسف: الآية ٢٠.

٣. سورة الحجّ، الآيد: ٤٠.

٤. سورة التوبة: الآية ١١١.

عجيب لهم ولمن يكون قاسي القلب، فإنّه مع رؤية جميع تلك الآيات الباهرات، ودلائل الحقّ والتوحيد، لا تؤثّر في قلبه، فقد جعلوا القلب الذي له المحلّ الأعلىٰ في مصاف أخسّ الأشياء بمساوئ الأخلاق ورذائلها، فلا تجدي فيه المواعظ والحِكَم.

إن قيل : بعد قدرة الله تعالى علىٰ تسخير الحجارة وما هو أصلب منها، فهو قادر علىٰ تسخير القلوب أيضاً.

يُقال : تسخير القلوب تكويناً تحت إرادته تعالى بلا إشكال، ولكن اختياره لابدّ وأن يكون تحت إرادة صاحب القلب، ليتمّ بذلك نظام التشريع والجزاء كما تقدّم.

قوله تعالىٰ : ﴿**وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ**﴾:

مادّة (غ ف ل) تأتي بمعنى ذهاب التوجّه الفعلي الحاصل للنفس عن الشيء، بعد حصول العلم به في الجملة، وتستعمل في مورد السهو والنسيان أيضاً، وقد استعملت هذه المادّة في القرآن الكريم بهيئات كثيرة، وقد ورد في آيات كثيرة:

قال تعالىٰ : ﴿**وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ**﴾(١).

وقال جلَّ شأنه : ﴿**وَلَا تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ**﴾(٢).

والغفلة: إمّا من الخلق عن الله تعالىٰ، أو عنه تعالى عن خلقه.

والثاني مستحيل، إذ كيف تعقل الغفلة عمّن كان ذاته بذاته العلم والحياة، والقيمومة المطلقة علىٰ ما سواه، إلّا إذا رجعت الغفلة فيه تعالى إلى عدم التعجيل

---

١. سورة الأنعام: الآية ١٣٢.

٢. سورة إبراهيم: الآية ٤٢.

في الجزاء وإمهاله في العقاب.

وهذا صحيح، وقد دلّت الأدلّة العقلية والنقلية عليه، وقد اشتهر: «إنّ من أفضل أخلاق الكِرام تغافُلهم عمّا يعلمون من مساوئ غيرهم».

فهذا تغافل ممدوح. ولكن إطلاقه على الله تعالىٰ غير مأذون فيه شرعاً.

وأمّا الأوّل، وهو غفلة النّاس عن الله تعالىٰ، وهذا التقسم معلوم لكلّ مَن رجع إلى نفسه، بل يمكن أن يرجع بعض مراتبها إلى الكفر.

ثمّ إنّه لا ريب في اتّصاف الإنسان بالسهو والنسيان والغفلة، ولكن هل يتّصف الحيوان بها؟

فيه بحث عند الفلاسفة والعلماء، ولنا كلام سيأتي في محلّه إن شاء الله تعالىٰ.

فالاعتقاد بحضوره تعالى وشهوده، مع عمل كلّ عامل، وعلمه الأزلي بجميع الخصوصيّات، يقتضي أن تكون الحالة غير ما نرىٰ، والعمل غير ما نعمل.

بحوث المقام

بحث دلالي:

يستفاد من مجموع هذه الآيات المباركة الواردة في قصّة البقرة أُمور:

الأوّل: استهزاؤهم بأوامر الله تعالىٰ، وامتهانهم لما جاء بـه الأنـبياء عليهم السلام، ولقد كان الواجب عليهم التسليم بما جاء به موسى عليه السلام، وكان جزاؤهم أن شدّد الله تعالىٰ عليهم، ونسبهم إلى الجهل، وشبّه قلوبهم بالحجارة.

الثاني: مرجوحيّة كثرة السؤال والمداقة بالنسبة إلى الأحكـام، بـل إنّـها توجب التشديد في الأحكام، وقد يوجب العقاب وغضب الله تعالىٰ، قال عزّ من قائل: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾[1]، وورد عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «إنّ الله كره لكم قيل وقال، وإضاعة المال، وكـثرة السـؤال» وغير ذلك من الروايات.

الثالث: إنّما أُمروا بذبح البقرة دون غيرها من الأنعام والحيوان، إمّا اختباراً لهم ببقاء حبّ العجل وتعظيمهم له. أو تحقيراً لهذه الدابّة، لأنّ البقرة كـانت مـن جنس معبودهم، فأراد سبحانه وتعالى أن يبيّن أنّها لا تقدر أن تدفع عنها السوء فضلاً عن العابدين لها. أو لأجل أنّهم كانوا يعدّون البقرة من أعظم القربات، حتّى أنّهم جعلوا لها بيتاً لا يدخله إلّا خيارهم بكيفيّة خاصّة، فأمرهم الله تعالىٰ بذلك تقريراً لعادتهم في ما يتقرّبون عند حوائجهم اليه تعالىٰ.

الرابع: إنّ ما ورد من التخصيصات في البقرة، كما تقدّم في الآية الشريفة، لأجل أنّ منشأ الحياة ـ ولو كان جسمانياً ـ لابدّ أن لا يتخصّص سوى الإضافة إلى

---

١. سورة المائدة: الآية ١٠١.

الله تعالىٰ ، وأن لايدّعي أحد في القرون التالية، أنّ ما يملكه من البقرة من نسل تلك البقرة التي أحيى بها الموتىٰ ، فهذه البقرة كانت منفيّة الصفات والخصوصيّات كما تقدّم .

الخامس : التنبيه علىٰ تمام قدرته تعالىٰ ، فإنّ من أوضح الواضحات أنّه لايمكن إحياء ميت بتلاقي جسمين لا حياة فيهما ، فلابدّ وأن تكون الحياة في القتيل بعد ضربه ببعض البقرة من عالم الغيب المحيط بعالم الشهادة ، كما يدلّ عليه قوله تعالىٰ : ﴿**كَذَلِكَ يُحْيِي اللهُ الْمَوْتَى**﴾، في ذيل الآية المباركة ، حيث حصر الإحياء بذاته الأقدس، فكان الإحياء من المعجزات .

السادس : ما ورد من الآيات المباركة في هذه القصّة، الاعتبار العظيم، والتسلية لنبيّنا الأعظم ﷺ، لما كان يلقاه من يهود عصره ﷺ، ومشركي قريش ، وتكفي في إتمام الحجّة عليهم لنبوّة خاتم الأنبياء، لاعترافهم بأنّها ليست من تعليم بشري، وإنّما هي من وحي سماوي . ولكن ﴿**جَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً**﴾[1] ، فاستحقّوا بذلك العذاب الأليم .

ثمّ إنّه يمكن أن يكون في قوله تعالىٰ : ﴿**لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾، إشارة إلى العزوف عن حطام الدُّنيا وزخارفها ، ولا يتحقّق ذلك إلّا بالاستيلاء علىٰ الشهوات النفسانية التي هي أقوى من البقرة ، ولاتصل النفس الإنسانيّة إلى أسرار عالم الغيب والشهادة، إلّا بإماتة تلك الشهوات ، وكيف يعقل أن تنكشف الأسرار، وتتجلّى الأنوار، مع وجود تلك الحُجب ، وقال نبيّنا الأعظم ﷺ :

«لولا أنّ الشياطين يحومون حول قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماوات» .

وسيأتي بقيّة البحث في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ .

---

١ . سورة النحل : الآية ١٤ .

بحث روائي:

العياشي، عن إسحاق بن عمّار، قال:

«سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿**خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ**﴾، أقوّة في الأبدان، أم قوّة في القلوب؟

قال عليه السلام: فيهما جميعاً».

أقول: المراد بالقوّة في القلوب، رسوخ مَلَكة الإيمان، في قلبه بحيث تمنعه عن المحارم، وقد تقدّم ما يتعلّق بالرواية أيضاً.

عن القمّي في قوله تعالىٰ: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ**﴾.

قال: «إن موسى عليه السلام لمّا رجع بني إسرائيل ومعه التوراة، لم يقبلوا منه، فرفع الله جبل طور سيناء عليهم، وقال لهم موسىٰ: لئن لم تقبلوا ليقعن الجبل عليكم وليقتلنّكم، فنكّسوا رؤوسكم».

أقول: لايخفى أنّه معجزة من معاجزه عليه السلام، وهي في مقام تخويفهم، ولاينافي ذلك بقاء اختيارهم في الإيمان، فاستسلموا اختياراً.

عن العياشي، عن الحلبي، في قوله تعالىٰ: ﴿**وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ**﴾.

قال عليه السلام: «اذكروا ما فيه، واذكروا ما تركه من العقوبة».

أقول: في الحديث إشارة إلى ما في الامتثال من الثواب، وفي المخالفة من العقاب.

عن زرارة، عن أبي جعفر، وأبي عبد الله عليهما السلام، في قوله تعالىٰ: ﴿**فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ**﴾.

قال عليه السلام «لما معها، ينظر إليها من أهل القرىٰ. ولما خلفها، قال عليه السلام: ونحن، ولنا فيها موعظة».

أقول: المراد من قوله عليه السلام: (ونحن، ولنا)، ليس خصوص الإمام عليه السلام، بل

جميع من تُتلى عليه هذه الآيات.

وعن العياشي، عن ابن فضّال، قال:

«سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: إنّ الله أمر بني إسرائيل أن يذبحوا بقرة، وإنّما كانوا يحتاجون إلى ذنبها فشدّد الله عليهم».

أقول: هذا مطابق للقاعدة، وهي تحقّق الإجزاء بمطلق الامتثال للمأمور به، ويأتي في الرواية الثانية ما يؤيّده. وأمّا تعيين الذَنَب فلأنّه من أجزاء البقرة، ولكن الظاهر من الحديث أنّ فيه موضوعية خاصّة.

وفي «الدرّ المنثور»، قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

«لولا أنّ بني إسرائيل قالوا: **﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَمُهْتَدُونَ﴾** ما أُعطوا أبداً، ولو أنّهم اعترضوا بقرةً من البقر فذبحوها لأجزأت منهم، ولكنّهم شدّدوا فشدّد الله عليهم».

وروى العياشي، عن أحمد بن أبي نصر البزنطي، قال:

«سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: إنّ رجلاً من بني إسرائيل، قتل قرابة له، ثمّ أخذه وطرحه علىٰ طريق أفضل سبط من أسباط بني إسرائيل، ثمّ جاء يطلب بدمه.

فقالوا لموسى عليه السلام: إنّ سبط آل فلان قتلوا فلاناً، فأخبر مَن قتله؟

قال: ايتوني ببقرة **﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُواً قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾**، ولو أنّهم عمدوا إلى بقرة أجزأتهم، ولكن شدّدوا فشدّد الله عليهم، **﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ﴾**، يعني لا صغيرة ولا كبيرة **﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾**. ولو أنّهم عمدوا إلى بقرة أجزأتهم، ولكن شدّدوا فشدّد الله عليهم **﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾** ولو أنّهم عمدوا إلى بقرة أجزأتهم، ولكن

شدّدوا فشدّد الله عليهم ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَمُهْتَدُونَ* قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ فطلبوها فوجدوها عند فتى من بني إسرائيل، فقال: لا أبيع إلّا بملء مسك ذهباً.

فجاؤا موسى عليه السلام، وقالوا له ذلك، فقال: اشتروها، فاشتروها وجاؤوا بها، فأمر بذبحها، ثمّ أمر أن يضربوا الميّت بذنَبها، فلمّا فعلوا ذلك حيي المقتول، وقال: يا رسول الله إنّ ابن عمّي قتلني، دون من يُدَّعى عليه قتلي، فعلموا بذلك قاتله.

فقال لرسول الله موسى عليه السلام بعض أصحابه: إنّ هذه البقرة لها نبأ.

فقال عليه السلام: ما هو؟

قالوا: إن فتىً من بني إسرائيل كان بارّاً بأبيه، وإنّه اشترى بيعاً، فجاء إلى أبيه والأقاليد (مقاليد) تحت رأسه، فكره أن يوقظه، فترك ذلك البيع، فاستيقظ أبوه فأخبره.

فقال له: أحسنت، هذه البقرة فهي لك عوضاً لما فاتك.

قال: فقال له رسول الله موسى عليه السلام: أنظر إلى البرّ ما بلغ لأهله».

أقول: مقتضى إطلاق الآية المباركة ـ كما هو صريح الأخبار ـ وإن كان هو الاكتفاء في ذبح البقرة بكلّ ما يسمّى بقرة، كما هو مقتضى القاعدة في مطلق الخطابات التي سيقت هذا المساق، ولكنّه مشكل بل ممنوع، إلّا فيما إذا أحرز أنّ المتكلّم في مقام بيان ما له دخل في مراده من كلّ جهة، ولا وجه لإحراز ذلك في مقام، بل هو محرز العدم، أمّا بالنسبة إلى الله تعالى فلعلمه جلَّ شأنه بأنّه سترد علىٰ هذه البقرة قيود تصيّرها منحصرة في الفرد، وأمّا بالنسبة إلى المخاطبين فلبنائهم على التشكيك والتدقيق في مطلق اُمورهم العادية، فكيف بمثل هذا

الأمر الذي هو من أهمّ الأُمور الخارقة للعادة، والقاطعة للخصومة، فالتقييد والانحصار في الفرد ظاهر من سياق حال أصل التكليف، وأحوال المكلّفين، والتمسّك بالإطلاق في مثل هذا النحو من البيان، غير مأنوس في المحاورات العقلانية، بل مأنوس العدم.

إن قيل : كيف وهذا مصرّح به في الروايات، من أنّهم لو عمدوا إلى ذبح أي بقرة لكفى؟

يُقال : أوّلاً : إنّها غير نقيّة السند.

وثانياً : إنّها ليست في مقام بيان خصوصيّات القضية، بل في مقام بيان مذمّة التعمّق والمداقة في خصوصيّات التكليف، ويأتي في قوله تعالىٰ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾[1].

ويمكن الجمع بين الأخبار، ورفع المنافاة بينها، أنّهم لو عمدوا وذبحوا مطلق البقرة، نسخ الحكم الأوّل عنهم لمصلحة المبادرة إلى الامتثال، وترك المداقة ومنه يظهر ما في جملة من التفاسير من التطويل.

وفي «تفسير القمّي»، عن أبي جعفر عليه السلام، قال:

«إنّ رجلاً من خيار بني إسرائيل وعلمائهم خطب امرأة فيهم، فأنعمت له، وخطبها ابن عمّ لذلك الرجل، وكان فاسقاً رديّاً، فلم ينعموا له، فحسد ابن عمّه الذي أنعموا له، فقعد له فقتله غيلة، ثمّ حمله إلى موسى عليه السلام، فقال: يانبي الله، هذا ابن عمّي قد قُتل.

قال موسىٰ: مَن قتله؟

قال: لا أدري. وكان القتل في بني إسرائيل عظيما جدّاً، فعظم ذلك علىٰ موسى عليه السلام فاجتمع إليه بنو إسرائيل، فقالوا: ما ترى يا نبيّ الله؟ وكان في بني

١. سورة المائدة: الآية ١٠١.

إسرائيل رجلٌ له بقرة، وكان له ابن بارّ، وكان عند ابنه سلعة، فجاء قوم يطلبون سلعته، وكان مفتاح بيته تحت رأس أبيه وكان نائماً، وكره ابنه أن ينبّهه وينغص عليه نومه، فانصرف القوم ولم يشتروا سلعته، فلما انتبه أبوه، قال له: يابُني ماذا صنعت في سلعتك؟

قال: هي قائمة لم أبعها، لأنّ المفتاح كان تحت رأسك، فكرهتُ أن أُنبّهك، وأُنغّص عليك نومك.

قال له أبوه: قد جعلتُ هذه البقرة لك عوضاً عمّا فاتك من ربح سلعتك. وشكر الله لابنه ما فعل لأبيه، وأمر بني إسرائيل أن يذبحوا تلك البقرة».

أقول: تقدّم البحث عنه في الخبر السابق.

بحث تاريخي:

لم ترد قصّة البقرة بهذا التفصيل في التوراة، وإنّما ورد فيها حكم كلّي، فقد جاء في سفر التثنية، الإصحاح الحادي والعشرين، ما هذا لفظه:

«إذا وجد قتيل في الأرض التي يعطيك الربّ إلٰهك لتمتلكها، واقعاً في الحقل لا يعلم مَن قتله، يخرج شيوخك وقُضاتك، ويقيسون إلى المدن التي حول القتيل، فالمدينة القُربى من القتيل يأخذ شيوخ تلك المدينة عجلة من البقرة لم يُحرث عليها، لم تجر بالنير، وينحدر شيوخ تلك المدينة بالعجلة إلى وادٍ دائم السيلان، لم يُحرث فيه ولم يُزرع، ويكسرون عنق العجلة في الوادي، ثم يتقدّم الكهنة بنو لاوي، لأنّه إيّاهم اختار الربّ إلٰهك ليخدموه، ويباركوا باسم الربّ، وحسب قولهم تكون كلّ خصومة، وكلّ ضربة، ويغسل جميع شيوخ تلك المدينة القريبين من القتيل أيديهم على العجلة المكسورة العنق في الوادي، ويُصرحون ويقولون أيدينا لم تسفك هذا الدم، وأعيننا لم تُبصر به، إغفر لشعبك بني إسرائيل

الذي فديت يا ربّ، ولا تجعل بريء في وسط شعبك إسرائيل، فيغفر لهم الدم، فتنزع الدم البريء من وسطك إذا عملت الصالح في عيني الرب».

والظاهر من ذلك أنّه كان من بقايا قصّة معلومة مبيّنة عندهم، دخلتها يد التحريف والتضييق، وكم لهم من هذه التحريفات؟! وقد صحّح القرآن هذه القصّة بالكيفيّة المذكورة، ثمّ شرحتها الأخبار الواردة عن نبيّنا الأعظم ﷺ والأئمّة الهُداة عليهم السلام، كما تقدّم في البحث الروائي.

بحث فلسفي:

تضمّنت الآية الشريفة عقوبة من العقوبات التي حلّت علىٰ بني إسرائيل، فقد مسخهم الله تعالى علىٰ صورة القِرَدة والخنايز، وتقدّم ما يتعلّق بها.

والمسخ هو من أقسام التناسخ الذي كان مورد البحث بين الفلاسفة امتناعاً وجوازاً منذ القدم.

وقد أثبت الممتنعون ـ وهم أكابر الفلاسفة ـ استحالته، سواء كان صعودياً [من مطلق الحيوان إلى الإنسان] أو نزولياً أو عرضياً.

ولكن استدلّ المجوّزون بأدلّة عقلية ونقلية من الكتاب الكريم، والسنّة الشريفة، فاستدلّوا بمثل هذه الآية المباركة ﴿**فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ**﴾، وما سيقت مساقها كقوله تعالىٰ: ﴿**وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ**﴾[1].

والنصوص الكثيرة الواردة في الأبواب المختلفة، مثل ما ورد في صلاة الجماعة:

«أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام، أن يحول الله تعالى رأسه رأس حمار».

---

١. سورة المائدة: الآية ٦٠.

بل قيل: إنّه ما من مذهب إلّا وللتناسخ فيه قدم راسخ.

والحقّ أن يُقال: إنّ هنا موضوعين لا ربط لأحدهما بالآخر:

أحدها: التناسخ، وهو عبارة عن: انتقال نفس من بدن ـ كان بينهما اتّحاد في مدّة من الزمان، قليلة كانت أو كثيرة ـ إلى بدن آخر، وحصول الاتّحاد بينهما. وله أقسام صعودي ونزولي وعرضي كما مرّ.

الثاني: تجسّم الملكات وظهورها عن كلّ نفس في بدن يناسب تلك الملكات، والصفات النفسانية في الخارج بصورة تناسبها. ولا ربط لأحد الموضوعين بالآخر.

والذي ينفيه أكابر الفلاسفة وأجمع المسلمون علىٰ نفيه، إنّما هو التناسخ لا تجسّم الملكات، وما أثبته جمع بالبرهان إنّما هو الثاني، وأدّعى أهل العرفان فيه الشهود والعيان، والسنّة المقدّسة مشحونة به، لاسيما في أبواب المعاد، فقوله تعالىٰ: ﴿**فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ**﴾، أو قوله تعالىٰ: ﴿**وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ**﴾[1]، قولٌ وجعلٌ تكويني في جعل ملكاتهم وصفاتهم السيّئة التي تكون في نفوسهم، ونشأت عليها أبدانهم في قالب هذه الحيوانات المناسبة لفعالهم وملكاتهم، فالروح والملكات عين ما كانت في السابق، لكن اقتضت الحكمة الإلٰهيّة ظهورها في قالب الإنسان مدّة، ثمّ ظهورها في قالبٍ يناسب تلك الصفات والملكات في مدّة أُخرىٰ، فالحقيقة واحدة، والمظاهر مختلفة بإرادة الله تعالى وجعله.

ومن ذلك يظهر أنّ تجسّم النفس بصور صفاتها واخلاقها، لا ربط له بمسألة التناسخ، وبطلان الثاني لا يستلزم بطلان الأوّل.

ثمّ إنّ أساس مذهب التناسخ يدور مدار أحد أُمور ثلاثة:

---

١. سورة المائدة: الآية ٦٠.

إمّا قدم النفوس.

أو كون النفوس المجرّدة كالمادّيات التي تعتريها التغييرات والتبدّلات.

أو النقص في قدرة الله تعالى وتضييقها بقدر عقولهم.

والكلّ باطل، فلا تناسخ لا في عالم الدُّنيا، ولا في عالم الغيب، أي دار السعادة والشقاوة، ولا في عالم العقول المحضة، ويأتي تفصيل ذلك كلّه إن شاء الله تعالىٰ.

وعلىٰ فرض تحقّق المسخ الاصطلاحي، فما هو الموجود من القردة والخنازير ليس من نسل ذلك المسوخ؛ لما دلّ من النصوص علىٰ أنّ المسوخ لا بقاء لها بعد ثلاثة أيّام، وما هو الوجود ـ ويطلق عليه المسوخ ـ إنّما يكون مثلهم لا أن يكون من نسلهم، وممّا اتّفق عليه المسلمون أنّه ليس في القردة والخنازير مَن هو من أولاد آدم عليه السلام.

وخلاصة الكلام: المسخ إمّا في الظاهر، أو في الباطن، أو فيهما معاً. وكلّ هذه الأقسام إمّا في هذا العالم، أو في عالم الآخرة، أو فيهما معاً. وما كان في الدُّنيا إمّا أن يكون نسله مثله بعد المسخ، أو يكون مثله قبل المسخ، فيكون آدميّاً، أو ينقطع نسله بالمرّة، بل يهلك نفسه بعد قليل من زمان مسخه.

ولكلّ من هذه الأقسام تفصيلات، ربما نتعرّض لها في ضمن الآيات المستقبلة.

***

الآية ٧٥ ـ ٨٢

﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ
بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى
بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾
أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ
إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا
مِنْ عِنْدِ اللهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا
يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً قُلْ أَاتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللهِ عَهْداً فَلَنْ
يُخْلِفَ اللهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ
بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾﴾.

هذه الآيات المباركة تدلّ علىٰ إخباره جلَّ شأنه للنبيّ ﷺ وأصحابه باليأس عن إيمان اليهود، وعدم أهليّتهم للإيمان بالله ورسوله ولو ظاهراً، لما فيهم من الكيد والخيانة للرسول الأعظم ﷺ، ومكرهم بتحريف كلام الله تعالىٰ بكلّ ما تمكّنوا، وقد أوعدهم الله تعالى بالويل والنار.

***

التفسير

قوله تعالىٰ : ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ :

الطمع : تعلّق النفس بما تعتقد فيه النفع ، وبمعناه الأمل والرجاء، إلّا أنّ الطمع أقوىٰ منهما .

وتُستعمل المادّة في الخير والشرّ ، وأكثر استعمالاتها في الثاني، ولذا يعدّ من الصفات الذميمة .

والهمزة للإنكار ، وفيه إيماء باستبعاد إيمانهم به صلى الله عليه وآله واليأس منه ، والخطاب للرسول والمؤمنين ، أي كيف تطمعون أن يؤمن اليهود، وهم من أهل السوء والعناد ـ وقلوبهم قاسية كالحجارة ـ ولهم سابقة في الكفر والتحريف لكلام الله تعالىٰ .

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله والمؤمنون شديدي الحرص علىٰ إيمانهم لأسباب عديدة :

منها : أنّهم من أهل الكتاب ، وهم علىٰ معرفة برسول الله صلى الله عليه وآله ودينه، لما ذكر في كتابهم .

قوله تعالىٰ : ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ :

الفريق جمع لا واحد له ، والمراد به مَن له القدرة على التحريف، سواء كان من الأحبار والعلماء، أو مَن تبعهم في ذلك، وإن لم يكن منهم موضوعاً ، وإن كان ظاهر الآية يختصّ بالطائفة أُولى .

والمراد بسماع كلام الله تعالى ما أدركوه بقوّة السمع، سواء كان عند خطاب الله لموسى عليه السلام ، أو منه إليهم ، أو من أنبيائهم . وكلامه تعالى سواء كان من التوراة ، أو ما ورد في أوصاف خاتم النبيّين صلى الله عليه وآله .

والتحريف: التبديل والتغيير حسب مشتهيات النفس، سواء كان في اللفظ أو في المعني أو في المحلّ، بأن ينقل اللفظ من موضعه إلى موضع آخر.

والكلّ حرام عقلاً وشرعاً إلّا إذا ورد إذن من قبل الشارع، كما في تغيير القراءة فيه، وهو لا يعدّ من التحريف الاصطلاحي، ويأتي تفصيل ذلك كلّه إن شاء الله تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿**مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾:

أي: من بعدما عرفوه وفهموه، وتمّت الحجّة عليهم، وهذا معنى قوله تعالى في الآية المباركة: ﴿**يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ**﴾[1]، أو ﴿**عَنْ مَوَاضِعِهِ**﴾[2]، وهم يعلمون بأنّهم يحرِّفون ويكذبون على الله تعالىٰ. وذلك نصّ علىٰ تعمّدهم وسوء قصدهم. وفي هذين القيدين من التشنيع لفعلهم ما لا يخفىٰ.

وحكم الآية المباركة عامّ يجري في كلّ من يحرِّف كلام الله حسب مقاصده، وإن لم يكن من اليهود، فيشمل أهل البدع والآراء والمقاييس، ولو كانوا من المسلمين.

ومعنى الآية المباركة أنّه كيف تطمعون في إيمانهم؟! وقد كان لهم سلف يفعلون السوء، وقد جبلوا على العناد والإصرار على الضلال، وكان من أفعالهم الشنيعة، أنّهم كانوا يحرِّفون كلمات الله تعالىٰ هذا حال سلفهم، وأمّا أحوال الحاضرين فهي لا تتخطّى عمّن تقدّمهم، كما بيّن ذلك سبحانه وتعالى في الآيات التالية.

---

١. سورة المائدة: الآية ٤١.

٢. سورة المائدة: الآية ١٣.

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾:

بيَّن سبحانه وتعالىٰ صفة أُخرىٰ من ذمائم أخلاقهم وشُعب نِفاقهم، أي إذا واجه اليهود أصحاب الرسول ﷺ اعترفوا بالإسلام، وقالوا: إنّا آمنا برسولكم ـ كما آمنتم به ـ بحكم التوراة من البشارة ببعثته، ولكن قولهم ذلك كان علىٰ سبيل النفاق.

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾:

الفتح في الأصل إزالة الإغلاق والإشكال، سواء كان ذلك في الأُمور المادّية أو المعنوية أو الاعتبارية، وقد استعمل في القرآن الكريم بجميع مشتقّاته، قالى تعالىٰ: ﴿يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾[1].

وقال تعالىٰ: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾[2]، أي عنده ما يفتح به أبواب الرحمة على الخلق.

وكلّ نبي فاتح لأُمّته أبواب المعارف الإلٰهيّة، ويبيّن الأحكام للناس. ومنه إطلاق الفاتح على الحاكم، والفتح على الحكم والقضاء، والفاتح على القاضي. والمراد به هنا ما كان مبيّناً في التوراة. ويستفاد منه أنّهم كانوا يزعمون أنّ ذلك سرّ لهم خاصّة.

ومادّة (ح د ث) تأتي بمعنى الكون بعد العدم، سواء كانت البَعدية ذاتية أم زمانية. والحديث بمعنى الكلام والخبر، وإنّما يفترق بالاعتبار، فيُسمّى حديثاً

---

١. سورة سبأ: الآية ٢٦.

٢. سورة الأنعام: الآية ٥٩.

و مفهومها الالتزامي يدلّ على أنّ مخالفة السّلم للحقّ المطلق لا يكون إلّا باطلاً، فيكون ذيل الآية بياناً للمفهوم الالتزامي المستفاد من صدر الآية المباركة.

و إنّما عبرَّ سبحانه و تعالى بـ«**السّلم**» دون الإسلام، لمحبوبية السّلم حتّى عند المنافقين أيضاً، فيكون مفاد الآية نظير قوله تعالىٰ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلىٰ رَسُولِهِ**﴾[1].

و هذه الآية من الآيات التي تدلّ على ثبوت مراتب للإيمان، لأنّه عزّ و جلّ جعل موضوع الحكم ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا**﴾، و أمرهم بالدّخول في السّلم.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ**﴾.

الخطوات: جمع خطوة، و هي تتبّع الأثر، و خطوات الشيطان عبارة عن جميع ما يدعو إلى الباطل و الضلال، و جميع مصائده و مكائده في سبيل الانحراف عن الصراط المستقيم، و ما يدعو إليه الرّب الرّحيم.

و ذكره في المقام بيان للمفهوم الالتزامي لصدر الآية الشريفة، و قد تقدّم ما يتعلّق بهذه الآية في قوله تعالىٰ: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾[2].

قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾.

بيان للسبب في النّهي عن اتّباع خطوات الشيطان، و هذا التعليل علّة عقلية له، فإنّ العاقل، بل كلّ ذي شعور لا يتّبع عدوّه المبين في العداوة، و قد ذكرت عداوة الشيطان للإنسان في آيات كثيرة من القرآن:

---

١. سورة النساء: الآية ١٣٦.

٢. سورة البقرة: الآية ١٦٨.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلإِنسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[1]، و في بعض الآيات المباركة عدوّ مضلّ مبين، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾[2].

و في بعضها: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوّاً﴾[3].

و قد اهتمّ القرآن ـ بل جميع الكتب السماوية ـ ببيان عداوته بطرق مختلفة، لأنّه أساس أنحاء الكفر و النفاق، و الفساد، و سلب السعادة عن الإنسان، وقد أقسم بعزّة الله تعالى لإغواء العباد، فقال: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[4].

و تنشأ هذه العداوة من أسباب عديدة:

أوّلاً: إنّها ذاتيّة، حيث قال: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾[5]، و لا أثر للنار إلّا إزالة الطيّن و تفريقه.

و ثانياً: إنّها إراديّة، إذ لا إرادة له إلّا الفساد و الضّلال بخلاف المؤمنين فإنّهم لا يريدون إلّا ما أراده الحقّ تعالىٰ.

و ثالثاً: دركه لكرامة الإنسان و فضيلته عليه، قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾[6]، و قال تعالىٰ حكاية عن الشيطان: ﴿أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلاً﴾[7].

و رابعاً: طرده ـ لخبث ذاته ـ عن عالَم النّور إلى مهوى الغرور، قال تعالىٰ:

---

١. سورة يوسف: الآية ٥.

٢. سورة القصص: الآية ١٥.

٣. سورة فاطر: الآية ٦.

٤. سورة ص: الآية ٨٢.

٥. سورة الأعراف: الآية ١٢.

٦. سورة الإسراء: الآية ٧٠.

٧. سورة الإسراء: الآية ٦٢.

﴿**فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ**﴾[١].

و **خامساً**: شعوره بأنّه لا حظّ له في دار النّعيم، بل انحطاطه إلى أسفل درك من الحجيم، بخلاف الإنسان، فإنّه يدرك في الجملة أنّ له مقامات عالية إن أطاع ربّه الكريم، قال تعالىٰ: ﴿**إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ**﴾[٢].

و **سادساً**: اللعن و الطّرد و الرجم من الله تعالى و الإنسان، في كلّ حين و آن، قال تعالىٰ: ﴿**وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ**﴾[٣]، و قال تعالىٰ: ﴿**وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ**﴾[٤].

و العجب من الإنسان مع أنّه يلعن الشيطان، لا ينفك عن اقتفاء أثره و تتبّع خطواته، فالآية الكريمة ـ بصدرها و ذيلها ـ أجلّ دعوة بأعذب لفظ و أحسن أُسلوب للإنسانية الكاملة، و التحذير عن المخالفة، مع التضمّن للدّليل و البرهان، خصوصاً بعد ملاحظة الآيات اللاحقة.

قوله تعالىٰ: ﴿**فَإِن زَلَلْتُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ**﴾.

الزلّة: هي العثرة و الاسترسال من غير تعمّد و قصد. أي فإن أعرضتم عن الدخول في السّلم، و اتّبعتم خطوات الشيطان بعد ما جاءتكم الحجج الواضحات من تشريعاته المباركة و أحكامه المقدّسة، و بعدما تبيّن لكم عداوة الشيطان و شقاوته و ضلاله و إفساده، فلا عذر لكم في الميل عن الحقّ و الإعراض عن الصراط المستقيم.

---

١ . سورة الأعراف: الآية ١٣.

٢ . سورة الدخان: الآية ٥١.

٣ . سورة ص: الآية ٧٨.

٤ . سورة الحِجر: الآية ٣٥.

و التعبير بالزلّة ـ و هي ما يصدر من غير عمد و التفات ـ للإعلام بأنّ التعمّد في التقصير بعد تماميّة الحجّة مفروض العدم. و فيها كناية عن أنّه لا ينبغي أن يصدر من العاقل ذلك، و الكناية أبلغ من التّصريح في المحاورات.

و لم يذكر عزّوجلّ العقاب مع الزلة، لأنّها كالعثرة تكون بلا قصد، فلا وجه لثبوت العقاب في ما لا قصد فيه و لا اختيار، نعم توعّدهم على ذلك.

قوله تعالىٰ: **﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾**.

العـزيز: القدير الذي لا يُغلَب، وهو من أسمائه الحسنىٰ، و قد أُطلق عليه تعالى في القرآن الكريم فيما يقرب من ثمانين مورداً، مع تعقّبه غالباً بالحكيم أو الرّحيم أو العليم أو الحميد أو الكريم و غيرها.

و لعلّ وجه إتباعه بهذه الأسماء الحسنى المقدّسة، أنّه يطلق مجرَّداً على غيره تعالىٰ، كقوله سبحانه حكاية عن بني يعقوب: **﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَ أَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُّزْجَاةٍ﴾**[1]، و قال تعالى حكاية عن إخوة يوسف: **﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَباً شَيْخاً كَبِيراً فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾**[2]، و قد استعمل في غيره تعالى موصوفاً أيضاً، كقوله عـزّوجلّ: **﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾**[3]، لكنّه للتهكّم.

و الحكيم هو الذي يفعل بمقتضى الحكمة.

و المعنى: فإن زللتم عن السّلم و اتبعتم خطوات الشيطان، فاعلموا أنّ الله تعالى مقتدر غير مغلوب في إنفاذ أمره، يعفل فيكم بمقتضى حكمته المتعالية بلا إلجاء.

---

١. سورة يوسف: الآية ٨٨.

٢. سورة يوسف: الآية ٧٨.

٣. سورة الدخان: الآية ٤٩.

و في إتيان حكمته المطلقة المتعالية مع قدرته و عزّته، للإعلام بأنّ قدرته و عزّته مقهورتان تحت حكمته التامّة، التي هي تنظيم الأشياء على وفق النظام الأحسن الربّانى، و ليست هي مرسلة من كلّ جهة حتّى ولو حصل محذور في البين.

و فيه إرشاد للناس بأن لا يعملوا عزّتهم و قدرتهم كيف ما شاؤا و أرادوا من دون فكر وروية، بل لابد من تطبيقها على النظام العقلي و الشرعي، و إلّا فقد يكون و بالاً على العزيز القادر، و قد وردت في السنّة الشريفة أحاديث كثيرة في ذلك.

و قد ذكر تبارك و تعالى العزّة و الحكمة في المقام للإشارة إلى مكان العفو و الغفران، إذ القدرة على الانتقام شيء، و الانتقام الفعلي المنجز شيء آخر، كما هو معلوم لكلّ مَن تدبّر.

و من ذلك يُعلم أنّ في الآية روعة الأُسلوب في بيان المعنى المقصود، و تقدّم الوجه في أمثال قوله تعالىٰ: ﴿فَاعْلَمُوا﴾، وذكرنا أنّ هذا التعبير أشدّ في التذكير و العتاب.

قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا يَأْتِيَهُمْ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾.

بيان لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾، المتضمّن للتوعيد، فيكون احتجاجاً آخر لعلّ الناس يرتدعون به عن العناد و اللجاج، و يتركون متابعة الشيطان، و يدخلون في الصّراط المستقيم بأحسن أُسلوب في بيان الحجّة.

و قد تغيّر فيه الخطاب من الناس إلى خطاب الرسول ﷺ، كما أنّه اختلف فيه الأُسلوب، ففيه الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، للإيهام بأنّ مَن يزِلّ عن الصراط المستقيم غير لائق بالخطاب، و للإعلام بأنّ الأُمة قد يتغيّر حالهم و يزلّون عن الطريق المستقيم و يقع الاختلاف و التفرّق، فيشملهم ما أوعده الله تعالىٰ في

هذه الآية المباركة.

و الاستفهام إنكاري بمعنى النفي.

و مادّة (نظر) تدلّ على الطلب لإدراك الشيء، و هو الجامع القريب بين جميع استعمالاتها الكثيرة، سواء كان بالبصر، أم البصيرة، أم كان بمعنى الانتظار و الإمهال، لأنّ فيهما يطلب وقوع الشيء بعد ذلك.

نعم، إذا استعملت بالنسبة إلى الله عزّوجلّ، كما في قوله تعالىٰ: **﴿وَلا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**[1]، فإنّه يكون بمعنى إنزال الرّحمة و رفع العذاب، لأنّه من صفات فعله المقدّس.

و في المقام يكون بمعنى الانتظار، أي ينتظرون هذا الأمر و قضاءه فيهم.

و الظّلل: جمع ظلّة، و هي ما يتستّر به، و سمّي السحاب و الغمام بذلك.

و لم يرد لفظ «ظل» في القرآن الكريم إلاّ في أربعة مواضع، و جميعها كناية عن التهويل و العظمة، كما هو المستفاد في استعمال هذا اللفظ في المحاورات.

و الغمام: السحاب الأبيض الرّقيق، سمّي به لأنّه يغمّ، أي يستر، و المشهور بين المفسّرين القول بالمجاز و الحذف في مثل الآية، فإمّا أن يكون المحذوف (العذاب)، بقرينة قوله تعالىٰ: **﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيَاتاً أَوْ نَهَاراً مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ﴾**[2]، و حذف المضاف و إقامة المضاف إليه مقامه كثير في المحاورات الفصيحة.

أو يكون أمره تعالى بقرينة قوله جلّ شأنه: **﴿أَتىٰ أَمْرُ اللهِ﴾**[3]، و قوله تعالىٰ:

---

١. سورة آل عمران: الآية ٧٧.

٢. سورة يونس: الآية ٥٠.

٣. سورة النحل: الآية ١.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾[١]، و غير ذلك ممّا يصحّ إضماره، و لابد من المصير إلى ذلك ـ كما هو كثير في القرآن الكريم ـ فيما لا تلائم نسبته إلى ذاته الأقدس. و الكلّ يرجع إلى إرادته المقدّسة.

و الملائكة عطف على اسم الجلالة، أي تأتي الملائكة الموكّلة بقضائه.

و لعلّ الحذف و إسناد الفعل إلى الذات إنّما هو لأجل أن يعمَّ الجميع، و ليذهب المخاطب إلى أيٍّ مذهب ممكن، و لزيادة التوعيد و التخويف.

و يمكن أن تكون الآية المباركة على المعنى الحقيقي من دون إضمار شيءٍ في الموردين، أي يأتي الله تعالى و تأتي الملائكة، و يكون من الظّلل من الغمام الحجب، كما ورد في الحديث:

«إنّ لله تعالىٰ سبعين ألف حجاب من نور، وسبعين ألف حجاب من ظلمة، لو كشفت لأحرقت سبحات وجهه كلّ ما انتهى إليه بصره».

فيكون مفاد مثل هذه الآية المباركة عبارة عن بعض أفراد التجلّي له جلّت عظمته. و لعلّ الله تعالى يوفقنا لبيان معنى الحجب و كشف بعض أسرارها في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

و لا يستفاد من قوله تعالىٰ: ﴿يَأْتِيهِمْ﴾ في المقام و غيره أنّه قد نسب إليه صفة من صفات الأجسام، فإنّه تعالى منزّه عنها بالأدلة القطعية الضرورية، بل المراد به بعض مراتب التجلّي، أو الإحاطة أو غيرهما ممّا يليق بالذات الربوبي، لا الإتيان الظاهري، و سيأتي في البحث الفلسفي ما يرتبط بالمقام.

و يمكن أن يكون المراد من قوله تعالىٰ: ﴿فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾، ما يكون بمنزلة الجنود لبيان الأهمّية، و إلّا فإنّ جنود ربّك كثيرة، قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ

---

١. سورة النحل: الآية ٣٣.

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾[١]، و قال تعالىٰ: **﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَّمْ تَرَوْهَا﴾**[٢].

و لعلّ إنزال القهر و العذاب في الغمام عند إرادة التعذيب و الانتقام يكون أشدّ، و القهّارية أظهر، قال تعالىٰ: **﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾**[٣]، و هذه سنّته تعالى في عباده، فيبلي العصاة و الظالمين بما يراد فيه النفع، و ينتفع أولياؤه بما يئسوا من نفعه، و تنحصر هممهم في الانتفاع من النافع العظيم و الملك البار القديم.

و كيف كان، فالآية الشريفة متضمّنة لتوعيد آخر، و فيها بيان لبعض آثار متابعة خطوات الشيطان.

يعني: ما ينتظر مَن يتبع خطوات الشيطان إلّا نزول عذاب الله تعالىٰ، الذي له طرق كثيرة تختلف حسب اختلاف الجهات و الخصوصيّات، فقد ينزل العذاب على الإنسان و تحيط به النقمة، كإحاطة الغمام بالأرض فيسترها عن الشمس، كذلك يستره عن رحمة الله تعالىٰ.

و هذه الجملة المباركة تشير إلى أمرين:

أحدهما: السِّتر عن الحقائق الواقعية، و عدم الوصول إليها، و أنّ متابعة خطوات الشيطان تستر شمس الحقيقة عن البصائر، كما تُستر الشمس عن الأبصار بالغمام.

الثاني: أنّه تحيط به المكاره و المتاعب كإحاطة ظلل الغمام بما أظلّت عليه، و إن كان الإنسان لا يدرك ذلك ما دام متابعاً لخطوات الشيطان، و الوجه في ذلك العموم، فإنّ التابع إنّما يتبع المتبوع في ما يدعو إليه حتّى يصير مثله، و تسرى فيه

---

١. سورة الفتح: الآية ٧.

٢. سورة الأحزاب: الآية ٩.

٣. سورة الأحقاف: الآية ٢٤.

غريزته و طبيعته ، فإذا كان المتبوع من أهل الضّلال و الفساد ، تسرى في التابع هذه الغرائز ، فيصير نسخة أُخرىٰ من المتبوع ، فإذا اشتدّت و قويت هذه الغرائز في الناس و استفحل الأمر و لم تنفعه النصائح و النذر ، لابدّ من نزول العذاب في ظلل كالغمام ، لتحسم به مادّة الفساد و تنقلع أسباب الضلال .

و الحاصل : أنّ ما ورد في الآية الشريفة يبيّن الحكم الوضعي لمتابعة الشيطان و الزلل عن الدخول في السّلم ، و يستفاد منها سنخيّة العذاب مع المعصية ، و ملائمته مع الإثم .

و فيها إشارة إلى بعض كيفيات عذاب الاستقبال و عذاب الآخرة ، فيرجع محصّل معنى الآية الشريفة : هل ينتظر هؤلاء علامات قيام الساعة ، و انقضاء الأمر بالنسبة إلى أهل الجنّة و أهل النار ، و حينئذٍ فلا تنتفع كلّ نفس بإيمان لم تكن آمنت به من قبل .

ففي الآية تهويل عظيم و توعيد شديد لأمر متوقع الحصول في هذه الدُّنيا ، فتكون مرآة لما يقع في الآخرة .

و من ذلك يعلم أنّ العذاب لا يختصّ بالدنيا فقط أو الآخرة كذلك ، بل تكون وعيداً لما سيقع في الدُّنيا و الآخرة .

قوله تعالىٰ : ﴿وَقُضِيَ الأَمْرُ﴾ .

جملة حالية ، أي حضر زمان القضاء و فصل الأمر فيقضي بالحقّ و لا رادّ لقضائه ، وحذف الفاعل المعلوم في المقام للتهويل و إظهار الكبرياء ، كما هو كثير في المحاورات الفصيحة .

قوله تعالىٰ : ﴿وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ﴾ .

بيان لصدر الآية المباركة ، فإنّ مَن ترجع إليه الأُمور بجميع جزئياتها

وكليّاتها، لابدّ وأن يكون مبدأ لجميع تلك الأُمور، لما أثبتناه سابقاً من تلازم المبدأ والمرجع.

وفي الآية الشريفة من التهديد وتهويل الأمر ما لا يخفى، وإعلام بأنّ مَن كان يتوّجه إليه في الجملة لابدّ وأن يعدّ نفسه للرجوع إليه تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُم مِّنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾.

تثبيت وتأكيد لما ذكر في الآيات السابقة، وقد أورد عزّوجلّ من أحوال بنى إسرائيل بعد ما ذكر من الوعيد للاعتبار من أحوال الماضين، وللإعلام بأنّه يجرى في المخاطبين ما جرىٰ في الأُمم السابقة إن هم استمرّوا في العناد واللجاج، وأعرضوا عن الدّخول في السّلم، وزلّوا عمّا جاءهم من البيّنات.

والاعتبار بأحوال الماضين أمر تربوي له أهمّيته الكبرى في تهذيب النفوس والتأثير العظيم في إصلاحها. وقد اعتنىٰ به عزّوجلّ في القرآن الكريم بذكره تعالى أحوال الأُمم السابقة وما جرى عليهم، وفيه من الفوائد الكثيرة، بل هو أمر فطرى في الجملة، حتّى لقد ارتكز في النفوس: «أنّ التأريخ يعيد نفسه»، ولعلّنا نتعرّض للبحث عنه في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

وكيف كان، ففى الآية المباركة تسلية لنبيّنا الأعظم ﷺ، وانّها تشير إلى أنّ الجحود واللجاج طبيعة واحدة وإن تعدّدت مظاهرهما في الأُمم المختلفة، كقوم إبراهيم، وقوم لوط، وقوم موسىٰ، ومشركي العرب، وكلّ ذلك ينشأ من الصِّراع بين الحقّ والباطل الذي هو قديم، هو الصِّراع بين العقل والجهل.

وقد ذكر سبحانه بني إسرائيل لأنّهم كانوا وثيقي الصلة بالعرب، وكانوا مجاورين لهم، يعرفون من أخبارهم ويتتبّعون آثارهم فهم بمرأىٰ منهم ومنظر.

والمعنى: أنّ هؤلاء ـ بنى إسرائيل ـ قد آتاهم الله الآيات البينات التي

تهديهم إلى الحقّ، و توضّح لهم طريق السعادة، و ترشدهم إلى سبيل الرشاد، فاسألهم أيّها الرسول الكريم كم آتيناهم من آية بيّنة فأنكروها و كذّبوها، فعاقبهم الله تعالى أشدّ العقاب و عذّبهم بسوء العذاب، فاعتبروا بحالهم و ما آل إليه أمرهم من سوء العاقبة و ذهاب الملك و النبوّة عنهم.

و في السؤال تقريع و توبيخ لهم بما صدر عنهم من الطغيان و الكفران، بعدما أنعم الله عليهم النِّعَمِ و الإحسان.

قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

بيان لسنّة الله تعالى في خلقه، و تطبيق للكلّي، أي و مَن يغيِّر نعمة الله تعالى بالكفران و الجحود و يضعها غير موضعها، بعدما جاءته من الآيات البيّنات التي أرسلها الله لتكون سبباً في سعادته، فإنّ الله تعالى يعاقبه بأشدّ العذاب، والله شديد العقاب، لأنّه يرجع إلى وجوب شكر المنعم الذي هو أصل جميع الكمالات الإنسانية و درك المعارف الربوبية، فشدّة العقاب إنّما هي أمر وضعي يترتّب على مَن رضي بالذّل و الهوان، و الهمّ و الخسران، و قد عاقب نفسه بنفسه فحصلت له الندامة العظمى، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[1].

و في الآية الشريفة تهديد و توعيد لمَن يتعدّىٰ حدود ما أنزله الله تعالىٰ، و بيان لسنّته الجارية في خلقه، و تقدّم في الآيات السابقة نظير هذه الآية.

و قد نسب سبحانه العقاب إلى نفسه في المقام و غيره، مع أنّ الفعل منسوب إلى العبد بسبب سوء أعماله، و لكن نسبته إلى العبد بنسبة العلّة الفاعلية، و أما جزاء الفعل فإنّه منسوب إليه بنسبة العلّة الغائية، و ليس من الله تعالى إلّا جعل القانون و بيان الجزاء على الموافقة و المخالفة، و هو داخل في باب الإرشاد، و قد

---

١. سورة النحل: الآية ١١٨.

رجّحنا في أُصول الفقه ـ تبعاً للمحقّقين ـ أنّ الأوامر و النّواهي في التشريعيات إنّما هي إرشاد إلى المصالح اللازمة الدرك، أو المفاسد اللازمة الدفع، و بعد ذلك يحكم العقل باللزوم.

فالآية المباركة تبيّن حكماً من الأحكام المستقلّة العقلية، و هو وجوب شكر المنعم، و قد ابتنى الفلاسفة جملة من المسائل العلمية عليه.

قوله تعالىٰ: **﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾**.

الزينة: معروفة، و هي إمّا نفسانية كالعلوم و المعارف الحقّة، أو بدنية كالجمال و نحوه، أو خارجية كالمال و الجاه و نحوهما.

و القسم الأوّل: إمّا دنيوية، أو دنيوية و أُخروية معاً، كالمعارف الحقّة و الاعتقادات الحسنة و الأخلاق الفاضلة.

و بالجملة الزينة إمّا واقعية حقيقية، أو وهمية خيالية، التي هي ما سوى ما ينفع في الآخرة.

ثمّ إنّ الزينة المستعملة في القرآن الكريم.

تارةً: تنسب إلى الله تعالىٰ، قال سبحانه و تعالىٰ: **﴿وَلَٰكِنَّ اللهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾**[1].

و أُخرى: إلى الشيطان قال تعالىٰ: **﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**[2].

و ثالثة: تستعمل من دون أن تنسب إلى أحد، قال تعالىٰ: **﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ﴾**[3].

---

١. سورة الحجرات: الآية ٧.

٢. سورة الأنعام: الآية ٤٣.

٣. سورة الرعد: الآية ٣٣.

و الآية في موضع التعليل لما تقدّم في الآيات، و ذلك أنّ السبب في الزّلل، و عدم الدّخول في السّلم، و تغيير نِعَم الله تعالىٰ، و الجحود بآياته عزّوجلّ، إنّما هو تزيين الحياة الدّنيا و حبّها، هو الذي رأس كلّ خيطئة كما في الحديث، و هذه قضية وجدانية، و ذلك لأنّ كلّ إنسان محفوف بالشهوات الكامنة فيه، التي خلقها الله تعالى لحفظ النظام الأحسن، فإذا كان معتقداً بالمبدأ و المعاد يكون مانعاً من أن يتابع شهوات النفس و يعمل بها، و كلّ ما قوى هذا الاعتقاد يضعف المقتضي عن الفعلية، حتّى يصل إلى مرتبة ينعدم الرادع و المانع، فيصير المقتضي علّة تامّة للغواية، و كذا بالعكس، و حينئذٍ يكون حبّ الدُّنيا و زينتها سبباً في صرف النفس عمّا يوجب كمالها، و الإعراض عمّا يؤثّر في إصلاحها و تهذيبها، فلا يعمل إلّا ما ترتضيه نفسه وهواه، ولا يكون همّه إلّا إعمال شهواته، و تكون الدُّنيا أكبر همّه فلا تنفع فيه النذر و الزواجر، و لا يؤثّر فيه ما أنزله الله من الآيات البيِّنات.

و من ذلك يعلم أنّ الأمر لا يختصّ بالكافرين، بل يشمل كل مَن جرى فيه ما ذكرناه، فتشمل الآية الشريفة كلّ مَن بدّل النعيم الأبدي و السعادة الدائمة بالزخرف العاجل الفاني من المسلمين و غيرهم، الذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم، بل ربما كان العقاب فيهم أشدّ لتماميّة الحجّة عليهم بعد الاعتقاد بالإسلام و معارفه.

و تزيين الدُّنيا إمّا أن يكون من الشيطان و ميل النفس الأمّارة إليها، كما في قوله تعالىٰ: **﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ وَاللهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾**[1].

---

١. سورة الأنفال: الآية ٤٨.

و قوله جلّ شأنه : ﴿فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1].

و قوله تعالىٰ : ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لا يَهْتَدُونَ﴾[2].

أو يكون قد زيّنها الله تعالى للناس لأجل الامتحان و ابتلائهم ، كما في قوله تعالىٰ : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[3].

و في هذه الصورة إن وقعت الدّنيا و زينتها في طريق اكتساب المعارف إلهية و الكمالات الإنسانية و تهذيب النفس و إصلاحها ، فهي ممدوحة عنها و مضيّعة لها ، فهي الدّنيا المذمومة ، و بذلك يجمع ما ورد في السنّة المقدّسة من ذم الدُّنيا ، و ما ورد في مدحها ، فتحمل الذامّة على الثانية و المادحة على الأُولىٰ .

قوله تعالىٰ : ﴿وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

مادّة (**سخر**) تستعمل لإعمال الغرض المقصود قهراً، فإن كان استخفافاً بالطّرف و استهزاءً بالنسبة إليه تسمّى سخرية ، و إن كان لغرض آخر من الأغراض الصحيحة تسمّى تسخيراً.

و لهذه المادّة استعمالات كثيرة بهيئات مختلفة في القرآن الكريم :

قال تعالىٰ : ﴿لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾[4].

و قال تعالىٰ : ﴿لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سِخْرِيّاً﴾[5].

---

١ . سورة النحل : الآية ٦٣.

٢ . سورة النمل : الآية ٢٤.

٣ . سورة الكهف : الآية ٧.

٤ . سورة الحجرات : الآية ١١.

٥ . سورة الزخرف : الآية ٣٢.

و قال تعالىٰ: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ**﴾[١].

و المعنى: و يسخر الكافرون من الذين آمنوا. و الأسباب لذلك كثيرة، فإمّا أن يكون لأجل الزهد في الدُّنيا و الإعراض عن ملاذها و فقرهم فيها، أو لأجل تحمّلهم الشدائد و المصائب في جنب الله تعالىٰ، أو لأجل إيمانهم، أو غير ذلك.

و سخرية مَن زيِّن له شيء ورآه حسناً ممّن ليس على طريقته، أمر فطري في الجملة، فأهل الدُّنيا يسخرون من أهل الآخرة، قال تعالىٰ: ﴿**إِن تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ**﴾[٢].

و سخرية أهل الباطل لأهل الحقّ من مظاهر الصراع القديم بين الحقّ و الباطل، و الآية في مقام ذم سخرية المؤمنين، و قد أجمل سبحانه الذّم كما أجمل مدح فوقية المتقين على الكافرين، ليشمل جميع مراتب المدح و الذمّ، لأنّ لكلٍّ منهما مراتب، بل مراتب الفوقية غير متناهية.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**﴾.

بيان لحال المؤمنين في نعيم الآخرة، و أنّهم فوق الكافرين يوم القيامة، جزاءً لاستعلاء الكافرين عليهم في الدُّنيا و السخرية منهم.

و لم يذكر سبحانه و تعالى جزاء سخرية الكفّار في الدُّنيا، و اكتفى جلّت عظمته بأنّهم فوقهم يوم القيامة، لأجل تعليم أهل الإيمان بأنّ خسّة الطرف تمنع عن مجازاة المؤمن له، بل ينبغي له أن يكون ممّن مدحه الله تعالى بقوله جلّت عظمته: ﴿**وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً**﴾[٣]، و قوله تعالىٰ: ﴿**وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ**

---

١. سورة الجاثية: الآية ١٣.

٢. سورة هود: الآية ٣٨.

٣. سورة الفرقان: الآية ٧٢.

قَالُوا سَلاماً﴾[١].

و إنّما عبَّر سبحانه بـ﴿الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ و أثبت الفوقية لهم دون سائر المؤمنين، لبيان أنّ التقوى هي الأصل في الوصول إلى الدرجات العالية و إشارة إلى أنّ المقصود من الإيمان إنّما هو التّقوى، لا مجرّد القول باللسان بلا عمل من الجوارح و الأركان.

و يمكن أن يكون المراد من التّقوى في المقام الإيمان في مقابل الكفر، فيكون ذكر التّقوى للإشادة بفضلها و عظم منزلتها.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

أي: أنّه تعالى يرزق مَن يشاء من عباده كلّاً حسب الأهلية و الاستحقاق بغير حساب، لأنّ الذات و الفضل فيه جلّت عظمته غير متناهيين، و الله ذو الفضل العظيم.

و إنّما ذكر سبحانه هذه الجملة في ختام هذه الآية، ليعلم الناس أنّ الدُّنيا أيضاً بجميع جهاتها و شؤونها تحت إرادته الربوبية القيومية، و أنّ لإرادته عزّوجلّ دخلاً في الأسباب الظاهرية التي يؤتىٰ بها لتحصيل الرِّزق، كما لها دخل في تنظيم النظام الأحسن الربوبي، بل رزق مخلوقاته داخل في هذا النظام الربوبي، فلا يدور رزق عبد مدار صلاحه أو عدم صلاحه، فإنّا نرىٰ كثيراً من الفجّار أغنياء و كثيراً من الأبرار فقراء، بل الأمر يدور مدار الأُمور التكوينيّة و المصالح الواقعيّة، التي لا يعلمها إلّا الله تعالىٰ، و في الحديث:

«إنّما وسّع الله أرزاق الحمقي، ليعتبر العقلاء أنّ الدُّنيا لا تنال بمكر و حيلة».

***

١. سورة الفرقان: الآية ٦٣.

بحوث المقام

بحث دلالي:

تقدّم أنّ المراد من قوله تعالىٰ: ﴿**إِلَّا أَن يأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ**﴾ و ما في سياقه من الآيات المباركة، هو التجلّي الأعظم لإقامة الحقّ في النّوع.

و المستفاد من مجموع ما وصل من الكتاب المبين و السنّة الشريفة أنّه ثلاثة:

الأوّل: ليلة إسراء نبيّنا الأعظم سيد الأنبياء و خاتمهم، حيث به ختمت التشريعات السماوية، كما أنّ به فتحت أبواب العلوم الربانية، فوضع فخر الكائنات الدُّنيا تحت قدميه، و شرّف العرش بغبار نعليه، فأوحى الله جلّت عظمته إلى عبده ما أوحى، و قد أخذ ﷺ الحقّ من الحقّ بالحقّ، و هو يوم تشريع القوانين الإلهية، و قد ورد في بعض الدّعوات المعتبرة في البعثة و الإسراء: «اللّٰهمّ إنّي أسألُكَ بالتجلّي الأعظم».

الثاني: يوم كمال عقل جميع الناس واقعاً و عملاً، و هو يوم ظهور الإمام المهدي عجّل الله تعالىٰ فرجه، و هو أعظم أيّام التجلّي الربوبي، و قد أجمعت الأنبياء على أنّه سيأتي هذا اليوم، و أثبتته القواعد الفلسفية المتقنة، و في الحديث: «إذا ظهر الحجّة وضع الله يده على رؤوس العباد فتمّت بها عقولهم، وكملت بها أحلامهم»، و قد روى الفريقان بأسانيد متواترة عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «لو لم يبق من الدُّنيا إلّا يوم واحد، لطوّل الله ذلك اليوم حتّى يظهر رجل من ولدي يملأ الله به الأرض قسطاً و عدلاً كما ملئت ظلماً و جوراً».

الثالث: يوم الجزاء الأكبر، و هو يوم الجزاء على القوانين السماوية، يوم

ظهور الحقّ و العدل الإلهي.

هذا ما يمكن القول في هذه الموضوعات الثلاثة بإيجاز، و سيأتي في الموضع المناسب تفصيل كلٍّ واحد منها.

و يصحّ أن يراد بهذه الآية المباركة جميع هذه الموارد الثلاثة، إذ الحقيقة واحدة و إن اختلفت بالاعتبار، و قد ورد تفسير الآية بكلٍّ واحد منها:

فعن أبي جعفر الباقر عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾** قال: «هو يوم القيامة».

و في «تفسير العياشي»: عن الباقر عليه السلام في تفسير الآية المباركة: «ظهور المهدي عليه السلام»، كما ورد تفسيرها بالرجعة، كما رواه الصّدوق عن أبي عبدالله عليه السلام.

هذه هي تجلّيات الله تعالى الكبرىٰ، و هي أهمّ بمراتب كثيرة من تجلّيه لموسى بن عمران عليه السلام، و الاختلاف بينهما بالكليّة و الجزئيّة.

و من عجائب الأمر أنّ هذه التجلّيات الثلاثة غاية خلق العالَم مع أنّها من مبادئه.

***

بحث روائي:

في «الكافي» عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾**، قال: «في ولايتنا».

و في «تفسير العياشي»: عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السلام في قوله عزّوجلّ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾**، قال: «أُمروا بمعرفتنا».

أقول: حيث إنّ معرفتهم و الدخول في ولايتهم يشتمل على معرفة الله تعالى وأحكامه المقدّسة، فيكون من باب التطبيق لا محالة.

و في «التوحيد» و «المعاني» عن ابن فضّال، قال:

«سألت الرضا عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ: ﴿**هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ**﴾.

قال عليه السلام: «يقول: هل ينظرون إلّا أن يأتيهم الله بالملائكة في ظلل من الغمام و هكذا نزلت.

و عن قول الله عزّوجلّ: ﴿**وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً**﴾.

فقال عليه السلام: إنّ الله لا يوصف بالمجيء و الذهاب، تعالىٰ عن الانتقال، و إنّما يعني بذلك: وجاء أمر ربّك و الملك صفّاً صفّاً».

أقول: ما ورد في الحديث بيان حسن جدّاً للآية الشريفة، كما هو شأنه عليه السلام في بيان الآيات المتشابهات. و المراد بقوله عليه السلام: «هكذا نزلت» هو النزول البياني و التفسيري علىٰ قلب رسول الله صلى الله عليه وآله.

في «تفسير العياشي» عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ**﴾.

قال: «ينزل في سبع قباب من نور، لا يعلم في أيّها هو حين ينزل في ظهر الكوفة، فهذا حين ينزل».

أقول: المراد من قوله: «ينزل» أي القائم، بقرينة سائر الروايات الواردة في ظهور المهدي، مثل ما رواه أبو حمزة عن أبي جعفر عليه السلام، قال:

«يا أبا حمزة، كأنّي بقائم أهل بيتي ـ إلى أن قال ـ إنّه نازل في حباب من نور حين ينزل بظهر الكوفة».

و في روايات عن الأئمّة الهُداة عليهم السلام: «أيّام الله ثلاثة: يوم الظهور، و يوم الكرّة، و يوم القيامة». و في بعضها: «أيّام الله ثلاثة: يوم الموت، و يوم الكرّة، و يوم القيامة».

أقول: المراد من الظهور التجلّي، كما مرّ. و إنّ الحصر فيهما إضافيّ و ليس حقيقيّاً. و قد تقدّم في البحث الدِّلالي ما يرتبط بهذه الرِّوايات.

***

بحث فلسفي:

لقد ثبت في علمي الفلسفة و الكلام بالأدلة القطعية أنّ الله تعالى منزّه عن الجسم و صفات الإجسام، و لذا ذكر العلماء أنّ ما ورد في الكتب و السنّة ممّا ينسب إليه تعالى صفة من صفات الأجسام، لابدَّ من تأويله بما يليق بذاته المقدِّسة.

و ذلك: لأنّ ما أثبته محقّقوا الفلاسفة قديماً و حديثاً في درك حقائق الأشياء إنّما هو كشف الآثار و الخواص بحسب القدرة و الطاقة.

و أمّا كشف حقائقها و الوصول إلى كنهها، فإنّه يصعب جدّاً لو لم يكن مستحيلاً، فمثلاً أقرب الأشياء إلى الإنسان إنّما هو النفس الناطقة التي تحيط بالبدن كإحاطة المدبِّر الآمر بالمأمور المطيع المنقاد، و قد اجتهد العلماء منذ القدم في الفوز بحقيقتها و كشف النقاب عن هذا السّر المكنون، و لكنّهم لم يظفروا باللّقيا، واعترفوا بالعجز و القصور و لم يصلوا إلى حقيقة هذا الغيب المحجوب، هذا بالنسبة إلى الممكن المخلوق الضعيف و مثله كثير.

أمّا بالنسبة إلى الخالق العظيم اللطيف، فلا يمكن الإحاطة بذاته و كنه صفاته، و لا حقيقة أفعاله، و مع ذلك هو داخل في مخلوقاته لا دخول صفة، و خارج عنها لا خروج عزلة، فسبحان مَن لا يتناهى جلاله، و لا يدرك جماله، و لا يعلم أفعاله.

و في جملة من الدّعوات الشريفة المأثورة: «يا مَن لا يعلم ما هو، و لا كيف هو، و لا أين هو، إلّا هو»، فإذا كانت الذات هكذا فكلّما ينسب إليها أيضاً لابدّ أن

يكون كذلك.

و لم يقتصر وضع الألفاظ للمعاني بعالَم خاصّ، بل هي موضوعة للمعاني العامّة في جميع العوالِم، من ماديّاتها و مجرّداتها و غيبها و شهودها، فإنّ العلم مثلاً بالنسبة إلى عالَم عرض قائم بالموضوع، و في عالَمٍ جوهر في المحلّ، و في عالمٍ ثالث عين ذات الواجب الأقدس، و مع ذلك العلم علم بمفهوم واحد لا يتعدّد و لا يتغيّر ولا يتبدّل.

و مثال اخر: تقول رأيت زيداً في المنام جاءنى و قال لى كذا. مع أنّه ليس في الخارج من ذلك شيء. و يأتي ما ذكرناه في الألفاظ المنسوبة إليه عزّوجلّ مثل المقام: ﴿**إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ**﴾، و قوله تعالىٰ: ﴿**وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً**﴾[1]، و قوله تعالىٰ: ﴿**فَأَتَاهُمُ اللهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا**﴾[2]، و قوله جلّ شأنه: ﴿**اللهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ**﴾[3]، فإنّها مستعملة في المعنى الحقيقي، و لكنّ العوالم مختلفة، لا أن يكون المعنى متعدِّداً، فقولك: جاءني زيد، يشمل مجيئه راجلاً و راكباً، على الدابّة أو في المراكب الحديثة كالسيارة و الطائرة و غيرهما، و المجيء بالخلع و اللبس في عالَم المعنى. و في الجميع يصدق مجيء زيد حقيقة، فيكون إتيان الله تعالى عبارة عن قربه إلى خلقه و الإحاطة به، لا بمعنى فراغ مكان و إشغال مكان آخر. و سيأتي في نظائر المقام مزيد توضيح إن شاء الله تعالىٰ.

***

١. سورة الفجر: الآية ٢٢.

٢. سورة الحشر: الآية ٢.

٣. سورة الزمر: الآية ٤٢.

الآية ٢١٣

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾.

الآية المباركة تبيِّن الحالة الاجتماعية التي كان الإنسان عليها، و حاله من حيث ارتباطه بالله تعالى و إظهار صفاته عزّوجلّ في خلقه، و قد بيّنت أنّ الإنسان بطبعه يحبّ الاتحاد و الاجتماع، و يطلب بفطرته التفوّق و حصول المزية في الحياة و أمر الدّنيا، و لقطع التنازع و التشاجر بين الأفراد بعد أن لم يكن العقل وحده كافياً، و لذلك استدعى وضع القوانين المحكمة و إنزال المعارف الإلهية، فبعث الأنبياء و المرسلين و معهم الكتاب ليحكم بين الناس.

ثمّ بيّن أنّ النبوّة العامّة هي لطف للناس تنير لهم الطريق، و تهديهم إلى الصراط المستقيم، و ترشدهم إلى السعادة و صلاح أُمورهم الدنيوية و الأُخروية.

و بيّن عزّوجلّ حكماً عامّاً في النبوّة، أنّها لابدّ من اقترانها بالتبشير بالثواب، و الإنذار بالعقاب، ليتّصف ما يأتي به الأنبياء بصفة الإلزام و الثبوت، و بذلك بيّن سبب إرسال المرسلين و بعث النبيّين.

و ذكر سبحانه و تعالى أنّ الناس اختلفوا في أمر الدِّين و معارفه فاختلّت بذلك الوحدة التي قصدها الأنبياء و المرسلون، ووقع الاختلاف بعد التآلف و الاتّحاد.

و أعلمنا أنّ الاختلاف في الدِّين و ما جاء به الأنبياء، إنّما يكون ممّن أُوتوا الكتاب بغياً و ظلماً منهم، بعدما أتمَّ الله الحجّة عليهم، و هذا غير الاختلاف الذي هو فطريّ في أمر الدّنيا و وسائل الحياة، بخلاف الاختلاف الذي هو افتعالي في أمر الدّين.

و في ذلك تسلية لنبيّنا الأعظم ﷺ و المؤمنين.

ثمّ ذكر أنّ الله تعالى هدى المؤمنين إلى الحقّ بإذنه، والله يهدي مَن يشاء إلى صراط مستقيم.

والآية مرتبطة بما سبقها من الآيات في أنّها جميعاً تشير إلى ما يكون دخيلاً في سعادة الإنسان، و ما هو سبب في شقاوته، كما ذكرنا.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾.

مادّة (الناس) ممّا اختلف فيها أهل اللغة في مبدأ اشتقاقها..

فقيل: إنّه اناس.

و قال آخر: إنّه انوس.

و قال ثالث: إنّه إنسان.

و كيف كان، فهو معروف، و المراد به الأفراد المجتمعون من بني آدم، و قد ذكر هذا اللفظ في القرآن الكريم فيما يقرب من مائتين و أربعين مورداً، و جميع الكتب السماوية مشحونة به بلغات مختلفة، و هو محور حكايات ربِّ السّماء، و مورد دعوة الأنبياء، لا حدّ لمقصده و مسعاه إذا كان لله وإلى الله تعالىٰ، كما لا غاية لمنتهاه، لبقائه ببقاء الله تعالىٰ.

و هذا القرآن المهيمن على كتب السّماء قد أشار إلى بعض أحواله، و بيّن ما

يجب عليه أن يكون من أقواله و أفعاله، و ذكر ما يتنهى إليه أمره في مآله، و يكفي في هداية الإنسان أن يتأمّل في نفسه و يعرف منزلته من اُمته، و في الحديث عن عليٍّ عليه‌السلام: «رحم الله امرئً عرف من أين و في أين وإلى أين».

و الاُمّة كلّ جماعة يجمعهم جامع واحد، سواء كانوا من ذوى العقول أم لا، و سواء كان ذلك الجامع زماناً أم مكاناً أم شيئاً آخر، تسخيرياً كان أو اختيارياً.

ولهذا اللفظ استعمالات كثيرة في القرآن:

قال تعالىٰ: **﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عِنَ الْمُنْكَرِ وَ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾**[1].

و قال تعالىٰ: **﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلّاَ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَ إِلىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾**[2].

و قال تعالىٰ: **﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلّا خَلا فِيهَا نَذِيرٌ﴾**[3].

و قال تعالىٰ: **﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً﴾**[4].

و قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ هَذِه أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾**[5].

و قال تعالىٰ: **﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النّاسِ يَسْقُونَ﴾**[6].

و قد يطلق على الواحد، قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ﴾**[7]،

---

١. سورة آل عمران: الآية ١١٠.

٢. سورة الأنعام: الآية ٣٨.

٣. سورة فاطر: الآية ٢٤.

٤. سورة النمل: الآية ٨٣.

٥. سورة الأنبياء: الآية ٩٢.

٦. سورة القصص: الآية ٢٣.

٧. سورة النحل: الآية ١٢٠.

باعتبار أنّه سبب في اتّحاد جماعة، و اتّفاق في الدِّين.

و لم يبيِّن متعلّق الوحدة لإفادة العموم، فكان الناس متّحدين في جميع الشؤون، لا تفرّق بينهم في الشرائع و النِّحَل، و إنّ الاختلاف بينهم في اُمور الدُّنيا و ما يتعلّق بشؤون حياتهم، لما كانوا عليه من السذاجة و البساطة فكانوا على الفطرة الأوّلية التي لا اختلاف و لا تفرّق، و ليس لهم من العلوم إلّا البديهيات و الفطريات.

و يمكن تحديد هذا الدور بدور الطفولة في الحياة الإنسانية، فلم يكن يعرف من رموز الحياة و أسرار الطبيعة، و لم يكن همّه من العيش سوى نيل البقاء بالطرق الأوّلية، فكان يأوي إلى الكهوف و المغارات للعيش، و يتغذّى على النبات و ما يقع تحت يده من الصيد، و يدافع عن نفسه بأبسط وسائل الدفاع.

و بالجملة: أنّ في هذا الدّور من تأريخ حياة الإنسان على وجه هذه البسيطة، لم يكن تعقيد في أيِّ وسيلة من وسائل حياته، و هو على فطرته الأوّلية في جميع شؤونه العلمية و الاجتماعية و الدينية، و قد ورد في الحديث: «كانوا قبل نوح اُمّة واحدة على فطرة الله، لا مهتدين و لا ضلّالاً». فالوحدة هي الأصل ما لم يثبت التكثّر و التعدّد اللذين حصلا بعد قرون عديدة، و لم يبق الإنسان على هذه الحالة بل بمقتضى السَّير التكاملي أنّه استقبل اُموراً لم يكن يعرفها من قبل، و ازدادت معارفه و علومه بعد أن كانت مقتصرة على المحسوسات فقط، و تمكّن من الاستيفاء من الحياة بأفضل ممّا كان عليه، فاقتضى هذا الوضع أن يبعث الله النبيين مبشّرين و منذرين، و ينزل معهم الكتاب ليبيّن لهم طريق السعادة، و تحفظ لهم الوحدة و يرفع الاختلاف و التزاحم بينهم، و يسهّل لهم الاستفادة من مزايا الحياة بعد أن لم يتمكّن العقل ـ الذي هو شرع داخلي لوحده ـ أن يتصدّى لذلك، بل لابدّ من شرع خارجي يعضده كما ذكرنا مراراً.

و من ذلك يعلم أنّه لا يشترط أن يكون بعث الأنبياء عليهم السلام إلّا بعد حصول الاختلاف بين أفراد الناس، كما ذكره بعض المفسّرين.

و المشهور بين المفسّرين أنّ المراد بالآية الشريفة أنّ الناس كانوا أُمّة واحدة على الهداية، و الاختلاف إنّما نشأ بعد نزول الكتاب و بعث الأنبياء، فإن كان مرادهم من ذلك ما ذكرناه، من أنّهم كانوا على الفطرة غير جاحدين للربوبية، فلا إشكال، و إلّا فإنّ الهداية إنّما تحصل من بعث الأنبياء عليهم السلام و إنزال الكتب و المعارف الإلهية.

ثمّ ما هو الدّاعي لزعزعة الوحدة ببعث الأنبياء الذين هم يبغونها، و إشاعة الاختلاف و التنازع بين أفراد الإنسان؟!!

و قيل: إنّ المراد بالآية المباركة أنّ الناس كانوا أُمة على الضلالة، بقرينة قوله تعالىٰ: ﴿فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ﴾، لأنّ إرسال الرُّسل و إنزال الكتب إنّما يكونان لرفع الضلالة.

و لكن فساده واضح:

أمّا أوّلاً: فلأنّ مصلحة إرسال الرُّسل و بعث الأنبياء لم تقتصر على ما ذكر، بل يمكن أن تكون لإتمام الحجّة عليهم.

و ثانياً: إذا كانوا جميعاً على الضلالة، فما وجه نسبتها إلى البعض منهم وهم حملة الكتاب؟!

و قيل: إنّ المراد من الآية المباركة أنّ الناس أُمة واحدة من حيث بعض الأُمور الاجتماعية الفطرية، فلا غنىً لهم عن الاجتماع و التعاون، و لا يمكن حصول الكمال إلّا بهما، بلا تحديد لذلك بوقت من الأوقات، بل هو سنّة جارية بعد أن كان الإنسان مدنياً بالطبع، و الاجتماع يؤدى إلى الاختلاف و التشاجر، فلذلك بعث الله الأنبياء و المرسلين، فيكون الفعل الناقص في الآية المباركة (كان)

منسلخاً عن الزمان، و يدلّ على الثبوت.

و يشكل عليه: بأنّ ذلك خلاف ظاهر الآية الشريفة، كما أنّ تفريع بعث الأنبياء و المرسلين على مجرّد كون الإنسان مدنيّاً بالطبع، و أنّ الاجتماع يوجب الاختلاف، غير صحيح، بل ذكرنا أنّ بعث الأنبياء عليهم السلام لم يشترط فيه الاختلاف و التنازع، بل هو لأجل بيان الصراط المستقيم، و جلب السعادة، و إتمام الحجّة عليه، و الإنسان بفطرته يسعى إلى الكمال وجلب السعادة، و لا يتحقّق ذلك إلّا بإنزال الكتب الإلهية و المعارف الربوبية، كان هناك اختلاف أو لا.

قوله تعالىٰ: ﴿فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾.

البعث: يأتي بمعنى توجيه الشيء و إثارته، و يختلف باختلاف المتعلّق، و بعث الأنبياء إنّما هو لتوجيه الناس إلى المعارف الحقّة، و إثارة ما في عقولهم، فعن عليٍّ عليه السلام:

«فبعث فيهم رسله و واتر إليهم أنبياءه، ليستأدوهم ميثاق فطرته، و يذكّروهم منسيَّ نعمته، و يحتجّوا عليهم بالتبليغ، و يثيروا لهم دفائن العقول».

فجميع المعارف الربوبية كانت موجودة في الفطرة الإنسانية على نحو الاقتضاء و الاستعداد، و لكن احتجبت الظلمانية، و قد بعث الله الأنبياء لإزالة تلك الحجب.

و هذا بحث نفيس من مباحث الروح، و قد أيّدته نظريات علمية حديثة في مطلق علوم الإنسان، و يأتي في المحلِّ المناسب الكلام فيه إن شاء الله تعالىٰ.

والبشارة: هي الوعد برحمة الله و رضوانه وجنّته.

و الإنذار: هو الوعيد بعذاب الله تعالى و عقابه، و هما من حكمة بعث الأنبياء

و إرسال الرُّسل ، و بهما يتّصف ما يأتيه الأنبياء بصفة الثبوت ، و التمكين في نفوس أغلب أفراد الإنسان ، و إن كان بعض المؤمنين الصالحين يعبدون الله تعالى خالصاً لوجهه الكريم من دون أن تتعلّق نفوسهم بغيره .

و تقديم البشارة على الإنذار لأجل أنّه تعالى سبقت رحمته غضبه ، فيكون ذلك بلحاظ الجاعل و المشرِّع ، أو لأنّ تلك الوحدة التي كانت بين الناس في الاعتماد على الأمور الفطرية ، ممّا اقتضى تقديم البشارة على الإنذا في المقام .

و في بعض الآيات الأُخرىٰ قدّم سبحانه النذير على البشير ، قال تعالىٰ : **﴿إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾**[1] ، و قال تعالىٰ : **﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللهَ إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾**[2] ، و يكون ذلك بلحاظ حال العباد و المكلّفين ، حيث إنّ التوعيد أقوى لديهم على الحث على العمل من التبشير ، فمجموع الآيات الواردة في هذا السِّياق تجمع بين ما هو مقتضى شأنه تعالىٰ ، و ما هو مقتضى حال العباد ، فيكون الاختلاف باختلاف حالات الأُمم و سائر الجهات .

و إنّما عبرّ سبحانه و تعالى بالبعث دون الإرسال ، لأنّ حال الإنسان في هذا الدور من حياته على الأرض كانت حال خمود و خمول ، لا يقصد إلّا البقاء و الاستفادة من وسائل الحياة البسيطة كما ذكرنا ، فكان الأنسب أن يبعث الله النبيّين ليثيروا لهم الدّفائن التي أودعها الله تعالى في عقل الإنسان ، و ينبّهه بما يمتاز به عن سائر مخلوقاته ، و ما يؤول إليه أمره ، و ينير له طرق كماله و منازل سيره الاستكمالي ، و هذا هو وظيفة النبيّ الذي يبعثه الله تعالى إلى خلقه .

و قد ذكر سبحانه النبيّين دون المرسلين ، لأنّ النبيّ أعمّ من الرّسول ، فيشمل

---

١ . سورة الأعراف : الآية ١٨٨ .

٢ . سورة هود : الآية ٢ .

مَن ليس له كتاب و شريعة مستقلّة، فإنّه بنفسه يكفي في الحجّية و الدّاعوية إلى الله تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿وَ أَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾.

بيان لكون الأنبياء مبشّرين و منذرين، أي إنّ تبشيرهم و إنذارهم لا يكونان إلّا من كتاب الله تعالىٰ، و هو القانون الأتم الأكمل، والنظام الرباني التشريعي.

و المراد به في المقام: هو الضمّ، سواء كان في الإرادة أو في اللفظ أو في الحروف، أو في الصحيفة، أو في الخارج، و كلّ شيءٍ يراد فهو جمع في الإرادة، فإذا قيل فهو جمع في اللفظ، و إذا كتب فهو جمع في الصحيفة، و إن أُنشئ خارجاً فهو جمع الاتّحاد، و إذا عمل به فهو جمع في الخارج.

فالجامع في الجميع هو النظم و الجمع.

و قد استعمل الكتاب بتمام هذه الاستعمالات في القرآن الكريم، كما وردت هذه المادّة بهيئات مختلفة في القرآن العظيم، و في خصوص لفظ (الكتاب) في أكثر من مائتي مورد، و تستعمل في المعارف المعنوية و الشؤون الأُخروية.

و الكتاب: أخصّ من الصحيفة، قال تعالىٰ: ﴿**صُحُفاً مُّطَهَّرَةً فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ**﴾[1]، و عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «أنزل الله مائة و أربعة كتب، و أنزل منها على آدم عليه السلام عشر صحف، و على شيث خمسين صحيفة، و على أخنوع ـ و هو إدريس ـ ثلاثين صحيفة، و هو أوّل مَن خطّ بالقلم. و على إبراهيم عليه السلام عشر صحف، و التوراة، و الإنجيل، و القرآن».

و المراد من الكتاب في المقام جنسه ليشمل الشرائع السماوية الخمسة المختصة بأُولى العزم من الأنبياء: نوح، و إبراهيم، و موسىٰ، و عيسىٰ،

---

١. سورة البيّنة: الآية ٢ و ٣.

و محمّد عليهم‌السلام ، قال تعالى : **﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينَ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحاً وَالَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسىٰ وَعِيسىٰ﴾**[1] .

و يستفاد من هذه الآية المباركة بانضمام الآيات الأُخرى ، أنّ نوحاً أوّل مَن أتىٰ بشريعة في كتاب سماوي متضمّن لمنهاج إلٰهي ، يرشد إلى الصّلاح و يشمل من الأحكام و المعارف التي تهدي الإنسان إلى السعادة في الدّارين ، كلّ شريعة بحسب ما يلائمها من الظروف و القابليات ، إلى أن انتهت إلى شريعة خاتم الأنبياء الجامعة لجميع الشرائع الإلهية السابقة ، مع ما تختصّ بها من معارف ربوبية و أحكام إلٰهية .

و لا يستفاد من الآية أنّ لكلّ نبيّ كتاباً مستقلّاً ـ كما عن بعض المفسّرين ـ كما هو المعلوم من مثل هذا التعبير في المحاورات ، بل قصد منها أنّ النبيِّين يحكمون بالكتاب النازل من السّماء ولو كان نازلاً على بعضهم ، فيسمّى مَن أُنزل عليه الكتاب صاحب الشريعة ، و سائر الأنبياء يتّبعون أحد هؤلاء ، فإنّ النبوّات السّماوية ذات مراتب متفاوتة ، إمّا من جهة نفس النبيّ ، و الأنبياء يختلفون في مرتبة الاستعداد الذاتي كاختلاف سائر أفراد الناس فيه ، أو من جهة ما أُمروا بالإنباء عنه ، فإنّه يختلف اختلافاً كثيراً حسب المقتضيات و الظروف التي لا يحيط بها إلّا الله عزّوجلّ ، أو من جهة الأُمة بعد اتفاق الجميع في الإنباء عن المبدأ و المعاد و بعض المستقلّات العقلية . فالآية تشمل كلا القسمين من الأنبياء عليهم‌السلام .

و قوله تعالىٰ : **﴿بِالْحَقِّ﴾** يصحّ تعلّقه بالكتاب ، كما يصحّ تعلّقه بالنزول ، للتلازم بين حقيقة النزول و حقيقة الكتاب ، فإذا تعلّق بأحدهما يستلزم التعلّق بالآخر .

---

١ . سورة الشورى : الآية ١٣.

و إنّما وصف سبحانه الكتاب بالحقّ، لأجل إعلام الناس بأنّ الأنبياء إنّما بُعثوا و أُنزل معهم الكتاب لبيان الحقِّ و الهدى، فالقيد توضيحي، أتى به تجليلاً و تعظيماً للكتاب السّماوي، لا أن يكون احترازيّاً، وله نظائر في القرآن الكريم تأتي الإشارة إليها.

قوله تعالىٰ: ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾.

أي: ليحكم الكتاب المنزل من الله تعالىٰ، المتضمّن للشرع الإلهي، أو ليحكم الله عزّوجلّ المنزل للكتاب بين جميع الناس. و لا فرق بين الوجهين بعد اعتبار الحكم مطلقاً عند العقلاء بحسب الفطرة، ففي العرف يقال: حكم القانون، أو حكم الجاعل للقانون.

و هذه الآية و ما في سياقها بيان لإحدىٰ حِكَم و فوائد إنزال الكتب السَّماوية، و يدلّ عليه البرهان العقلي بالقول بأنّ الاختلاف وجداني بين الناس، و يجب رفعه في تنظيم النظام، و رفعه منحصر بالحكم بالحقّ، فيجب الحكم بالحقّ لرفع الاختلاف بين الناس، سواء كان في أُمور الحياة أو في غيرها ممّا يكون منشأه الجهل و الأهواء الباطلة.

و الحكم بين الناس بالحقّ من أهمّ الأُمور النظامية، و بزواله و اختلافه يختل النظام، و لذلك اهتم الإسلام به وحصر الحكم و الحاكم في أربعة:

الأوّل: أن يكون الحاكم و الحكم كلٌّ منهما بالحقّ، و الحاكم يعلم أنّ حكمه حقّ، و هذا مطلوب للرّحمٰن و يكون مصيره إلى الجنان.

الثاني: أن يكون الحاكم فاقداً للشرائط وكان حكمه حقّاً، و هذا مبغوض للرّحمٰن و مصيره إلى النّيران.

الثالث: الصورة السابقة مع كون حكمه باطلاً، و هذا أيضاً مثل السابق

بالأولى.

الرابع: أن يكون الحكام جامعاً للشرائط، و حكمه حقّ، و هو لا يعلم أنّه حقّ، و هو أيضاً مبغوض و مصيره إلى النّار، كلّ ذلك لكثرة أهمّية الحكم بالحقّ، الذي هو من صفات الله تعالىٰ، و أعظم منصب من مناصب الأنبياء، فلا وجه لأن يدنّس بما لا ينبغي أن ينسب إليهم صلوات الله عليهم أجمعين، و قد ذكرنا بعض ما يتعلّق بالمقام في كتاب القضاء من (مهذّب الأحكام).

قوله تعالىٰ: **﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ﴾**.

الاختلاف: هو التغاير في الجملة، و المتخالفين أعمّ من الضدين و المتناقضين، لإمكان ارتفاعهما و اجتماعهما، و الثاني لا يمكن اجتماعهما و إن أمكن ارتفاعهما، و الأخير لا يمكن فيه ارتفاعهما و لا اجتماعهما. و هذه المادّة كثيرة الاستعمال في القرآن بهيئات مختلفة.

و الاختلاف إمّا تكويني، كاختلاف الليل و النّهار، و اختلاف الألوان و الألسنة؛ أو اختياري ينتهي إلى الإرادة، و هي تنتهي إلى خصوصيّات الاستعدادات الذاتية، فتنتهي أخيراً إلى الذات، و هو ينتهي إلى القدرة الأزلية، و أُشير إلى ذلك في قوله تعالىٰ: **﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾**[1].

و لو قلنا بأنّ الاختلاف بين الناس في المقاصد و الغايات و سائر الفطريات لهم في الجملة، مقهورة تحت إرادة الحي القيوم على نحو الاقتضاء لا العلّية التامّة، لكان حسناً، و يترتّب على ذلك أهم أُمور النظام الأحسن و أعظمها، و يأتي شرح

١. سورة الروم: الآية ٢٢.

هذه الجمل في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

و مادّة (بغي) تأتي بمعنى تجاوز الاقتصاد في ما هو قابل للتجاوز، سواء تجاوز أم لا. و هو على أقسام:

فتارةً: من الحقّ إلى الحقّ.

وأُخرىٰ: من الباطل إلى الحقّ.

و هما ممدوحان.

و ثالثة: من الحقّ إلى الباطل.

و رابعة: من الباطل إلى الباطل.

و هما مذمومان.

و يمكن أن يستفاد ذلك من قوله تعالىٰ: **﴿يَبْغُونَ فِي النَّاسِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾**، فهو بالمفهوم يدلّ علىٰ ثبوت البغي بالحقّ.

و المراد به في المقام القسمان الأخيران من الأقسام.

و قد تستعمل بمعنى أصل الطلب، و لهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة كلّها بالنسبة إلى الناس، و لم أجد استعمالها بالنسبة إلى الله تعالىٰ، و لا بالنسبة إلى أهل الآخرة فيها، سواء كان في النعيم أو في الجحيم.

و المعنى: أنّ الاختلاف إنّما حصل من حَمَلة الكتاب العالمين به بغياً منهم و تجاوزاً، فحرَّفوا كتاب الله تعالى وضيَّعوه و تعدَّوا حدوده.

و يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾**، أنّ الاختلاف الحاصل في الكتاب و الشريعة لا يكون إلّا من حملة الكتاب، الذين قد استبانت لهم الآيات، و هم الأصل في الاختلاف الواقع في الأديان الإلهيّة، و أنّ غيرهم و إن كانوا على الخلاف، و لكنّهم منحرفون عن الصّراط و ليسوا بغاة، و يشهد لذلك الاختلاف في كلَ علم، فإنّه يكون من العالمين به دون غيرهم ممّن لا علم له به.

كما يستفاد من قوله تعالى: ﴿مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾، أنّ الكتاب إنّما نزل لرفع الاختلاف و التوفيق بين الناس و إسعادهم، بما فيه من الحجج الواضحة و البراهين القويمة، و لكن يشوب الحقّ أهواء العالمين به و أغراضهم الفاسدة و زيغهم، بتحريف الكتاب أو تأويله بما لا يرتضيه عزّوجلّ، أو بتبديل آياته، أو الأخذ بمتشابهاته و الإعراض عن محكماته.

و من مجموع الآية المباركة يستفاد أنّ الدِّين المنزل من الله تعالى لا اختلاف فيه، و هو موافق للفطرة التي لا تلبيس فيها، قال تعالىٰ: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾[1]، و الاختلاف إنّما يكون من غيره عزّوجلّ، الحاصل بين علماء الكتاب و حملته من بعد علم، و لذا يكون من بغي، و هو تعالى لا يعذر الباغي في الدِّين، و أمّا غيره ممّن انحرف عن الدِّين فقد يعذره إن اشتبه عليه و لم يستطع حيلة، و على ذلك دلّت آيات كثيرة قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2].

قوله تعالىٰ: ﴿فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾.

مادّة (أذن) تأتي بمعنى الإرادة و المشيئة، و قد استعملت فيهما في القرآن الكريم فيما يقرب من عشرين مورداً. و يلزمهما العلم، و لا ريب في أنّ الإرادة و المشيئة أخصّ من العلم، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ﴾[3]، و قال تعالىٰ: ﴿وَ مَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ﴾[4]، أي بإرادة الله

---

١. سورة الروم: الآية ٣٠.

٢. سورة الشورى: الآية ٤٢.

٣. سورة البقرة: الآية ١٠٢.

٤. سورة النساء: الآية ٦٤.

و أمره. و قال تعالىٰ: ﴿فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ اللهِ﴾[١]، و قال تعالىٰ: ﴿كَم مِّنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ﴾[٢]، إلى غير ذلك من الآيات الكريمة.

و الآية في مقام بيان الإيمان الحقّ، الذي لا اختلاف فيه واقعاً إلّا اختلاف حصل من بغي حملة الكتاب.

و المعنى: أنّ الله تعالى هدى الّذين آمنوا في مورد اختلاف الناس في الحقّ، الّذى هو الدِّين و المعارف الإلهية بعلمه و إرادته، فالهداية الحقيقية التي هي أشرف المقامات الإنسانية و أجلّ المعارج العرفانيّة، تنتهي إليه جلّت عظمته على نحو الاقتضاء، لا على نحو العلّية التامّة ليلزم الإلجاء و الجبر، فإنّ الله تعالى لا يجبر أحداً على الإيمان و الهداية، و يدلّ على ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَاللهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

و يستفاد من الآية المباركة: أنّ الله تعالى أفراداً من الناس في كلّ اُمّة لهم قابلية الهداية و الاهتداء إلى الحقّ، و هم المؤمنون الذين لا يؤثّر فيهم اختلاف الناس في الحقّ. بهم ينوِّر الله السَّبيل، و قد أفنوا حياتهم في سبيل الله تعالىٰ، و هم في سكون و اطمئنان و سائر الناس في اختلاف و اضطراب، و بهم تتم الحجّة على العباد.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

أي: يهدي و يوصل ـ علىٰ سبيل الاقتضاء ـ مَن أرادَ من عباده إلى الواقع، الذي هو الصراط المستقيم كما مرّ.

***

١. سورة آل عمران: الآية ٤٩.

٢. سورة البقرة: الآية ٢٤٩.

بحوث المقام

بحث دلالي:

يستفاد من الآية الشريفة أُمور :

الأوّل : أنّ الآية المباركة تدلّ على أنّ الفطرة الإنسانية و إن كانت سبب الاتّحاد في برهة من الدّهر ، إلاّ أنّها غير كافية في رفع الاختلاف و التنافر بين الناس . و الدِّين المنزل من الله تعالى المتضمِّن لمنهاج الأُمّة في الحياة ، و المتكفِّل لجميع شؤون الإنسان في الدّارين ، هو السبب الوحيد الرفع الاختلاف و التنافر و الاضطراب ، و أنّه يوجب سكون النفس و اطمينان القلب ، و الاستفادة ممّا أودعه الله تعالى في الإنسان من الفطرة و العقل ، و في الأرض من الوسائل ، بأحسن وجه ، و هو الذي يوجب الاتحاد بين أفراد الناس .

الثاني : أنّ الأديان الإلهية التي جاءت في سبيل سعادة الإنسان في الدّارين تختلف في الكمالات حسب مقتضيات الظروف ، فكلّ دين لاحق أكمل من سابقه ، إلى أن ينتهي إلى خاتم الأديان ، فإنّه يستوعب جميع احتياجات الإنسان ، و قوانينه أكمل القوانين . و لا كمال فوق ما جاء به خاتم النبيين ﷺ ، و لذا ختم سبحانه و تعالى النبوّة بما جاء به ﷺ .

الثالث : يستفاد من الآية الشريفة أنّ حكمة إرسال الرُّسل و بعث الأنبياء عليهم السلام إنّما هي تكميل الإنسان و بيان سبل السعادة له ، و رفع الاختلاف الذي هو من غرائز الإنسان بعد أن لم يتمكّن العقل و الفطرة بانفرادهما بتوجيه الإنسان إلى ذلك ، و قد خلق الله تعالى الإنسان و هو يحبّ الكمال و يسير نحو الاستكمال ، و الله تعالى هو الذي اعتنى بهداية كلِّ شيءٍ إلى تمام خلقه و كماله المعدِّ له ، قال

تعالىٰ: ﴿رَبُّنَا الَّذِيَ أَعْطىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدىٰ﴾[١]، و لا شيء أكمل من أن يهتدي الإنسان إلى سعادته وكماله في الدُّنيا والعقبى، فهو يرسل الرُّسل و الأنبياء لتكميل الإنسان وجلب السعادة له.

الرابع: تعلّق المشيئة بهداية عبد من عباده غير معلوم لغيره تعالىٰ، فلا يمكن أن يحيط بالخصوصيات غيره جلّت عظمته، وكذا بالنسبة إلى تعلّق المشيئة بضلالة أحد من عباده.

الخامس: يستفاد من الاقتصار على الصِّراط المستقيم في قوله تعالىٰ: ﴿وَاللهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، أنّه هو الهداية الحقيقية الأبدية التي لا نفاد لها، و أنّه أعلى مراتب الهداية، بل هُو الغاية القصوى لكلِّ مؤمن، و هو أعظم وسام يمنحه الله عزّوجلّ لمَن يشاء من عباده، يتعزّز به في الدُّنيا و يرفع به إلى الدّرجات العليا في العقبىٰ، و قد ذكرنا ما يتعلّق به في سورة الحمد، فراجع.

و ذكر لفظ (مَن) الظاهر في ذوى العقول من باب التغليب لا الحصر.

السادس: الحكم نحو من الإيجاد، و هو إمّا خارجي أو اعتباري، و في قوله تعالىٰ: ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾ هو الثاني، و الإيجادي منه يختصّ بالله جلّت عظمته، و هو يشمل جميع الموجودات بجواهرها و أعراضها و مجرّداتها، فإن جميع مخلوقاته تحت حكمه الشامل للسّماوات و الأرض.

و أمّا التشريعي، ففي القرآن الكريم و السنّة الشريفة منه شيء كثير.

***

بحث روائي:

في «تفسير العياشي» عن يعقوب بن شعيب، عن الصادق عليه السلام في قول الله عزّوجلّ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾.

---

١. سورة طه: الآية ٥٠.

«قال عليه السلام : كان هذا قبل نوح أُمّة واحدة فبدا لله ، فأرسل الرُّسل قبل نوح .

قلت : أَعَلىٰ هُدىً كانوا أم على ضلالة؟

قال عليه السلام : بل كانوا ضلّالاً ، كانوا لا مؤمنين و لا كافرين و لا مشركين» .

أقول : الظاهر أنّ في قوله عليه السلام : «فأرسل الرُّسل قبل نوح» ، إجمالاً ، لا سيّما بعد ملاحظة صدر الرِّواية و ما يأتي من الرِّوايات ، فإن أمكن حمله على محمل صحيح ، و إلّا يردّ علمه إلى أهله .

و المراد من قوله عليه السلام : «فبدالله» هو إظهار المخفى ، كما يأتي شرحه في قوله تعالىٰ : ﴿**يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ**﴾[1] .

كما أنّ المراد من قوله عليه السلام : «بل كانوا ضلّالاً» ، أي عدم إعمال فطرتهم بما أراده الله تعالىٰ ، لا الضّلالة في أصل الفطرة ، حتّى يناسب قوله عليه السلام : «كانوا لا مؤمنين و لا كافرين و لا مشركين» ، و ما يأتي من الروايات .

و في «المجمع» عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالىٰ : ﴿**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّن مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ**﴾ . قال عليه السلام :

«كانوا قبل نوح أُمّة واحدة على فطرة الله ، لا مهتدين و لا ضلّالاً ، فبعث الله النبيِّين» .

أقول : هذا الموافق للأمر التكويني لعدم تشعّب الأفكار ، بل كانوا على سذاجة الفطرة لا مهتدين بالهداية التشريعية ، و لا ضلّالاً بضلالة الكفر ، لعدم إتمام الحجّة بالرسل و عدم حدوثها بعد ، فلما بعث الله الرُّسل و أتمّ الحجّة بهم اختلفوا و تفرّقوا .

و في «تفسير العياشي» عن مسعدة ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، في قول الله تعالىٰ :

---

١ . سورة الرّعد : الآية ٣٩.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَ مُنذِرِينَ﴾ قال عليه السلام:

«كان ذلك قبل نوح، فقيل: فعلىٰ هدىً كانوا؟ قال عليه السلام: بل كانوا ضلّالاً، و ذلك أنّه لما انقرض آدم و صالح ذريّته، و بقي شيث وصيّه لا يقدر على إظهار دين الله الذي كان عليه آدم و صالح ذرّيته. و ذلك أنّ قابيل توعّده بالقتل كما قتل أخاه هابيل، فسار فيهم بالتقيّة و الكتمان فازدادوا كلَّ يوم ظلالاً، حتّى لم يبق على الأرض معهم إلّا مَن هو سلف، و لحق الوصي بجزيرة في البحر يعبد الله، فبدالله تعالى أن يبعث الرُّسل، ولو سئل هؤلاء الجهال لقالوا قد فرغ من الأمر، و كذبوا، إنّما هو شيء يحكم به الله في كلِّ عام ثمّ قرأ **﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾**، فيحكم الله تبارك و تعالىٰ ما يكون في تلك السنة من شدّةٍ أو رخاء أو مطر أو غير ذلك.

قلت: أَضُلّالاً كانوا قبل النبيِّين أم على هدىً؟

قال عليه السلام: لم يكونوا علىٰ هدىً، كانوا على فطرة الله التي فطرهم عليها، لا تبديل لخلق الله، و لم يكونوا ليهتدوا حتّى يهديهم الله، أما تسمع لقول إبراهيم: **﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِ رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الضَّالِّينَ﴾**، أي ناسياً للميثاق».

أقول: هذه الرِّواية تجمع بين ما دلّ على أنّهم كانوا قبل نوح ضُلّالاً، و ما دلّ على أنّهم لم يكونوا كذلك، فيكون المراد بالضلال، أي عدم فعلية دعوة الرُّسل الالهية فيهم. و سيأتي شرح البداء و ما قيل من أنّه قد فرغ من الأمر في الآيات المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

و في «تفسير العياشي» عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام:

«كان ما بين آدم و بين نوح من الأنبياء مستخفين و مستعلنين، و لذلك خفي ذكرهم في القرآن، فلم يسمّوا كما سمّي مَن استعلن من الأنبياء...».

أقول: إنّ الوجه في كونهم مستخفين، عدم صلاحية الظروف لإظهار

الدّعوة، كما عرفت في الرواية السابقة.

و في «نهج البلاغة» قال عليه السلام في خطبة له يذكر فيها خلق آدم عليه السلام:

«وأهبطه إلى دار البليّة، و تناسل الذريّة، و اصطفى سبحانه من ولده أنبياءَ، أخذ على الوحي ميثاقهم و على تبليغ الرسالة أمانتهم لما بدّل أكثر خلقه عهد الله إليهم، فجهلوا حقّه، و اتّخذوا الأنداد معه، و اجتالتهم الشياطين عن معرفته، و اقتطعتهم عن عبادته، فبعث فيهم رسله، و واتر إليهم أنبياءه ليستأدوهم ميثاق فطرته، و يذكّروهم منسيَّ نعمته، و يحتجّوا عليهم بالتبليغ، و يثيروا لهم دفائن العقول، و يروهم الآيات المقدَّرة....».

أقول: إنّ هذه الخطبة تشتمل على حكمة بعث الأنبياء و إرسال الرُّسل عليهم السلام، و أنّهم يدعون إلى الفطرة الإنسانية، كما أنّ الفطرة تدعوا إليهم أيضاً، فهم مع الفطرة متلازمان في الواقع، و لكنّ الفطرة بوجودها الوجداني لا تكفى في نوع الإنسان للداعوية، فلابد من تكميلها بحجّة خارجية، و هي الأنبياء و الرُّسل، كما ذكرناه في البحث الفلسفي.

و قوله عليه السلام: «واجتالتهم الشياطين»، أي استخفتهم فجالوا معهم في الضّلال.

و قوله عليه السلام: «ليستأدوهم»، أي يؤدّي لهم الأنبياء ميثاق الفطرة، و سيأتي إن شاء الله في الموضع المناسب شرح الخطبة الجليلة.

و في «التوحيد» عن هشام بن الحكم، قال:

«سأل الزنديق أبا عبدالله عليه السلام، فقال: فمن أين أثبتَّ أنبياءً و رسلاً؟

قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّا لما أثبتنا أنّ لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنّا و عن جميع ما خلق، وكان ذلك الصانع حكيماً، لم يجز أن يشاهده خلقه، و لا أن يلامسه و لا يلامسهم، و لا يباشرهم و لا يباشروه، و لا يحاجّهم و لا يحاجّوه، فثبت أنّ له سفراء في خلقه و عباده، يدلّونهم على مصالحهم و منافعهم، و ما فيه بقاؤهم و في

تركه فناؤهم، فثبت الآمرون و الناهون عن الحكيم العليم في خلقه، و ثبت عند ذلك أنّ له معبِّرين، و هم الأنبياء و صفوته من خلقه، حكماء مؤدبين بالحكمة مبعوثين بها، غير مشاركين للناس في أحوالهم و على مشاركتهم لهم في الخلق و التركيب، مؤيَّدين من عند الحكيم العليم بالحكمة و الدّلائل و البراهين و الشواهد: من إحياء الموتى و إبراء الأكمه و الأبرص، فلا تخلوا أرض الله من حجّة، يكون معه علم يدلّ على صدق مقال الرّسول و وجوب عدالته».

أقول: حديث شريف يبيِّن احتياج الناس إلى النبوّة، ووجوبها في الخلق و بيان ارتباط الخلق مع الخالق.

و يضمّن الحديث ما يجب أن يتّصف به الأنبياء و لزوم كون الأنبياء مظهرين للمعجزة في الخلق، ليكون ذلك علامة على أنّهم بُعثوا من عالم الغيب إلى عالم الشّهادة، و أنّه لا يمكن خلوّ الناس من أوّل خلقهم إلى آخر فنائهم عن حجّة لله تعالى عليهم، إمّا ظاهرة أو مستورة خفية، لعدم استعداد الظروف لظهورها. و كل ما ورد في الحديث الشريف مطابق للآيات القرآنية و الشواهد العقلية، كما ستعرف في المحلِّ المناسب إن شاء الله تعالىٰ.

***

بحث فلسفي:

إنّ موضوع النبوّة مطلقاً من الموضوعات العامة التي ترتبط بالإنسان من جميع جهاته، من نشأته إلى مماته، و برزخه و خلوده، و من حيث حياته الفردية و الاجتماعية، و من حيث ارتباطه مع الخالق العظيم و مع الخلق، و من حيث سعادته و شقاوته.

و بالجملة؛ أنّ لها تأثيراً مباشراً في كمال الإنسان، و لها ارتباط وثيق بالنفس الإنسانية، و قد بحث عنها في غير واحد من العلوم كعلمي الفلسفة

و الكلام ، و علوم الدِّين .

و قد اعتنى الله تبارك و تعالى بها اعتناءً بليغاً ، فأرسل الرُّسل و بعث الأنبياء و أنزل الكتب ، مع ما أودع في فطرة الإنسان من حبّ الكمال و السَّعي إلى الصَّلاح ، و ما ألهمه من العقل الذي يدعوه إلى الاستكمال بالحقّ اعتقاداً و عملاً ، و لكن كلّ ذلك لن يقدر على النّهوض إلاّ مع الانضمام بالنبوّة ، كما ستعرف .

و هي بالإضافة إلى أنّها تبليغ للأحكام الإلهية و المعارف الربوبية ، أنّها أهمّ وسيلة لتربية الإنسان وفق النظام الأحسن ، و أعظم سبيل لتثبيت تلك المعارف و الأحكام في النفس الإنسانية ، لأنّ لها ارتباطاً قريباً بها من حيث إنّها توجب رسوخ تلك المعارف و العلوم في النفس ، فتحدث ملكات تصدر عنها أعمال ترتسم بموجبها في النفس صور ، فيكتسب بها كمالات تعيّن لها طريق السعادة و القرب من الله تعالىٰ .

و بالعكس لو كانت تلك الملكات هي مجموعة صور عن الأعمال الفاسدة و العلوم الباطلة ، فتوجب الشقاوة و البعد عن الله تعالىٰ .

و لا ريب في أنّ تلك الملكات تحصل من الأفعال الاختيارية ، التي تصدر من شعور نفس كامن في الإنسان أنّه يسعى إلى الكمال، و أنّ له مبدئً فياضاً يفيض عليه بما يليق به من الكمال ، لأنّ وصول ذلك الكمال إلى المرتبة الفعلية و تبديل القوة إلى الفعل بحسب اختياره ، فإن كانت تلك الملكات و الأعمال صحيحة و فاضلة توجب السعادة ، و إلاّ فالشقاوة والبوار ، و لا يمكن أن يدفع هذا الشعور الباطنى في الإنسان إلاّ اعتقاد الصلاح و الفساد الذي يكون منشأ للنبوّة العامّة .

فتكون سعادة السعداء و شقاوة الأشقياء دخيلتين في نظام العالَم ، لأنّ الإنسان أعظم المخلوقات و أفضل الموجودات ، فهذا الموجود العجيب الذي

خلق لأجله ما في البرّ و البحر، و سخّر له الليل و النّهار، و فهو بوجوده النوعي غاية الخليقة، و لم يبارك الله جلّت عظمته على نفسه في جميع مخلوقاته بمثل ما بارك في خلق هذه الجوهرة الثمنية و الدّرّة اليتيمة، فهو مع ذلك كلّه معرض الكون و الفساد، وتزاحم الأضداد، و إهمال تربية مثل هذا الموجود العظيم يكون نقضاً في النظام الأحسن. و هذا الأمر الفطرى الوجداني هو منشأ التشريعات السّماوية، و إرسال الرّسل و بعث الأنبياء، و يمكن تسمية ذلك بقاعدة اللطف، كما سمّاه أهل الفلسفة و الكلام. و لا بأس بذلك، إذ لا مشاحة في الاصطلاح.

هذه خلاصة الدّليل العقلي للنبوّة العامة، و ينطبق على النبوّة الخاصة أيضاً.

قد يقال: إنّ في ذلك تعطيل العقل الذي أودعه الله تعالى في الإنسان و شرّفه به على جميع مَن عداه، فإنّ العقل بانفراده يكون كافياً للدّاعوية في السّير إلى الاستكمال، فلا يحتاج إلى النبوة و الخلافة الإلهية.

و لكنّه باطل: لأنّ العقل لو كان بمجرده من دون أن تشوبه الأفكار المادية و الإحساسات الناشئة من القوى الشهوية و الغضبية، لكان كافياً، فإنّه نور إلهيّ.

و لكن أنّى يكون مثل هذا.

نعم، هو بالقوّة، أمّا الذي موجود بالفعل فهو مشوب بالأفكار الماديّة و الإحساسات الشهوية و الغضبية، فلا يمكن له النهوض مستقلاً إلّا بتأييد غيبي إلٰهي، و يدلّنا على ذلك الأقوام الجاهلية الهمجية و البربرية، فإنّهم من أفراد الإنسان و فيهم العقل، و مع ذلك هم أقرب إلى الحيوان في تصرّفاتهم.

مع أنّه يمكن أن نقول بأنّ الاستكمالات إن كانت دنيوية فقط أمكن القول بالاكتفاء بالعقل، و أمّا الاستكمالات المعنوية التي توجب سعادة الدّارين، فهي لابدّ أن تكون من المبادئ السّماوية، و العقل بدونها لا يكفي.

فالكمال إمّا دنيوي، أي للدنيا و في الدُّنيا.

أو أُخروي، أي في الدُّنيا للآخرة.

أو هما معاً، أي لهما في الدُّنيا.

و لو فرض الاكتفاء بالعقل فإنّما هو في القسم الأوّل فقط، دون الأخيرين اللذين هما الكمال الحقيقي الذي يطلبه الإنسان بالفطرة، و هو لا يمكن طلبه إلّا بتأييد إلٰهي. و أمّا الأوّل فهو كمال جسماني ناقص.

ثمّ إنّ النبوّة العامّة التي جاءت لتكميل الإنسان و هدايته، ليست على نحو العلّية التامّة، بحيث يكون لها فعلية التأثير في الفرد و المجتمعات الإنسانية حتّى يستشكل بأنّ النبوّة ليست إلّا فرضية غير قابلة الانطباق على الحقيقة، لكثرة ما نرى من الشقاء و الخلاف في أفراد الإنسان.

لأنّ النبوّة ـ كسائر ما يدعو الإنسان إلى الكمال ـ هي من قبيل المقتضي، إنّما تؤثر إذا رفعت الموانع و الحجب، و وظيفة النبوّة إنّما هي إراءة الطريق و إنزال المعارف و الأحكام التي لها تأثير مباشر في النفس الإنسانية، و تثبّت بالأعمال الصالحة و الأفعال المرضية صفات و ملكات راسخة تصدر عنها الأعمال و تورّث مع الأجيال، فهي كاشفة عن أخلاق الفرد و صفاته، هذا بالنسبة إلى الفرد.

و أمّا بالنسبة إلى المجتمع، فهو إنّما يصلح بصلاح أفراده، و هذا ممّا لا يمكن إنكاره، و ما وصلت الإنسانية إلى ما نراه في الوقت الحاضر من الانحطاط و سوء الأخلاق و الشقاء، إلّا بإهمال الدِّين و الأخلاق الفاضلة و المعارف الحقّة.

هذا بالنسبة إلى أصل النبوّة التي تقرن بالوحي، الذي هو محاورة بين الموحي و الموحى إليه، تتعلّق بما يريده الله تعالى من عباده.

و أمّا عدد الأنبياء و المرسلين، فإنّ الوارد في القرآن الكريم أنّهم كثيرون مختلفون في الفضل، قال تعالىٰ: ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ**﴾[1]، و لم

---

١. سورة البقرة: الآية ٢٥٣.

يذكر لهم عدداً معيناً، و لم يقصص القرآن عن جميعهم، وإنّما قصّ عن بعضهم، قال تعالىٰ: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ**﴾[1].

فقد عدّ الله تعالى في كتابه الكريم خمسة و عشرين منهم، و هم:

آدم، و نوح، و إدريس، و هود، و صالح، و إبراهيم، و لوط، و إسماعيل، و اليسع، و ذو الكفل، و إلياس، و يونس، وإسحاق، و يعقوب، و يوسف، و شعيب، و موسى، و هارون، و داود، و سليمان، و زكريا، و يحيى، و إسماعيل صادق الوعد، و عيسى، و محمّد صلوات الله عليهم أجمعين.

و ذكر تعالى بعضهم بالكناية و التوصيف، قال تعالىٰ: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكاً**﴾[2].

و قال تعالىٰ: ﴿**أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خاوِيَةٌ عَلىٰ عُرُوشِهَا**﴾[3].

و قال تعالىٰ: ﴿**وَالأَسْبَاطِ**﴾[4].

و قال تعالىٰ: ﴿**فَوَجَدَا عَبْداً مِّنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْماً**﴾[5].

و قال تعالىٰ: ﴿**إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ**﴾[6].

و أمّا الأحاديث الواردة في عددهم فهي مختلفة، و المشهور أنّ عددهم مائة و أربعة و عشرون ألف نبيّ، ففي الحديث عن أبي ذر عن النبيّ صلى الله عليه وآله:

---

١. سورة غافر: الآية ٧٨.

٢. سورة البقرة: الآية ٢٤٦.

٣. سورة البقرة: الآية ٢٥٩.

٤. سورة البقرة: الآية ١٣٦.

٥. سورة الكهف: الآية ٦٥.

٦. سورة يس: الآية ١٤.

«إنّ الأنبياء مائة و أربعة و عشرون ألف نبي، و المرسلون منهم ثلاثمائة و ثلاثة عشر نبيّاً».

و أما أُولو العزم منهم، فهم خمسة ـ و هم سادات الأنبياء ـ نوح، و إبراهيم و موسى، و عيسى، و محمّد صلوات الله عليهم، قال تعالى **﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾**[1]، و لكلٍّ واحد من هؤلاء شريعة، قال تعالىٰ: **﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾**[2].

كما أنّ لكلٍّ واحد منهم كتاباً، قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾**[3].

و قال تعالىٰ: **﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾**[4].

و المراد بأُولي العزم: أُولو الثبات و الاستقامة فيما عهد إليهم ممّا أمرهم الله تعالى به ونهاهم عنه، و تبليغ ذلك إلى الأُمّة، أي الاستقامة في الدِّين بالدِّين و للدِّين بوحيٍّ سماويّ، قال تعالىٰ: **﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾**[5].

***

---

١ . سورة الأحقاف: الآية ٣٥.

٢ . سورة الشورى: الآية ١٣.

٣ . سورة الأعلى: الآية ١٨ و ١٩.

٤ . سورة المائدة: الآية ٤٦.

٥ . سورة الأحزاب: الآية ٧.

الآية ٢١٤

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾.

كلام في غاية البلاغة ،و خطاب في منتهى الفصاحة ، يقرع الأسماع بجواهر لفظه ، ويشدّ القلوب بآثار وعظه ، و أجلىٰ بيان لشرح سنّة الله تعالى الجارية في الأُمم ، من أنّه لا يمكن الحصول على المقصود و لا الظفر بالمطلوب إلّا بعد بذل غاية الجهد ، و لا يتحقّق الانتصار إلّا بعد الصبر و الاصطبار ، و مقاساة الهموم و الشدائد ، و الآية مرتبطة بالآيات السابقة ، من حيث إنّها تثبت ما ورد فيها ، فقد دلّت على لطف الله تعالى بالناس أن بعث إليهم الأنبياء و المرسلين ، ليرشدوهم إلى الكمال و السعادة ، و ذكر تعالى هنا أنّ ذلك لا يتم و لا ينال الفوز و الصّلاح إلّا بعد الجهد و مقاساة الهموم و الشدائد و الثبات و المصابرة حتّى يأتيهم النصر .

***

التفسير

قوله تعالىٰ : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ .

(أم) هنا منقطعة تفيد الإضراب بمعنى بل .

و الحسبان : مجرد الوهم بلا تصوّر لخصوصيات الموضوع حتّىٰ يؤخذ بالراجح منها .

و الخطاب لمَن هداه الله تعالى إلى الايمان ، و هم المسلمون الذين أمرهم الله عزّوجلّ بالدّخول في السِّلم و عدم اتّباع خطوات الشيطان ، فإنّ في ذلك سعادة الدّارين ، كما أمرهم بالاعتبار من أحوال الماضين الذين بدّلوا ما أنعم الله عليهم كفراً ، فحلّ عليهم غضب من ربِّهم .

و في الآية تثبيت لما ورد في الآيات السابقة ، و بيان لها بأنّ ما ذكر فيها لايتحقّق ، و لا يمكن الوصول إلى ما يريده ربّ العالمين و الدّخول في الجنة التي وعد المؤمنين بها ، إلّا بالثبات و المصابرة و التسليم و الرضا .

و هي تبيِّن حكماً فطريّاً بنى عليه صلاح الفرد و النوع ، و المجتمع ـ بل هو عادة الطبيعة أيضاً ـ و هو أنّه لا يمكن الفوز بالمقصود و الوصول إلى المطلوب إلّا بعد العمل و بذل الجهد ، و أنّ الأجر على قدر المشقّة ، فكلّما عظم المقصود اشتدّ السعي و الجهود ، و يستحيل في السنّة الطبيعية حصول الثمرة من دون غرس الشجرة ، كما يستحيل الأخذ بالنتائج و الغايات إلّا بعد تحصيل المقدّمات .

و في الآية التفات من الغيبة إلى خطاب المؤمنين ، بعد ما نزِّلوا منزلة الغيبة في أوّل الكلام ، و العدول عنهم في أثنائه ثم الرجوع إليهم بالخطاب معهم ، و ذلك لوجوه بلاغيّة .

قوله تعالىٰ : **﴿وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم﴾** .

المثل ـ بكسر الميم و سكون الثاء ، أو بفتحتين ـ كالشِّبْه و الشَّبَه ، و هو وصف الشيءِ و بيان نعوته التي توضحه ، و تضرب الأمثال للامتحان و الابتلاء .

و مادّة (خ ل و) تستعمل في المكان و الزمان . و إذا استعملت في الثاني تكون بمعنى المضيّ ، و الذهاب ، و الانقضاء ، قال تعالىٰ : **﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ**

خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾[١]، و قال تعالىٰ: **﴿وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ الْمَثُلاتُ﴾**[٢]، و قال تعالىٰ: **﴿سُنَّةَ اللهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ﴾**[٣]، و لها استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة، و كذلك في السنّة المقدّسة، ففي الحديث: «إنَّ الله تعالىٰ خلو من خلقه، و خلقه خلو منه». و المراد به المباينة لا العزلة، كما فسّر في أحاديث أُخرىٰ.

و المعنى: يا أيّها المؤمنون كيف تتوهّمون و تطعمون أن تدخلوا الجنّة و لما يجر عليكم ما جرى على الصالحين من قبلكم في شؤون دينهم و دنياهم، فإنّكم تبتلون و تمتحنون بمثل ما جرى على الغابرين، فإنّ الطريق المسلوك واحد، فكلّما جرى على السالكين الواصلين إلى المطلوب يجري على اللّاحقين لوحدة المبدأ، و الغاية، و السلوك.

و في الآية تسلية لنبيّنا الأعظم ﷺ و أصحابه، ممّا كانوا يلاقونه من المشركين المعاندين من صروف البلاء و أنواع الأذىٰ.

قوله تعالىٰ: **﴿مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا﴾**.

بيان للمثل الذي ذكره سبحانه فيما تقدّم.

و المس: هو اللّمس إلّا أنّ الثاني أعمّ من الأوّل، لأنّه لا يقال في المسّ إلّا و الممسوس معه، بخلاف الثاني فإنّه يصحّ أن يقال: لمسته فما وجدته.

و التعبير به في المقام لبيان أنّ البأساء و الضرّاء لم يعرضا عليهم فقط، بل أصاباهم و مستا و ذاقو شدائدهما، فصبر المؤمنون و ثبتوا على دينهم و لم يهنوا.

---

١. سورة آل عمران: الآية ١٤٤.

٢. سورة الرعد: الآية ٦.

٣. سورة غافر: الآية ٨٥.

و البأساء: ضدّ النّعماء، و هي يصيب الإنسان في غير نفسه من أنحاء الأذىٰ.

و الضرّاء: ضدّ السرّاء، و هي ما يصيب الإنسان في نفسه، كالقتل و الجرح و نحوهما.

و الزلزلة: هي الاضطراب الشديد، و تضاعف حروف لفظها يشهد على تضاعف معناها، و لم ترد هذه الهيئة في القرآن الكريم إلّا في ستّة مواضع، كلّها تدلّ على الشدّة و الاضطراب العظيم، سواء أكان في الدُّنيا أم في الآخرة:

قال تعالىٰ: ﴿**هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالاً شَدِيداً**﴾[1].

و قال تعالىٰ: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ**﴾[2].

قوله تعالىٰ: ﴿**حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ**﴾.

أي: أنّ الرسول و المؤمنين مع ثباتهم و صبرهم على تحمّل المكاره و الأذى، و إحاطة أعداء الله تعالى بهم، و وقوعهم في الاضطراب و الهول الشديدين، يفزعون إلى الله تعالىٰ، يطلبون منه النصرة، و يستمدّون منه عزّوجلّ العون، و يستنزلون رحمته.

و قوله تعالىٰ: ﴿**مَتىٰ نَصْرُ اللهِ**﴾، مقول قول المرتبطين مع الله تعالىٰ من الرسول و المؤمنين، دعاءً منهم و استنصاراً للحقّ، و رغبةً منهم في إظهار دين الله عزّوجلّ، و النصرة على الأعداء.

و يصحّ أن يكون مقول المؤمنين لرسولهم، أو يكون مقولهم لله تعالىٰ، و يجوز أن يكون بالاختلاف.

---

١. سورة الأحزاب: الآية ١١.

٢. سورة الحج: الآية ١.

و في الآية إرشاد للمؤمنين إلى أن يكونوا مثلهم، في الصَّبر و تحمّل الأذىٰ و الفزع إليه عزّوجلّ.

قوله تعالىٰ: ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ﴾.

جملة مستأنفة لا تتمّة لمقول الرسول و الذين آمنوا معه. و وعدٌ من الله تعالى لهم بالبشرى بالنصر و قربه منهم، كما وعد عزّوجلّ به في آيات أُخرىٰ، قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِين إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ﴾[1].

و لفظ (أَلا) بالفتح، يفتتح به الكلام للتنبيه و الإعلام، يؤتى به للإشعار بعظمة الكلام و أهمّيته، و في المقام لا شيء أهمّ و أعظم من قرب نصر الله تعالى لأهل البلاء و المحن، كما في قوله تعالىٰ: ﴿أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[2].

***

١. سورة الصّافات: الآيتان ١٧١ ـ ١٧٢.

٢. سورة يونس: الآية ٦٢.

بحوث المقام

بحث دلالي:

يستفاد من الآية الشريفة أُمور:

الأوّل: تدلّ الآيد الشريفة على دوام الابتلاء و الامتحان في الأُمم و جريانهما وفق السنّة الإلهية، و لا يُستثنىٰ من ذلك قوم ولا أُمّة.

و تدلّ أيضاً على تكرار الحوادث و ما جرى على الأُمم الغابرة، و هو المعبّر عنه بعود التأريخ و تكراره.

الثاني: أنّ تمنِّي الجنة بدون تحمّل متاعب التكليف و مشاقّه في مرضاة الله من اللغو الباطل، و من جوامع كلمات نبيّنا الأعظم ﷺ: «حُفَّتِ الجنّة بالمكاره». و يمكن أن يجعل ذلك من القواعد العقلية، من باب ملازمة المعلول للعلّة التامّة، و عدم انفكاكه عنها.

الثالث: أنّ تمنِّي النّصر من الله جلّت عظمته عند تناهي الشدّة، لا يكون منافياً للشكر و التسليم، و الرضا بالقضاء، لفرض أنّ الجميع منه تعالى و إليه عزّوجلّ. و من ذلك يعلم أنّه لا يضرّ بمقام الرسول لو طلب من الله تعالى النّصر مع علمه بوعده عزّوجلّ له به، فإنّ الرُّسل يطلبون من الله تعالى دائماً النّصر بلسان الحال أو المقال.

الرابع: يدلّ قوله تعالىٰ: **﴿أَلَآ إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ﴾**، على أنّ عند شدّة البلاء يكون النّصر، و تدلّ عليه أحاديث من السنّة الشريفة، منها قوله ﷺ: «عند تناهي الشدّة يكون الفرج».

الخامس: لم يذكر سبحانه درجات الجنّة و مقاماتها، لعدم تناهيها، و لأنّها

تختلف باختلاف مراتب المبتلين بالبأساء و الضرّاء.

و إذا كان هذا مَن أراد الوصول إلى الجنان، فكيف حال مَن أراد الوصول إلى ساحة الرّحمن و ظهور تجلياته عزّوجلّ، فالطريق يكون أصعب، و الامتحان أشدّ، فلابد من ترك ما سواه و التوجّه إلى مَن لا يقصد الملأ الأعلى إلّا إيّاه، و التفاني في حبِّ الله تعالىٰ، و مراقبة النفس في جميع الأحوال.

أُلاحظه في كلِّ شيءٍ رأيته و أدعوه سرّاً بالمنى فيجيب
ملأت به سمعي و قلبي و ناظري وكلّي و أجزائي فأين يغيب

السادس: أنّ قوله تعالىٰ: ﴿**أَلاَ إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ**﴾، يتضمّن قاعدة عقلية عرفانية، و هي محبّة الخالق لخلقه، والمعبود الحيّ القيوم لعباده، و استباق العلّة التامّة لمعلولها، و تربيبه العظيم لجميع جهات العبد بذاته و أعراضه، و قد أثبت أهل الفلسفة العملية أنّ هذا الشوق تكويني، كما فصّلوا ذلك في مباحث النفس، و شرح المقام يأتي في مستقبل الكلام إن شاء الله تعالىٰ.

***

بحث أدبي:

المعروف أنّ لفظ (أم) يتضمّن معنى الاستفهام، و هو إمّا منقطع بمعنى بل، كما في هذه الآية الشريفة، أو متّصل:

و هو تارة: بمعنى أو، كما في قوله تعالىٰ: ﴿**أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ**﴾[1].

و أُخرى: للتسوية، قال تعالىٰ: ﴿**سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ**﴾[2].

---

١ . سورة الدخان: الآية ٣٧.

٢ . سورة البقرة: الآية ٦.

و الفارق القرائن المعتبرة.

و الحق أنّه في الأصل حرف عطف، و ما ذكروه إنّما يستفاد من القرائن من باب تعدّد الدالّ و المدلول، كما صرّح به بعضهم، فلا اشتراك في البين، كما هو جارٍ في جملة ممّا عدّوه من المشترك.

ثمّ إنّ قوله تعالىٰ: ﴿**حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ**﴾، يجوز فيه النصب و الرفع، فعلى الأوّل يكون غاية لما سبق، و على الثاني يكون ما سبق من الدّواعي لصدور هذا القول من الرسول، و كلاهما صحيحان، لما ذكرنا من أنّ الرسول يستمد العون منه عزّوجلّ دائماً في جميع الأحوال، حالاً و مقاماً.

و (لمّا) لتأكيد النفي في مقابل الإثبات المؤكّد، و هو يناسب المقام. و الفرق بين (لمّا) و (لم) أنّ الأوّل لنفى قد فعل، و الثاني لنفي فعل. و يستنتج من ذلك فروق خمسة:

أحدها: ما ذكر.

الثاني: أنّ «لمّا» تنفي مع توقّع الحصول، و «لم» لنفي المنقطع، و قد ذكروه في المقام.

الثالث: أنّ «لمّا» للنفي المستمرّ إلى الحال، و منفي «لم» يحتمل الاتّصال.

الرابع: أنّ منفيّ «لمّا» لا يكون إلّا قريباً من الحال، و لا يشترط ذلك في منفيّ «لم».

الخامس: أنّ منفيّ «لمّا» جائز الحذف لدليلٍ، و لا يجوز ذلك في منفيّ «لم».

***

بحث روائي:

ذكر الواحدي في «أسباب النزول» في قوله تعالىٰ: ﴿**أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا**

الْجَنَّةَ﴾: نزلت هذه الآية في غزوة الخندق حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد و الشدّة و الحرّ (و الخوف) و البرد، و سوء العيش و أنواع الأذى، و كان كما قال الله تعالىٰ: **﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾**[1].

أقول: هذا من باب التطبيق و بيان بعض الصغريات، و إلّا فحكم الآية عامّ إلى قيام الساعة.

***

١. سورة الأحزاب: الآية ١٠.

الآية ٢١٥

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾.

هذه الآية تبيِّن حكماً من الأحكام الاجتماعية النظامية التي يتقوّم بها نظام المعاش و المعاد، فقد بيّنت أصل الإنفاق و ما ينفق به، و مَن ينفق عليه.

وهي مرتبطة بالآيات السابقة من حيث إنّها جميعاً ترشد الإنسان إلى ما هو السبيل في سعادته، و توطئه لما يأتي من الآيات الواردة في الجهاد من حيث إنّ بذل المال كبذل النفس من علامات الإيمان، فمَن وطّن نفسه على بذل المال، هان عليه بذل النفس في سبيل الله تعالىٰ.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾**.

الإنفاق: من المعاني المعروفة بين الناس. و أصله النقل و التبديل. سواء كان بالعوض ـ كما في المعاوضات ـ أو بدونه ـ كما في المجانيات لأغراض صحيحة أم فاسدة، في سبيل الدّنيا أم الآخرة. فالكلّ إنفاق إلّا أنّ بعض المذكورات ممدوح و بعضها مذموم. و لهذا اللفظ استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات شتّىٰ.

و السؤال يعرض لكلّ مؤمن يريد معرفة تكاليفة الشرعية، و منها أصل الإنفاق و جنسه، و مَن ينفَق عليه، و سائر خصوصيّاته، لئلا يكون هدراً و باطلاً.

و قد ورد مثل هذا السؤال في خمسة عشرة مورداً في القرآن العظيم:
قال تعالىٰ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ﴾[١].
و قال تعالىٰ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾[٢].

و في جميعها ترغيب للناس إلى السؤال عن الأحكام، و تحريض لهم بالاهتمام في رفع الجهل، و إعلان بأنّ السؤال من الرسول ﷺ سؤال من الله تعالىٰ، و إبلاغ بأنّ معلّم النبيّ ﷺ و مربّيه هو الله عزّوجلّ، و لذا عقّب سبحانه في جميع تلك الموارد بجملة ﴿قُلْ﴾. و قد تقدّم في قوله تعالىٰ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ﴾[٣] بعض ما ينفع المقام.

و السؤال و إن كان لمعرفة جنس ما ينفق و نوعه، فإنّ (مَا) إنّما تكون لمعرفة حقيقة الشيء، سواء بالمعنى المنطقي أم بالمعنى العرفي الذي تُنزّل عليه الخطابات القرآنية، و لكنّ الجواب عامّ يشمل جنس ما ينفق، و مَن يُنفَق عليه، لأنّ الخير يتضمّن جميع جوانب الموضوع و خصوصيّاته، زماناً و مكاناً و صفة. فإنّ الخير ما كان محبوباً عقلاً و شرعاً، و الحرام و المشتبه لا يكونان كذلك، فقد ورد في السنّة الشريفة أنّ الإنفاق منهما يكون إثماً وزوراً على المنفق، و هو مستفاد من هذه الآية الشريفة، فإنّ السنّة شارحة للقرآن العظيم الذي هو الأصل لجميع المعارف الإلهية، ولو ظهر القرآن في صورة التكثّرات فإنّه يظهر في السنّة المقدّسة. ولو تجلّت السنة الشريفة في الصورة الوحدانية لتجلّت في الصورة القرآنية. و الجميع شروق غيبي على العقل الكلّي المجرَّد، و تجلّ إلٰهي في عالَمي الملك و الملكوت، حصل لسعادة الإنسان و لتكميل العقول الناقصة.

---

١. سورة الأنفال: الآية ١.

٢. سورة البقرة: الآية ٢١٩.

٣. سورة البقرة: الآية ١٨٩.

و من ذلك يعلم: أنّ الجواب لم يكن تحويلاً لجواب آخر، بل كان جواباً شاملاً لما كان يقصد السائلون معرفته، و ما هو الأفضل لهم، و هو مَن ينفق عليه، فأجمل سبحانه في الأوّل لشمول لفظ الخير للجميع من الأعيان و المنافع و الانتفاعات و غير ذلك، و فصّل في الثاني لأجل الاهتمام به.

ويظهر ممّا تقدم: أنّ ما ذكره المفسّرون في المقام لا يخلو من مناقشة واضحة.

قوله تعالىٰ: ﴿**قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ**﴾.

الخير: مقابل الشرّ، و هما يتّصفان بالحقيقية و الإضافية، و لهذا اللفظ استعمالات كثيرة في القرآن الكريم. و يطلق على ذات المبدئ جلّت عظمته، وكلّ ما هو في صراطه و طريقه و مضاف إليه، حتّى الخلود في الجنّة، فهو من أعمّ الأشياء لفظاً و معنىً. كما أنّ الشر يطلق على ذات الشيطان، وكلّ ما في سبيله و يضاف إليه إلى الخلود في النار، و قد جمعهما عليٌّ عليه السلام في كلمته المباركة:

«ما خيرُ بخيرٍ بعده النّار، و ما شرّ بشرٍّ بعده الجنّة، وكلّ نعيم دون الجنّة فهو محقور، وكلّ بلاء دون النّار عافية».

و لم يعيّن سبحانه الخير هنا، لأنّه يختلف باختلاف الأعصار و الأمصار و الأُمم، فكلّ ما هو خير عرفاً داخل في هذه الآية، ما لم يرد نهي شرعي في البين.

و المعنى: قل في جوابهم ما يظهر لهم خصوصيات الموضوع، فيعرفون ما ينفقونه، و هو ما كان خيراً لوجه الله تعالىٰ، يرجع نفعه للمنفق و المنفَق عليه، و يعرفون مواضعه حتّى لا يكون الإنفاق في غير موضوعه تضييعاً للمال و تترتّب عليه المفاسد.

قوله تعالىٰ: ﴿**فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**﴾.

اليُتم في الإنسان: انقطاع الصبى عن أبيه قبل بلوغه، و في الحيوان عن أُمّه، و كلّ متفرّد في نوعه يتيم، يُقال: درّة يتيمة.

وابن السبيل: المنقطع عن ماله.

و المساكين: الفقراء.

و قدّم سبحانه الوالدين لأنّهما أقرب الناس، و لما تحمّلا من المشاق في التربية، و قد تقدّم في قوله تعالىٰ: **﴿لَّيْسَ الْبِرَّ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾**[1]، ما يتعلّق بالمقام فراجع.

ثمّ إنّ الإنفاق ينقسم حسب التكاليف الخمسة الشرعية، فهو إمّا واجب كالزكاة، و الخمس، و الكفّارات، و الفدية.

أو مندوب كالهدايا و العطيات و نحوهما ممّا هو كثير.

أو مكروه، كالإنفاق على الأجنبى مع وجود ذى رحم محتاج، أو الإنفاق على البعيد مع احتياج الجار و فقره، و عدم المانع من الدفع إليهما في البين.

أو حرام، كالإنفاق بالأموال المحرَّمة أو المشتبهة في ما إذا وجب الاحتياط والاجتناب عن أطراف الشبهة، و هي كثيرة.

أو مباح، كالإنفاق للتوسعة ـ من غير الحقوق الواجبة ـ على فقير عنده ما يكفيه لضروريات معاشه.

و التفصيل مذكور في كتب الأحاديث و الفقه.

قوله تعالىٰ: **﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾**.

وعدٌ من الله تعالى بالجزاء على الخير الصادر من كلّ فاعل، وإعلام بأنّه لا يغيب عنه، فهو محفوظ عنه لا يذهب هدراً باطلاً، بل يجازي عليه بالجزاء الأوفىٰ.

---

١. سورة البقرة: الآية ١٧٧.

و إنّما ذكر سبحانه الخير مع أنّه عالم بجميع ما يصدر عن الإنسان من خير و شرّ، قال تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[1] للاهتمام به، و كثرة العناية به مطلقاً.

و الآية مع إيجازها تشتمل على الخير و ثمرته، و علم الله تعالى به، و جزائه عليه، و ذلك لأنّ الخير محبوب له، و هو عالم بصدوره و محبّته لشيء تكون جزاءً حسناً له.

و يستفاد من هذه الآية أُمور:

الأوّل: ترغيب الناس في فعل الخير، و الاستكثار منه، لغرض أنّه في علم الله تعالى لا يغيب عنه.

الثاني: الإيماء إلى كون الإنفاق و فعل الخير ينبغي أن يكون بعيداً عن الرياء و الشرك، و المنّة و جميع أنحاء الشرّ، فإنّ الإنسان إذا استحضر عند فعله الخير علم الله تعالى به خلص عمله.

الثالث: عدم احتقار اليسير من المال في الإنفاق، فإنّ المناط كلّه خيرية الإنفاق و محبوبيّته عند الله تعالى و عند الناس، قال تعالىٰ: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[2]، و لذا استبدل عزّوجلّ الإنفاق في صدر الآية و ذيلها بالخير و فعله.

الرابع: يستفاد من إطلاق هذه الآية و أمثالها أنّ ذات الخير محبوبة له عزّوجلّ، سواء قصد في فعله القربة أم لا.

نعم، لابدَّ أن يكون خالصاً من أنحاء الشر، كما ذكرنا.

***

١. سورة التوبة: الآية ١٦.

٢. سورة آل عمران: الآية ٩٢.

بحوث المقام

بحث روائي:

في «المجمع» في الآية: أنّها نزلت في عمرو بن الجموح، و كان شيخاً كبيراً ذا مال كثير، فقال: يا رسول الله، بماذا أتصدَّق؟ و على مَن أتصدّق؟ فأنزل الله هذه الآية.

و في «الدرّ المنثور» عن ابن المنذر، عن ابن حيّان مثله.

أقول: السؤال و إن كان عن أصل الإنفاق و مَن ينفَق عليه، و لكن لا وجه لتخصيص ظاهر الآية بذلك بعد صحّة إرادة جميع خصوصيّات الإنفاق، كما ذكرنا.

و في «الدرّ المنثور» عن ابن جرير و ابن المنذر، عن ابن جريح، قال: «سأل المؤمنون رسول الله ﷺ أين يضعون أموالهم؟ فنزلت ﴿**يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ**﴾. فذلك النفقة في التطوع، و الزكاة سوى ذلك كلّه».

أقول: يجري فيه ما تقدّم في سابقه. و يأتي أنّ الآية شاملة لجميع أقسام الإنفاق واجباً كان أو غيره، بحسب ما فسّرت في السنّة، فلا وجه للتخصيص، كما لا وجه للنسخ.

وفي «الدرّ المنثور» أيضاً، عن السدي، قال: يوم نزلت هذه الآية لم يكن زكاة، و هي النفقة ينفقها الرجل على أهله، و الصدقة يتصدّق بها فنسختها الزكاة.

أقول: لا نسبة بين هذه الآية و بين آية الزكاة، إلّا أن يراد من النسخ شيء آخر.

***

الآية ٢١٦ ـ ٢١٨

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ
تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ يَسْأَلُونَكَ عَنْ الشَّهْرِ الْحَرَامِ
قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ
مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنْ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ
دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ
أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ
آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ وَاللهُ غَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾.

بعد أن ذكر سبحانه في الآية المتقدّمة بذل المال في سبيل الله، فكان توطئة لهذه الآيات الواردة في الجهاد في سبيل نصرة الدّين، و بذل النفس لإعلاء الحقّ.

و قد ذكر عزّوجلّ بعض الاعتراضات على هذا التكليف الجديد، و بيّن أنّ الفتنة في الدِّين أكبر من القتل، و به أجاب عن اعتراض المعترضين، ثمّ ذكر أنّ صراع الحقّ مع الباطل قائم لابدَّ من إزالته، و أنّ الارتداد عن الدِّين يوجب الحبط و الخلود في النار، كما أنّ الاستقامة في الدِّين و الجهاد في سبيله، يكون موجباً للدخول في رحمة الله و غفرانه.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾.

الكتابة هنا تأتي بمعنى الفرض والوجوب، و الضمير يرجع إلى المسلمين، سوى مَن خرج بالدّليل، كما يأتي.

والمراد (**بالقتال**) الجهاد مع الكفّار و قتالهم و محاربتهم.

و **الكره**: عدم الرغبة إلى الشيء في مقابل الرغبة إليه، و يصحّ اجتماعهما في شيءٍ واحد باعتبارين، فيُقال: إنّي أرغب إلى هذا الشيء و أكرهه، من حيث إنّ الشرع أو العقل ذمّه. أو يقال: إنّي أكرهه و لا أرغب فيه من حيث الطبع، و أرغب إليه من حيث إنّ العقل أو الشرع مدحه. و المقام من قبيل ذلك، فإنّه مكروه من حيث الطبع و مرغوب من حيث الشرع، و ذيل الآية الشريفة يبيّن ما قلناه.

و **قيل**: إنّ الكره ـ بالضّم ـ ما كان فيه مشقّة ذاتاً ـ و بالفتح ـ تحميل المشقّة على الإنسان من الغير، فالحقيقة واحدة، و الفرق بالاعتبار، قال تعالىٰ: ﴿**لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً**﴾[1]، و قال تعالىٰ: ﴿**فَقَالَ لَهَا وَ لِلأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً**﴾[2]، و لا بأس بذلك، و هو من محسّنات الكلام.

و **قيل**: إنّ الكره ـ بالضم و بالفتح ـ واحد حقيقة، كالضُّعف و الضَّعف.

و قد ذكر في كون القتال كرهاً وجوه:

منها: أنّ القتل و القتال متضمّن لفناء النفوس و التعرّض للآلام، وذهاب الأموال، و مفارقة الأهل و الأحبّة، و ارتفاع الأمن و الرفاهية، و غير ذلك ممّا

---

١. سورة النساء: الآية ١٩.

٢. سورة فصّلت: الآية ١١.

أوجب كراهية النفوس له و مشقّته على الناس طبعاً ، و إن كان المؤمنون لا يرفضون ذلك من حيث إنّ الله تعالى أراد منهم ذلك ، و يشبه ذلك الدواء الذي يتناوله المريض فإنّه يرفضه بطبعه ، و لكن من حيث إنّه يريد الصحة و الشفاء فإنّه يرغب إليه .

و منها : أنّ ذلك بالنسبة إلى بعض المؤمنين دون جميعهم ، فإنّ الله تعالى مدح طائفة بالطاعة و الصدق و الاستقامة في الدِّين ، و عاتب طائفة أُخرى بالتهاون و الزيغ و النفاق ، فنسب الكراهة إلى جميعهم باعتبار أنّ بعضهم كاره له ، و هذا جارٍ في معاتبة الأقوام و الأُمم ، كما هو ظاهر من الآيات القرآنية .

و منها : أنّ المؤمنين كانوا يكرهون القتال لأنّهم كانوا يخافون الغلبة للعدوّ ، الذي له من القوّة و العدّة ما لم تكن للمسلمين ، فلا يتم لصلاح الإسلام والمسلمين ، فهم في الواقع يكرهون الاستعجال فيرون الأصلح فيه التأخير حتّى يتمّ لهم الاستعداد .

ومنها : أنّ المؤمنين تربّوا بتربية القرآن و تخلّقوا بالأخلاق الفاضلة، فامتازوا بالشفقة و الرحمة ، فهم يكرهون القتال لكونه خلاف ذلك .

والحقّ ما ذكرناه من أنّ القتال مع أعداء الدّين و المشركين، من حيث كونه إزهاقاً للروح و موجباً لتوارد الآلام و البعد عن الأوطان ، و إفناءً للأموال فهو مكروه للنفوس ، و من حيث كونه مأموراً به و موجباً لإعلاء كلمة الحقّ ، وكون مآله الراحة الأبدية، و إن اقترن بالهموم و الغموم الدنيوية ، فهو محبوب للمؤمنين المخلصين في إيمانهم ، الراغبين في نصرة الإسلام و دين الحقّ . فحكم هذه الآية من الأحكام العقلية الواقعية .

قوله تعالىٰ : **﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾** .

(عسىٰ) في مثل هذه الآيات إنّما أُتي بها بلحاظ حال المـخاطب ، فـيصحّ الكلام حينئذٍ من دون عناية ، كما يقول الأب الحكيم لولده : شاور في أُمورك أهل النصيحة و الإخلاص ، عسىٰ أن يكمل عقلك .

و إن استعملت بلحاظ حال المتكلِّم ، فلابدّ أن تصرف عن معناها الحقيقى ، لاستحالة التمنّي و الترجّي و الطمع بالنسبة إليه جلّت عظمته ، و قد تقدّم ما يتعلّق بذلك فيما مرّ من الآيات .

و هذه الآية الكريمة ـ و ما في سياقها ـ تدلّ على أنّ ما وراء هـذا العـالَم المادى الذي يدور مدار الأوهام و الخيال ، عالم آخر لا يكون فـيه إلّا الحـقائق المتأصّلة و الإدراك الصحيح المطابق للواقع ، فربما يكون ما نزعمه خيراً في هذا العالَم شرّاً في ذلك العالَم ، و ربما يكون شرّاً في هذا خيراً في ذلك ، و قد ثبت ذلك بالأدلّة العقلية أيضاً ، و أُيّدت بالتجارب الشخصية و النوعية ، و لا معنى للاستكمال إلّا ذلك .

قوله تعالىٰ : ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ .

تأكيد لما تقدّم ، و بيان لخطأ معتقدهم ، فإنّه بعد أن ذكر ما تزلزل به جهلهم المركّب ، و حصل لهم الشكّ في اعتقادهم و تصوّرهم ، أعقب سبحانه بأنّه عالم بحقائق الأُمور ، و أثبت العلم المطلق و نفاه عنهم و أنّهم لا يعلمون إلّا ما علّمَهُم الله تعالىٰ ، فلابد من تسليم الأمر إليه .

و الآية تثبت العلم المطلق لله عزّوجلّ ، و قد دلّت الأدلّة العقلية و الشرعية عليه ، فإنّ العلم الحقيقي إنّما هو فيما إذاكان علماً بمبدأ الشيء ، و غايته ، و مادّته ، و صورته ، و جميع عوارضه الشخصية ، و تمام جهات استكماله و زمانه ، و مكانه ، و بقائه ، و فنائه ، و ما يتعلّق به ، و ما يتفرّع عنه ، كلّ ذلك على نحو العلم الحضوري

الفعلي الإحاطي، و مثل ذلك محال بالنسبة إلى غيره جلّت عظمته، لأنّ الأشياء من أوّل حدوثها إلى آخر ما يتوارد عليها من الصور و الاستكمالات حاضرة لديه فعلاً، بلا تدرّج وجودى، أو تخلّل زمان في البين، فهي في هذا العالَم كنقطة واحدة حاضرةً لديه بلا تقدّم و تأخّر في البين.

و هذا هو الذي حيّر الأفهام و زلّت فيه الأقدام، مع كون العلم عين ذاته الأقدس، فكيف يمكن أن يوجد مثل هذا العلم في غيره؟! مضافاً إلى أنّ العلم الحضوري الحقيقي مختصّ به، و علم ما سواه حصولى على مراتبه الكثيرة، مع أنّ غالب علوم ما سواه اعتقادي، و هو أعمّ من الإحاطة الواقعية بحقيقة الشيء، و لذلك كلّه كان علمه عزّوجلّ على الإطلاق، كما هو قوله عزّوجلّ: ﴿**وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُم لا تَعْلَمُونَ**﴾، و في بعض الدّعوات المأثورة:

«سبحانك، تعلم وزن الظلمة و النور، سبحانك، تعلم وزن الفيء و الهواء، سبحانك، تعلم وزن الرّيح كم هي من مثقال ذرّة، سبحانك تعلم عجيج الوحوش في الفلوات، و معاصي العباد في الخلوات، و أنين الحيتان في البحار الغامرات، سبحانك تعلم لمحات العيون، و خطرات القلوب، و خائنة الأعين و ما تُخفي الصدور».

و مبحث علمه عزّوجلّ من المباحث الجليلة المهمّة في علمي الفلسفة و الكلام، و سيأتي في الموضوع المناسب شرح ذلك إن شاء الله تعالىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ**﴾.

جملة (**قتالٍ فيه**) بدل اشتمال عن الشهر الحرام، لأنّ الزمان يشتمل على ما يقع فيه، و نظيره في المكان قوله تعالىٰ: ﴿**قُتِلَ أَصْحَابُ الأُخْدُودُ النَّارِ ذَاتِ**

الْوَقُودُ﴾[1].

و المعنى: يسألونك عن القتال في الشهر الحرام.

و إنّما وقع السؤال عن الشهر تعجباً من هتك حرمته، و إلاّ فإنّه كان لأجل القتال فيه.

و من مجموع السؤال و الجواب يستفاد أنّ حادثة وقعت في الشهر الحرام اقتضت هذا السؤال، و قد ورد في الروايات ما يبيِّن تلك الحادثة، و يأتي في البحث الروائي ذكرها.

و السؤال يمكن أن يكون من المسلمين على سبيل الاستفهام، أو من المشركين علىٰ سبيل الإنكار.

قوله تعالىٰ: **﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾**.

أي: قل في جوابهم إنّ القتال في الشهر الحرام كبير إثمه، إن لم يعارضه ما هو أكبر منه، فإنّ ترك القتال في الشهر الحرام إنّما هو لأجل حرمة الشهر الحرام، و احترام الناس له، فإذا عارض ذلك ما هو أعظم و أكبر، كالفتنة من المشركين و الصد عن سبيل الله، أو إذا ابتدأ المشركون بالقتال في الشهر الحرام، فلا ريب في جواز قتالهم حينئذٍ.

وكيف كان، فالآية تدلّ على حرمة القتال في الشهر الحرام.

قوله تعالىٰ: **﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَاللهِ﴾**.

هذه الآية وردت في ذمّ المشركين، و ذكر مطاعنهم و ما اقترفوه من الكبائر التي أوجبت قتالهم، فذكر سبحانه أُموراً أربعة:

---

١. سورة البروج: الآية ٥.٤.

الأوّل: الصدّ عن سبيل الله. و الصدّ يأتي بمعنى الصّرف و المنع، قال تعالىٰ: ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾[1]، و ربما يأتي بمعنى الانصراف أيضاً، قال تعالىٰ: ﴿يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً﴾[2].

و غالب استعمال هذه الكلمة إنّما هو في الصرّف و المنع عن الحقّ، و هي كثيرة الاستعمال في القرآن الكريم بهيئات مخلتفة.

و المراد من سبيل الله: عبادته و الدخول في دينه، و منه منع النبيّ ﷺ ومَن معه من المؤمنين عن دخول مكّة المكرّمة.

الثاني: الكفر بالله جلّت عظمته.

الثالث: الصّد عن المسجد الحرام إذا كان عطف ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ على سبيل الله، فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام تأكيداً و تعظيماً، و يصحّ العطف على الضمير في ﴿بِهِ﴾، أي كفر بالمسجد الحرام، لأنّ إلقاء احترام المسجد الحرام المجعول له كفر به شرعاً.

الرابع: إخراج أهل المسجد منه، وهم رسول الله ﷺ و المؤمنون، و هذه كلّها جرائم ارتكبها المشركون بحقّ النبيّ ﷺ و المؤمنين و الإسلام، وقد وصفها سبحانه بأنّها أكبر عند الله، يعني أنّه لو فرض أنّ قتال بعض أصحاب النبيّ ﷺ للمشركين في الشهر الحرام وقع عن علم أو غير علم، فإنّ ما يصدر من المشركين من الجرائم و الجنايات أكبر عند الله تعالىٰ.

و قوله عزّوجلّ: ﴿أَكْبَرُ عِندَ اللهِ﴾ خبر للمبتدآت الثلاثة في الجملة السابقة، المعطوف بعضها على بعض.

قوله تعالىٰ: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

---

١. سورة النمل: الآية ٢٤.

٢. سورة النساء: الآية ٦١.

جملة مستأنفة تبيِّن العلّة التي من أجلها شرّع القتال مع المشركين.

يعني: إنّ ما أنتم عليه من الشرك الاعتقادى، الموجب لكلّ فتنة و افتنتان بين المسلمين، أكبر و أعظم من القتل، فلا يحقّ للمشركين الطعن في المؤمنين.

ولقد جاهد المشركون في افتتان المؤمنين على دينهم بشتّى الأساليب، من إلقاء الشُّبهات، و الدّعوة إلى الكفر، و التعذيب، و غير ذلك.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا**﴾.

بيان لحكم من أحكام الصراع بين الحق و الباطل الذي يظهر في كل عصر في مظاهر، و يتطوَّر في كلّ دهر بأطوار، و هو من شعب معاداة الشيطان للرّحمن و الإنسان.

و فيه التفات إلى خطاب المسلمين لتحذيرهم و إرشادهم إلى عداوة المشركين لهم ما داموا على الإيمان. أي أنّ المشركين لا همّ لهم إلّا أن يقاتلوكم ليردّوكم عن دينكم، و هم يجهدون في ذلك غاية جهدهم و استطاعتهم.

وقوله عزّوجلّ: ﴿**إِنَ اسْتَطَاعُوا**﴾ استبعاد لما يريدونه، و إيعاز إلى عدم الوصول إلى غرضهم، مهما جهدوا في ذلك، فإنّ الحقّ لا يزول، فقد نزل من السّماء وله دولة، و إن كان للباطل جولة.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**﴾.

الارتداد و الردّة: الرجوع إلى الطريق الذي جاء منه، و الرَّدَّة في الدِّين الرّجوع من الإيمان إلى الكفر.

و مادّة (حبط) تأتي بمعنى الفساد و الهلاك و البطلان، و غالب استعمالاتها في القرآن إنّما هو بالنسبة إلى آثار المترتّبة على الأعمال في نظر الشرع:

قال تعالىٰ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[1].
و قال تعالىٰ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾[2].
و في الآية تهديد للمرتدّ، و مَن يرجع عن دينه إلى الكفر، ببطلان أعماله في الدُّنيا من حيث الأحكام الظاهرية المرتّبة على الإيمان، كحقن دمه و موالاة المؤمنين له، و غير ذلك. و في الآخرة باعتبار الجزاء و الثواب الأُخروي، لأنّه مشروط بالموافاة على الإيمان.

قوله تعالىٰ: ﴿وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.
تهديد آخر للمرتدّ بالخلود في النار، لفرض تحقّق الكفر، و الارتداد منه.

قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾.
مادّة (أمن) تأتي بمعنى الطمأنينة و زوال الخوف، وكذا الأمان و الأمانة، و قد تستعمل اسماً، و الفارق القرائن. و هذه المادّة في هذه الهيئة (**آمنوا**) استعملت في القرآن الكريم فيما يقرب من مائتين و ستين مورداً، غالبها مقرون بالمدح و الثناء لكثرة عناية الله تعالى بالمؤمنين.

والهجرة: تعنى مفارقة الإنسان غيره بالبدن أو اللسان، أو القلب، و المهاجرة متاركة الإنسان غيره، ولها درجات أعظمها المهاجرة من الباطل إلى الحقّ، و من الشهوات إلى العقل، و من حضيض الحيوانية إلى الروح الإنسانية، و هي مورد دعوة الأنبياء، و ترغيب كتب السّماء، و في الحديث «المهاجر مَن هجر المحرَّمات»، ويتّصف بها حينئذٍ جميع الأنبياء و المرسلين و عباد الله الصالحين، فإنّهم يهاجرون إلى ربّهم في جميع حالاتهم و شؤونهم.

---

١. سورة الزمر: الآية ٦٥.
٢. سورة آل عمران: الآية ٢٢.

و يكون مقصدهم من ذلك السَّفَر من الخلق إلى الحقّ، و غاية هذا السَّفَر هو التحلّي بأنوار الحقّ، و التجلّي بنور العظمة على قلوبهم.

ويدلّ على ذلك قوله تعالى حكاية عن نبيّه لوط عليه السلام: **﴿إِنِّى مُهَاجِرٌ إِلىٰ رَبِّى إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾**[1]، و هي من الهجرة إلى الجمال القدسي المطلق، و سرّ الكلّ ممّا تحقّق ولم يتحقّق.

و المراد به في المقام: الذين آمنوا و هاجروا من بلادهم لأجل إعلاء كلمة الحقّ، و القيام بنصرة الدِّين.

و إنّما كرّر **﴿الَّذِينَ﴾** للعناية بالهجرة و الجهاد، والاهتمام بهما.

قوله تعالىٰ: **﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾**.

الجهاد و المجاهدة: استفراغ الوسع في مدافعة العدوّ، و هو على أقسام: مجاهدة العدو الظاهر، و مجاهدة الشيطان، و مجاهدة النفس الأمّارة، و قد يعبَّر عن الأخيرة بالجهاد الأكبر، كما ورد في الحديث عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه و آله قال بعد الفراغ من بعض الغزوات: «فرغنا عن الجهاد الأصغر و عليكم بالجهاد الأكبر».

و يتحقّق باليد و اللسان، فعن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه و آله: «جاهدوا بألسنتكم كما تجاهدون بأيديكم».

و سبيل الله: كلّ ما أذن الله تعالى فيه، و يرجى ثوابه، و يبتغىٰ رضوانه.

و الجهاد بمعناه العام: ـ أي استفراغ الوسع في دفع الموانع عن الوصول إلى المقصود و المراد ـ من أعظم ما بنى عليه نظام التكوين، و من أهمّ أركان النظام الأحسن، فلو فرض عدم الجهاد و المجاهدة و المصابرة في سبيل المرام لاختل النظام، و بطل الاستكمال بين الأنام مطلقاً، و لا يختصّ ذلك بالإنسان، بل يعمّ

١. سورة العنكبوت: الآية ٢٦.

الحيوان أيضاً. فالوصول إلى المقامات العالية دنيوية كانت أو أُخروية لا يكون إلّا بالمجاهدة، و قوله تعالىٰ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعىٰ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرىٰ﴾[1]، و قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[2]، شرح لحقيقة ما عليه نظام العالَم، و بيان لواقع مصير بني آدم في النشأتين، و مرآة لما هو عليه في الحالتين، هذا في سلسلة الاستكمالات الاختيارية، و هكذا بالنسبة إلى سلسلة الاستكمالات التكوينية غير الاختيارية، التي لا تتمّ إلّا بالجهد الأكيد الشديد، و لذا سمّي هذا العالَم بعالَم التغيّر و الكون و الفساد. فالجهاد و المجاهدة داخلان في السلسلتين، و مصيرهما إلى الله تعالىٰ: ﴿أَلَا إِلَى اللهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ و مبدؤهما هو الله عزّوجلّ أيضاً.

قوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ﴾.

(أُولئك) خبر للذين، أي أنـّهم يبطلون رحمة الله تعالى في الدُّنيا و الآخرة، و هي محيطة بهم بسبب أعمالهم الصالحة، فيكون طلبهم طلباً عمليّاً، لا مجرّد اعتقاد الرّجاء و الرّغبة إليه.

و يستفاد من هذه الآية أنّ رحمة الله لا تُنال إلّا بالعمل الصالح و المجاهدة في مرضاته.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

تثبيت لرجائهم، ووعد منه عزّوجلّ بتحقّق رجائهم، أي والله يغفر لهم سيّئاتهم السابقة، و رحيم بهم من حيث أعمالهم الصالحة.

***

---

١. سورة النجم: الآية ٤٠.

٢. سورة العنكبوت: الآية ٦٩.

بحوث المقام

بحث دلالي:

تدلّ الآيات الشريفة على أُمور:

الأوّل: لم يذكر الفاعل في قوله تعالىٰ: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ**﴾، لأنَّ خفاءه أنسب، صوناً له من الهتك و الاستخفاف إذا نسب المكتوب الذي هو مورد الكراهة إليه.

الثاني: إنّما كرّر (عَسىٰ) في قوله تعالىٰ: ﴿**وَعَسى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ**﴾، لأجل أنّ القتال مورد كراهة المؤمنين، والسِّلم مورد محبّتهم. فأعلمهم سبحانه بأنّهم مخطئون في الموردين، ولو ذكره سبحانه مرّة واحدة لما أفاد ذلك.

الثالث: تدلّ هذه الآيات ـ و ما في سياقها ـ على أنّ معاشرة الكفّار مع المسلمين قد توجب زوال أصل الدِّين، فضلاً عن المسامحة و التساهل في الالتزام بأحكام الإسلام.

الرابع: يدلّ قوله تعالىٰ: ﴿**فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ**﴾، على أنّ الحبط مشروط بالموت على الكفر، فتكون الأقسام أربعة:

١ـ إمّا أن يكون مؤمناً و يموت على إيمانه و لم يُلبس إيمانه بظلم، فهو من أهل الجنّة و يستحقّ الثواب الدائم.

٢ـ و إمّا أن يكون كافراً و يموت على الكفر، فهو من أهل النار.

٣ـ و إمّا أن يكون قد خلط عملاً صالحاً و آخر سيئاً، فإن وفّق للتوبة يكون من أهل الجنّة.

٤ـ و إن لم يوفّق للتوبة ، فإمّا أن يستحقّ ثواب إيمانه أو لا ، و الثاني باطل بالأدلّة الشرعية و العقلية ، فيتعيَّن ، الأول ، و حينئذٍ فإمّا أن يثاب ثمّ يعاقب ، و هو باطل إجماعاً ، أو يعاقب ثم يثاب بالجنّة ، و هو صحيح ، للنصوص الدالّة عليه .

فلا موضوع للإحباط و الموازنة الكلّيتين .

نعم ، لا بأس بهما في الجملة .

هذا إجمال الكلام ، و يأتي في الموضع المناسب تفصيل الكلام فيها .

الخامس : يدلّ قوله تعالىٰ : **﴿أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِـرَةِ﴾** ، أنّ الحبط إنّما يكون بالنسبة إلى الأعمال و آثارها ، ففي الدُّنيا يحكم على المرتدّ بكفره و موته ، و تَبِين منه زوجته ، و تعتدّ عدّة الوفاة ، و تقسَّم أمواله بين ورثته ، و لا توبة له بالنسبة إلى هذه الأربعة .

و أمّا بالنسبة إلى غيرها ، فالمحقّقون من الفقهاء على قبول تـوبته ، و أمّـا بالنسبة إلى الآخرة ، فلا ثواب له و مأواه النار ، هذا حال المرتدّ الفطري .

و أمّا الملِّي ، فله أحكام خاصة مذكورة في كتب الفقه .

السادس : يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾** ، أنّ سبب القتال مع المشركين إنّما هو الفتنة و الافتتان في الدِّين ، و يرجع ذلك إلى تـعاند الحـقّ والباطل ، الذي هو من الأُمور العقلية ، بل الفطرية و الشرعية .

و المراد بالحقّ ، كلّ ما حققه الله جلّت عظمته ، كما أنّ المراد بالباطل ، كلّ ما أبطله الله ، و هو تعالى عالِم بهما ، و لا يخفى عليه شيء ممّا خلق . فلابد من إحقاق الحقّ و إبطال الباطل ، اللذين هما أساس النظام الأحسن ، و يجب عقلاً مراعاته ، و يقبح إهماله ، و هو محال بالنسبة إلى الحكيم جلّ جلاله ، لا سيّما إذا كان إحقاق الحقّ و إبطال الباطل بالنسبة إلى الحياة الأبدية للإنسان الذي هو أشرف مخلوقاته عزّوجلّ ، و من أبراز مظاهر ذلك إزالة الشرك و الكفر و الجحود ، التي هـي مـن

موجبات الفتنة في الدِّين، و من أهم الموانع في إحـقاق الحـقّ، فـيكون قـتال المشركين من الواجبات العقلية النظامية.

السابع: يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ﴾**، أنّ مـوضوع الرّجاء هو العمل الصالح، و إلاّ فلا أثر له، بل يكون غروراً.

***

بحث روائي:

في «الدّر المنثور» عن ابن جرير، عن ابن عبّاس، قال:

«كنت رديف رسول‌الله ﷺ فقال: يا ابن عبّاس، ارض عن الله بما قـدّر، و إن كان خلاف هواك، فإنّه مثبت في كتاب الله.

قلت: يا رسول الله، فأين و قد قرأت القرآن؟!

قال ﷺ: **﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾**».

أقول: الحديث مطابق لعموم الآية الشريفة و إطلاقها، الشـاملين للأُمـور الوضعيّة و التشريعيّة، وكلّ ما هو مقدّر. كما أنّ الحديث إرشاد إلى اختيار رضاء الله تعالى على رضا النّفس، فلا يستفاد منه أنّ (**عسى**) دالّة على الوجوب و الإلزام.

و في «تفسير القمّي» في قوله تعالىٰ: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ـ الآية ـ﴾**: «أنّه كان سبب نزولها أنّه لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المـدينة، بـعث السرايا إلى الطرقات التي تدخل مكة تتعرّض لِعير قريش، حتّى بعث عبدالله بن جحش في نفر من أصحابه إلى نخلة، و هي بستان بنى عامر ليأخذوا عِير قريش حين أقبلت من الطائف عليها الزبيب و الأدم و الطعام، فوافوها وقد نزلت العِـير و فيهم عمرو بن عبدالله الحضرمي، وكان حليفاً لعتبة بن ربيعة، فلما نظر الحضرمي إلى عبدالله بن جحش و أصحابه فزعوا و تهيّئوا للحرب، و قالوا: هؤلاء أصحاب

محمّد ، فأمر عبدالله بن جحش أصحابه أن ينزلوا و يحلقوا رؤوسهم ، فنزلوا فحلقوا رؤوسهم ، فقال ابن الحضرمي : هؤلاء قوم عبّاد ليس علينا منهم بأس ، فلمّا اطمأنوا ووضعوا لسّلاح حمل عليهم عبدالله بن جحش ، فقتل ابن الحضرمي و أفلت أصحابه و أخذوا العِير بما فيها و ساقوها الى المدينة ، و كان ذلك في أوّل يوم من رجب من أشهر الحرم ، فعزلوا العِير ، و ما كان عليها فلم ينالوا منها شيئاً ، فكتبت قريش إلى رسول الله ﷺ : إنّك استحللت الشهر الحرام ، و سفكت فيه الدم ، و أخذت المال ، و أكثروا القول في هذه ، و جاء أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، أيحلّ القتل في الشهر الحرام؟ فأنزل الله ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ** ـ الآية﴾ .

قال : القتال في الشهر الحرام عظيم ، و لكن الذي فعلت قريش بك يا محمّد من الصّد عن المسجد الحرام ، و الكفر بالله ، و إخراجك منها هو أكبر عند الله ، و الفتنة ـ يعنى الكفر بالله ـ أكبر من القتل» .

أقول : روي في «المجمع» قريب منه ، و الروايات في ذلك كثيرة .

و في «الدرّ المنثور» أخرج ابن إسحاق و ابن جرير ، و ابن أبي حاتم ، و البيهقى من طريق يزيد بن رومان ، عن عروة، قال :

«بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن جحش إلى نخلة ، فقال له كن بها حتّى تأتينا بخبر من أخبار قريش ، و لم يأمره بقتال و ذلك في الشهر الحرام ، و كتب له كتاباً قبل أن يعلمه أنّه يسير ، فقال أخرج أنت و أصحابك حتّى إذا سرت يومين فافتح كتابك و انظر فيه ، فما أمرتك به فامض له ، و لا تستكرهنّ أحداً من أصحابك على الذهاب معك ، فلما سار يومين فتح الكتاب، فإذا فيه : أن امض حتّى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش بما اتصل إليك منهم . فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب : سمعاً و طاعة ، مَن كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معى ، فإنّي

ماض لأمر رسول الله ﷺ، و مَن كره ذلك منكم فليرجع، فإنّ رسول الله قد نهاني أن أستكره منكم أحداً، فمضى معه القوم حتّى إذا كانوا بنجران أضل سعد بن أبي وقّاص و عتبة بن غزوان بعيراً لهما كانا يعتقبانه، فتخلّفا عليه يطلبانه، و مضى القوم حتّى نزلوا نخلة، فمرّ بهم عمرو بن الحضرمي و الحكم بن كيسان و عثمان و المغيرة بن عبدالله، معهم تجارة ـ قد مرّوا بها من الطائف ـ أدم وزيت، فلمّا رآهم القوم أشرف عليهم واقد بن عبدالله، وكان قد حلق رأسه فلمّا رأوه حليقاً، قال عمرو: ليس عليكم منه بأس، و ائتمر القوم بهم أصحاب رسول الله ﷺ و هو آخر يوم من جمادى، فقالوا: لئن قتلتموهم إنّكم لتقتلونهم في الشهر الحرام، و لئن تركتموهم ليدخلنّ في هذه الليلة مكّة الحرام فليمتنعنّ منكم، فأجمع القوم على قتلهم، فرمى واقد بن عبدالله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله، واستأسر عثمان بن عبدالله، و الحكم بن كيسان و هرب المغيرة فأعجزهم، واستاقوا العِير فقدموا بها على رسول الله ﷺ، فقال لهم: والله ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام، فأوقف رسول الله الأسيرين و العِير فلم يأخذ منها شيئاً، فلمّا قال لهم رسول الله ﷺ ما قال، سقط في أيديهم، وظنوا أن قد هلكوا وعنّفهم إخوانهم من المسلمين، و قالت قريش ـ حين بلغهم أمر هؤلاء ـ: قد سفك محمّد الدم الحرام و أخذ المال، و أسر الرجال، و استحل الشهر الحرام، فأنزل الله في ذلك: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ـ الآية﴾**، فلمّا نزل ذلك أخذ رسول الله ﷺ العِير، و فدى الأسيرين. قال المسلمون: يارسول الله، أتطمع أن يكون لنا غزوة؟ فأنزل الله: **﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ﴾**. وكانوا ثمانية، و أميرهم التاسع عبدالله بن جحش».

أقول: الروايات في عدد السرية مختلفة، ففي بعضها سبعة و أميرهم عبدالله ابن جحش، كما أنّها مختلفة في السائلين، و قد ذكرنا أنّه يمكن أن يكون السؤال

من المشركين و المسلمين، و يؤيّده رواية «تفسير القمّي».

***

بحث فقهي:

ذكرنا أنّ الآية الشريفة تدلّ على حرمة قتال المشركين في الشهر الحرام، و هو المشهور بين الإمامية، و يدلّ عليه مضافاً إلى ما تقدّم قوله تعالىٰ: **﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾**[1]، و بعض الروايات.

هذا هو الحكم الأوّلي، و لكن قد يعرض على ذلك ما يوجب رفع هذا الحكم و تبديله، لقاعدة تقديم الأهّم على المهمّ، التي هي من القواعد العقلية المهمّة، و يرشد إلى ذلك قوله تعالىٰ: **﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾**، و لأجل ذلك قاتل الرسول ﷺ المشركين في ذي القعدة، لأنّ الذين قاتلهم الرسول ممّن هتكوا حرمة الشهر و بدأوا بالقتال.

ثمّ إنّ الهجرة من الأُمور الإضافية، و لها مراتب كثيرة كميةً و كيفيةً، شدّة وضعفاً، و قد ذكرنا أنواعها، و هي في اصطلاح الفقهاء الهجرة من بلاد الكفر، و قد بحثوا في وجوبها. و لكن ذكرنا في الفقه أنّ الهجرة عن المعصية أو للقيام بنصرة الدِّين واجبة مطلقاً. و ما ورد من أنّه: «لا هجرة بعد الفتح»، إنّما هو بالنسبة إلى بعض أقسام الهجرة، لا مطلقاً.

كما أنّ الجهاد أيضاً له مراتب كثيرة، فكلّ مَن ترك المعاصي و المشتبهات، فهو مجاهد، و إلى ذلك يشير ما ورد من أنّ: «المؤمن مجاهد».

***

بحث فلسفي:

تقدّم أنّ قوله تعالىٰ: **﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن**

---

١. سورة التوبة: الآية ٥.

تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾، يشير إلى وجود عالَم الحقائق التي لا تغيير فيها و لا تبديل، و هو بمعزل عن الأوهام و الخيالات النفسانية التي تتعلّق بما هو المحسوس و المأنوس من المادّة و المادّيات، مع الغفلة عمّا وراء ذلك. فإذا تعلّق الحبّ و الكراهة بما هو قابل للتغيير و التبديل كانا متغيّرين، فربَّ شيءٍ يكون خيراً في عالَم المادّة هو شرّ في عالم الواقع، و هكذا بالعكس. و على هذا يمكن تقسيم الحبِّ و الكراهة في النفوس إلى أنواع:

الأوّل: ما إذا حصلا عن مبادٍ وهمية خيالية، وفي مثل ذلك لا يكونان إلّا خيالاً في خيال. و موطن هذا النوع إنّما بما هي دنيا، فتحصل المحبّة و الكراهة في نفوس أهل الدّنيا بالوهم والخيال، من دون أن يكون لهما حقيقة وواقع، قال تعالىٰ: **﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرّاً ثُمَّ يَكُونُ حُطَاماً وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾**[1].

كلّ ما في الكون وهم أو خيال ... أو عكوسٌ في المرايا أو ظلال

و لو تأمّلت أحوال أهل الدُّنيا لا تجدها إلّا كما ذكرناه.

الثاني: ما إذا حصلا من مبادٍ عقلية اعتقادية، لكنّها غير مبنيّة على كراهة الله عزّوجلّ و رضائه، و يتحقّق ذلك غالباً في العلوم النظرية، فإنّ المتأهّل فيها يرى أنّ أحدهم يستدلّ على شيءٍ بدليل عقلي، و يستدلّ الآخر بدليل عقلي آخر على نقيض الأوّل، مع أنّ الواقع لا خلاف فيه و لا اختلاف، و أهل الشهود و العرفان يبطلون جميع ذلك، و يجعلونه حجاباً عن الوصول إلى الواقعيّات.

---

١. سورة الحديد: الآية ٢٠.

إن قيل: على هذا لا وجه لاختلاف الفقهاء، مع أنّ علمهم في الواقع و عن الواقع.

يقال: الاختلاف إنّما هو في كيفيات الاستظهار عن الواقع.

الثالث: ما إذا حصلا عن مبادٍ عقلية مقررة بالشريعة الإلهية المحيطة بالجميع إحاطة واقعية، و هذا هو المناط فيما ينفع للآخرة بل الدُّنيا أيضاً نفعاً واقعياً لا وهميّاً، و هذا النوع مبرّءٌ عن الاختلاف و التغيير.

و يمكن أن تكون الأُمور تختلف باختلاف الأفراد بحسب ما ذكرنا، فإنّ بعضهم يعدّ القتال في سبيل الله تعالى سعادة ليست فوقها سعادة، و إنّ بعضهم يكرهونه لأجل أنّه فناء للنفوس و الأموال، كما ذكرنا.

بحث أخلاقي:

الرجاء: فضيلة عالية، وله منزلة كريمة سامية، و من الأخلاق الفاضلة أُمرنا بالتخلّق بها، و هو يورث المجاهدة بالأعمال و المواظبة على الطّاعات، و هو من دعائم الإيمان و ركائز الأعمال، لا يليق إلّا بمَن كان مؤمناً مجاهداً، و قد اعتبره علماء الأخلاق و السلوك من جملة مقامات السّالكين و أحوال الطالبين.

بل هو من ملازمات الحياة التي لا ينفك عنها الإنسان، و بدونه لا يمكن الفوز بنِعَم الحياة، ولا الظفر بالعيش الهنيء. فهو و الرّغبة و الأمل من الأُمور الدخيلة في نظام هذا العالَم، فإنّ بالآمال يتقبّل الإنسان المشكلات و يقتحم الصِّعاب. و بالرغبات تقوم الأسواق و تتحقق أنواع التجارات، و بالأماني تُقضى الحاجات و تقبل الطلبات، و بالرجاء يعمل الإنسان و يكافح في سبيل العيش و البقاء. و لنعم ما قيل:

أعلِّل النَّفس بالآمال أرقبها ما أضيق العيش لولا فسحة الأمل

و بالجملة: أنّ للرجاء أثراً كبيراً في حياة الإنسان الفردية و الاجتماعية، و له الأهمّية الكبرى في الجانب التربوي و الدِّيني له، مضافاً إلى كونه من أركان الإيمان إذا كان متعلِّقاً بالله تعالىٰ، فإنّه يكشف عن عبودية صاحبه له عزّوجلّ، و قوّة معرفته به وخوفه منه، لأنّه يرجع إلى حسن الظنّ بالله تعالى الذي هو مجمع جملة من الأخلاق الفاضلة، و لذا ورد الأمر به في كثير من الروايات.

فالرجاء يضاعف العزيمة، و يجعل صاحبه مثابراً على العمل بالصبر و الثبات، و هو عامل من عوامل النصر و الغلبة، قال تعالىٰ: **﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾**[١].

و لقد ورد ذكر الرّجاء في مواضع متعدِّدة من القرآن الكريم، و اعتبره من الأخلاق الفاضلة التي ينبغي للمؤمن أن يتحلّى بها، بل اعتبره من أجزاء الإيمان، قال تعالىٰ: **﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾**[٢]، و قد أدرجه الأنبياء و المرسلون عليهم السلام في جملة ما يدعون إليه، قال تعالىٰ: **﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾**[٣]، و قد نوّه الجليل عزّوجلّ بعظيم فضله، حيث وعد المؤمنين الصالحين تحقيق رجائهم، قال تعالىٰ: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرّاً وَعَلانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾**[٤]، و يعرف كمال أهمّيته أنّ الحرمان منه يعدّ عند الله تعالى استكباراً، قال تعالىٰ: **﴿وَقَالَ الَّذِينَ**

---

١. سورة النساء: الآية ١٠٤.

٢. سورة الكهف: الآية ١١٠.

٣. سورة العنكبوت: الآية ٣٦.

٤. سورة فاطر: الآية ٢٩.

لا يَرْجُونَ لِقاءَنَا لوْلا أُنزلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرىٰ رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِى أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوّاً كَبِيراً﴾[١]، و قد أوعد مَن لا يرجو لقاء الله لعظيم العذاب، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[٢]، كما أهمله عزّوجلّ، قال تعالىٰ: ﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِى طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[٣]، و لذلك كان اليأس ـ الذي هو ضدّ الرجاء ـ من المعاصي الكبيرة التي توجب البُعد عن الله سبحانه، و الانحراف عن الصراط، قال تعالىٰ: ﴿قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلا تَكُن مِّنَ الْقَانِطِينَ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾[٤]، و قد ورد في السنّة الشريفة أخبار كثيرة تبيِّن فضله، يأتي ذكر بعضها في ضمن هذا البحث.

و لا تختصّ هذه الفضيلة بالإسلام، بل يعتبر الرجاء ثانية الفضائل الثلاث عند المسيحيّين، وهي الأمانة، و الرجاء، و المحبّة، و هو عندهم فضيلة عظمى يتنظر بها أنواع النِّعم في الدُّنيا، و السعادة في الآخرة.

ثمّ إنّ الرّجاء، و التمّني، و الأمل و إن كانت مفاهيم مختلفة إلّا أنّها في أصل الحقيقة واحدة، والفرق بينها اعتبارى فقط، فإنّ الأمل يطلق على رغبة ما هو مرضيّ و محمود، و التمنّي يطلق في المجهول المطلق و مالم يعلم بحصول المتوقَّع، بل حتى مع استحالته أيضاً، بخلاف الرَّجاء فإنّه يطلق في الأعمّ ممّا هو مرضيّ و محمود، كما أنّه لا يطلق إلّا على انتظار المتوقّع إذا حصل أكثر أسبابه، و لأجل ذلك كان الرّجاء ممدوحاً و التمنِّي مكروهاً، ففي الحديث: «الأماني

---

١. سورة الفرقان، الآية ٢١.

٢. سورة يونس: الآية ٧ و ٨.

٣. سورة يونس: الآية ١١.

٤. سورة الحِجر: الآيتان ٥٥ ـ ٥٦.

بضائع النّوكىٰ» أي الحمقىٰ.

فالرّجاء: هو تعلّق النفس بما هو المحبوب عند تحقّق أكثر أسبابه، و لذا يرتاح القلب من انتظاره، لأنّ الإنسان يشتاق إلى حصول نتيجة عمله و ثمرة جهده.

قال الشاعر:

أمانيّ إن تحصل تكن غاية المُنى و إلّا فقد عشنا بها زمناً رغداً

و قد اعتبر علماء الأخلاق الرجاء من العوامل الدّاعية إلى العمل، و يجعل صاحبه صبوراً يتحمّل في سبيل تحقيق غرضه أنواع المشاق، ذا عزيمة قويّة، و الوجه في ذلك معلوم، لأنّ العلم بالمراد تصوّراً و تصديقاً من مقدِّمات الإرادة، و بدونه لا يتحقّق لها موضوع، كما ثبت في علم النفس، و لذا كان طلب المجهول المطلق محالاً، و إذا حلّلنا ذلك بالدقّة العقلية، نرى أنّه ينحلّ إلى العلم بالمراد إجمالاً، والتصديق بفائدته كذلك، و الرجاء بترتبها عليه والخوف عمّا يوجب البعد عنه، فيرغب إلى ارتفاعه و يرجو زواله، فيكون الرجاء و الخوف مأخوذين إجمالاً في تحقيق الإرادة، بلا فرق في ذلك بين الأُمور التشريعية و غيرها.

فيكون للرجاء و الخوف دخل في أصل الأعمال، و هما متلازمان و يتقابلان في الوجود و العدم، فإنّ الخوف عن عدمه يلزمه الرجاء وجوداً، و اعتبرهما علماء الأخلاق جناحين يطير بهما المؤمنون إلى كلِّ مقام محمود، و مطيتين يقطع بهما العامل كلّ طريق مخوف حتى يصل إلى المطلوب. فهما جزء إرادته، يكشفان عن شدّة تعلّق صاحبهما بمتعلّقهما و محبّته لهما، فكلّ حبٍّ مصحوب بالخوف و الرجاء، و على قدر تمكّنه من قلب المحبّ يشتدّ خوفه و رجاؤه، فإنّ التطلع إلى رؤية المحبوب و رجاء ملاقاته يصحبهما توقّع حدوث

المكروه، و لا أقلّ من احتمال صرفه عن رؤية المحبوب، فيضلّ الإنسان دائماً بين الخوف و الرّجاء، وهو يعيش بينهما آمناً مطمئنّ النّفس إذا كانا متعلّقين بالله تعالىٰ، قال عزّوجلّ: ﴿**يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ**﴾[1]، و في الحديث: «ما اجتمعا في قلب عبد في هذا الموطن ـ أي عند النزع ـ إلّا أعطاه الله ما رجا، و آمنه ممّا يخاف».

و ممّا ذكرنا يظهر أنّ حقيقة الرّجاء تتقوّم بأُمور:

الأوّل: أنّه جزء من الإرادة في الإنسان، التي بموجبها صارت أفعاله ذات قيمة أخلاقية.

الثاني: أنّه يتعلّق بما هو متوقّع الحصول بعدما مهّد جميع أسبابه الاختيارية، و لم يبق إلّا الأسباب الخارجة عن الاختيار، فيرجو تمهيدها و رفع الموانع عن تحقيق المرجو، و لأجل ذلك لا ينفكّ الرجاء عن العمل، و هذا ممّا أكد عليه القرآن الكريم في مواضع متعدّدة:

قال تعالىٰ: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أُوْلٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ**﴾[2]، أي أنّ الرجاء لا يليق إلّا بهؤلاء فلا يستحقّه غيرهم.

و قال تعالىٰ: ﴿**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً**﴾[3].

و لقد ذمّ الإسلام مَن يرجو الغفران بدون العمل و الإيمان، قال تعالىٰ: ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هٰذَا الْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ**

---

١. سورة الإسراء: الآية ٥٧.

٢. سورة البقرة: الآية ٢١٨.

٣. سورة الكهف: الآية ١١٠.

سَيُغْفَرُ لَنَا﴾[1]، و قال نبيّنا الأعظم ﷺ: «الأحمق مَن أتبع نفسه هواها، و تـمنّى على الله الجنّة».

و في «الكافي» عن الصادق عليه‌السلام، قيل له:

«إنّ قوماً من مواليك يلمّون بالمعاصى، و يقولون: نرجوا.

فقال عليه‌السلام: كذبوا ليسوا لنا بموالٍ أُولئكَ قوم ترجّحت بهم الأماني، مَن رجا شيئاً عمل له، و مَن خاف شيئاً هرب منه».

و عنه عليه‌السلام أيضاً: «لا يكون مؤمن مؤمناً حتّى يكون خائفاً راجياً، و لا يكون خائفاً راجياً حتّى يكون عاملاً لما يخاف و يرجو».

فالرجاء لابدّ أن يكون مقروناً بالعمل و مع فقده يكون غروراً، مثل مَن يلقي البذر في الأرض السبخة، و قد معزم على عـدم تـعهّد الزرع بـالسقي، و تـنقية الأرض، و هو يرجو جني الثمار من بذره، و هذا لا يكون إلّا غروراً. بخلاف مَن ألقى البذر في أرض طيّبة، و قد بنى على التعهّد و التنقية و سوق الماء، و تحقيق كلّ ما هو داخل تحت اختياره في سبيل الحصول على الثمار من زرعه، ثمّ يرجو الله تعالى أن يدفع عن زرعه الحوادث و الصوارف، فيكون رجاؤه محموداً، و كذا مَن يرجو الله تعالى و الدخول في رضوانه و رحمته، لابد له من الإيمان به، و متابعة أنبيائه، و تطهير القلب من الأخلاق الرذيلة و التحلّي بالأخلاق الفاضلة، ثمّ التعهّد بإتيان الطّاعات و ترك المعاصي و السيّئات، فيرجو حسن الخاتمة و الثبات على الإيمان و المغفرة، و مثل هذا الرجاء يكون محموداً في نفسه، و باعثاً على القيام بما يقتضيه الإيمان، و يوجب العزيمة في المؤمن و يجعله مثابراً على العمل.

الثالث: أنّ المرجو منه لابدّ أن يكون أهلاً لما يرجـى مـنه و قـادراً عـلى الإجابة، و هو منحصر به عزّوجلّ، لأنّ غيره في معرض الزوال، و لأنّ عروض

---

١. سورة الأعراف: الآية ١٦٩.

الحوادث و أسبابها الخفية غير معلومة لأحد إلّا الله تعالىٰ.

نعم، حيث إنّ الدُّنيا دار الأسباب، و لا تجري الأُمور فيها إلّا بأسبابها، لابدّ من تهيئة الأسباب الظاهرية والجدّ والاجتهاد فيها، ويرجى من الله رفع الموانع التي هي غير معلومة لنا،فانحصر الرجاء المطلق بالحيِّ القيوم، لأنّ غيره يفنى ولا يدوم.

ثمّ إنّ للرجاء مراتباً و درجات، أعلاها ما إذا كان متعلّقاً بالله تعالى و بأسمائه الحسنى و صفاته العليا، و هذا هو الرجاء المحمود الذي مدحه القرآن الكريم، و اعتبره أساس العمل الصالح و الإيمان الصحيح، و موجباً للغفران والارتقاء إلى الدّرجات العليا، بل ذكرنا أنّ الرجاء الحقيقي لا يكون إلّا هذا، و يكون العمل مع هذا الرجاء أعلى من العمل مع الخوف، فإنّ مثل هذا الرجاء ينبئ عن عبودية صاحبه له عزّوجلّ، و قوّة معرفته به، و خوفه منه، و يكشف عن محبة صاحبه لله تعالىٰ، و على قدر قوّة المعرفة و شدّة الحب و الإخلاص تكون درجات الرّجاء، و على ذلك يحمل ما ورد في القرآن الكريم من الاختلاف في ذكر المرجو:

قال تعالىٰ: **﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللهَ وَالْيَومَ الآخِرَ﴾**[١].

و قال تعالىٰ: **﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً﴾**[٢].

و قال تعالىٰ: **﴿أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ﴾**[٣].

و قال تعالىٰ: **﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ وَارْجُو الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾**[٤].

---

١ . سورة الأحزاب: الآية ٢١.

٢ . سورة الكهف: الآية ١١٠.

٣ . سورة البقرة: الآية ٢١٨.

٤ . سورة العنكبوت: الآية ٣٦.

و قال تعالىٰ: ﴿يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾[1].

ثمّ إنّ الرجاء ـ كسائر الفضائل ـ لابدّ أن يخرج عمّا هو المطلوب و إلّا كان مذموماً، و هو الحدّ الوسط بين اليأس و القنوط و بين الرجاء بلا عمل.

و للرجاء فوائد و حِكَم ظاهرة في الدُّنيا و الآخرة، نذكر المهمّ منها:

منها: تماميّة الإيمان و الخلوص و الإخلاص فيه، و الحبّ لله تعالىٰ.

و منها: ظهور العبودية المحضة لله تعالى على القلب و الجوارح، و إحساس الافتقار إليه عزّوجلّ.

و منها: جعل صاحبه مثابراً على الجد و الاجتهاد.

و منها: حصول الاطمئنان و السعادة، فإنّ الرجاء بالمبدئ القيوم الحيّ، يؤثّر في النفس و يبعد عنها القلق و الاضطراب، لأنّه يرى نفسه متعلِّقة بالمبدأ القيوم الذي لا حدّ لقدرته و فضله، و لذا نرى أنّ المؤمنين الراجين أسعد الناس بالاً، و أبعدهم عن القلق و الاضطراب.

و منها: حصول المراقبة التي هي من أفضل مقامات الأولياء.

و منها: أنّه ارتباط معنوى و ذكر حالى لله جلّت عظمته، في جميع الأحوال.

و منها: أنّه يرغّب صاحبه على العمل، و يحرِّضه على الجهد و الاجتهاد، و يبعده عن التكاسل و التهاون.

و منها: أنّ العمل معه أقرب إلى القبول، لأنّ الله يحبّ من عباده أن يرجوه و يسألوه من فضله، كما في الحديث.

و منها: محبوبيّة الرّاجين لله تعالى عند الناس، و توجّه القلوب إليهم، كما

---

١. سورة فاطر: الآية ٢٩.

كان كذلك سيرة الأنبياء و الأولياء، قال تعالىٰ: **﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَومَ الآخِرَ﴾**[1].

***

١. سورة الأحزاب: الآية ٢١.

الآية ٢١٩ ـ ٢٢٠

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنْ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾﴾.

ذكر سبحانه في هاتين الآيتين بعض الأحكام الشرعية و التكاليف الإلهية التي لها دخل عظيم في تنظيم حياة الإنسان الفردية و الاجتماعية، كما أنّ لها تأثيراً كبيراً في تهذيب النفوس و إصلاح الأخلاق، فقد حرّم الخمر و الميسر اللذين يجلبان الشقاء و الدمار، ثمّ بيّن عزّوجلّ أنّ الإنسان لابدّ له أن يطلب في حياته العفو في جميع شؤونه. و أخيراً أمرهم بإصلاح أمر اليتامى الذين هم جزء من الجتمع الإنساني، و الاعتناء بهم و تنظيم شؤونهم و المخالطة معهم و جعلهم إخوانهم، فلابدّ من مراعاء الأُخوة معهم.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾**.

تقدّم الكلام في جملة **﴿يَسْأَلُونَكَ﴾**. و نزيد هنا أنّ هذه الجملة ذكرت في ستّة مواضع متواليات، ثلاث منها مع حرف العطف، و ثلاثة أُخرى مفصولة بدونه.

و لعلّ الوجه في ذلك أنّ الى مع العطف وقع السؤال فيها دفعة واحدة، و التي بدونه وقع السؤال فيها متفرّقاً وفي مجالس متعدّدة.

و مادّة (خمر) تأتي بمعنى الستر، و سمّي المسكر خمراً لأنّه يستر القوة العاقلة، فلا تميّز بين الخير و الشرّ، و الحسن و القبيح. و منها الخمار لأنّه يستر رأس المرأة. و الخمرة هي السجادة الصغيرة، سمّيت بذلك لأنّها تستر الوجه عن الأرض، و في الحديث: «كان النبيّ ﷺ يسجد على الخمرة».

و خمرت الإناء إذا غطيت رأسها.

و الخمر: كلّ مانع مسكر، و يتّخذ من أغلب الفواكه، و يختلف في درجات السكر.

و الميسر: هو القمار مشتق من اليسر، و هو وجوب الشيء لصاحبة، أو من اليُسر لسهولة اقتناء المال من غير مشتقة، و يسمّى المقامر ياسراً. و أمّا كيفيّته فإنّ له طرقاً مختلفة في كلّ عصر بحسبه، و إن كان له عند العرب كيفيّة مشهورة.

و قد ذكر الخمر و الميسر في موارد متعدّدة من القرآن الكريم مقرونين بالشيطان و الإثم.

قوله تعالىٰ: **﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾**.

الإثم و الإثام: هو العقاب، و ما يمنع عن الخير و الثواب، و لا يستعمل إلّا فيما يوجب الشقاء و الحرمان، و يذهب السعادة و الإيمان.

و مادّة (نفع) تأتي بمعنى ما يتوصّل به إلى الخير، و لها استعمالات كثيرة في القرآن الكريم بهيئات مختلفة، و تستعمل في الدُّنيا و الآخرة، قال تعالىٰ: **﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾**[1]، و قال تعالىٰ: **﴿هَـٰذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ**

---

١. سورة النحل: الآية ٥.

صِدْقُهُمْ﴾[١]، و إن كان ما يتوصّل به شرّاً فهو ضرّ، قال تعالىٰ: ﴿وَلا يَمْلِكُونَ لِأنفُسِهِمْ ضَرّاً وَلا نَفْعاً﴾[٢]، و في العرف يستعمل النفع في المنافع المحرّمة أيضاً، و كذا في اصطلاح الفقهاء، و هي ليست من الخير في شيءٍ إلّا أن يراد بالخير مطلق المنفعة و الانتفاع، كما هو الظاهر، فتتطابق اللغة و العرف و الاصطلاح.

و التنكير في الآية إشارة إلى هوان النفع و مجهوليّته.

و قد ذكر العلماء مضارّ الخمر و الميسر و منافعهما، و صنّفوا في ذلك كتباً كثيرة، و قد أثبتت التجارب صدق ما قاله القرآن الكريم في شأنهما.

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾.

المراد من النفع: ما يقصده الناس و إن كان خيالياً وهمياً. و الآية تبيِّن واقعهما بما لهما من الآثار في الدّنيا و الآخرة، لاشتمالهما على ما يضرّ الفرد و المجتمع، بل تأثيرهما في معيشة الإنسان ونسله في الدُّنيا، و سوء العاقبة في الآخرة، فإذا كان الأمر كذلك فيهما فلابد للمؤمن أن يترك الإثم الكبير فيهما.

و إنّما وصف سبحانه الإثم بالكبر دون الكثرة، لبيان عظمة الإثم و العقاب، حتّى كأنّ النفع في مقابله يكون معدوماً، و لذا أفرده عزّوجلّ و لم يقل من منافعهما، لأنّ العدد لا تأثير له في الكبر.

و لم يصف سبحانه الإثم بالكبر إلّا في الخمر و الميسر.

نعم، وصف الشرك بالعظيم، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْماً عَظِيماً﴾[٣]، و لم يشكّ أحد في حرمة الشرك. و لعلّ ما ورد في السنّة المستفيضة

---

١. سورة المائدة: الآية ١١٩.

٢. سورة الفرقان: الآية ٣.

٣. سورة النساء: الآية ٤٨.

من جعل الخمر و الميسر من المعاصي الكبيرة ، مقتبس من هذه الآية الشريفة .

و من ذلك يعرف أنّ الآية الشريفة ظاهرة في التحريم ، و لا ينبغي الشكّ في ذلك ، ولو كان بضميمة قوله تعالىٰ : **﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾**[١] ، فإنّ هذه الآية تدلّ على حرمة الإثم صريحاً ، و الخمر و الميسر من مصاديقه .

و أمّا ما ذكره جمع من المفسّرين من أنّ الآية لا تدلّ على حرمة الخمر صريحاً ، لأنّها تدلّ على أنّ فيهما الإثم و هو أعمّ من الحرمة ، فلا يستفاد منها تشريع عام يطالب به جميع الأُمّة ، و لذاكانت مورد اجتهاد الصحابة ، فترك الخمر بعضهم و لم يتركها آخرون ، وكان ذلك تمهيداً للقطع بتحريمها ، حتّى نزل قوله تعالىٰ : **﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾**[٢] .

فإنّ فساده واضح ، لأنّ الآية نص في أنّ في الخمر و الميسر إثماً ، و الإثم بمعنى العقاب كما يظهر من موارد استعمالاته ، قال تعالىٰ : **﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْماً عَظِيماً﴾**[٣] ، و مجرّد مقابلته للنفع في المقام لا يدلّ على كونه بمعنى الضرر ، كما عرفت ، فصرت الآية بالاجتهاد إلى غير ما هي نصّ ، فيه اجتهاد في مقابل النص ، يضاف إلى ذلك أنّ آية المائدة ـ التي نزلت بعد هذه الآية ـ تدلّ على توبيخ شديد لمَن هتك الحكم و استعمل الخمر ، و لا يكون ذلك إلّا فيما هو محرّم مؤكّد في الشريعة ، قال تعالىٰ : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ**

---

١ . سورة الأعراف : الآية ٣٣.

٢ . سورة المائدة : الآية ٩٠.

٣ . سورة النساء : الآية ٤٨.

فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ﴾[١].

قوله تعالىٰ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾**.

مادّة (نفق) تأتي بمعنى المضيّ و النفاذ، أي المضيّ من محلّ إلى محلّ آخر، و النفاذ من موضع والوجدان في موضع آخر، و هي كثيرة الاستعمال في القرآن الكريم بالنسبة إلى الله تعالىٰ، و بالنسبة إلى العباد، و تنقسم إلى الواجب و غيره، كما تعمّ المال و غيره، كالأخلاق الفاضلة و نحوها.

و مادّة (عفو) في جميع استعمالاتها الكثيرة تتضمّن معنى السهولة، سواء كانت خالقياً أو خلقياً، و لعلّ من أعذابها قوله تعالىٰ: **﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾**[٢]، الذي هو مجمع الكمالات، و قوله تعالىٰ: **﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾**[٣]، و العفو من أسماء الله المقدّسة، لأنّ تدبير النظام الأحسن في الدُّنيا لا يتمّ إلّا بذلك.

و المعنى: يسألونك عمّا يتعلّق بالإنفاق ذاتاً وصفة، و صرفاً، و مصرفاً، قل إنّه سهل عليكم، و منه الوسط لا الإفراط و لا التفريط، و منه تقديم النّفس و ذوي القرابة، و منه نزاهة المنفق به عن الحرام و الشُّبهات، كما أنّ منه خلوص الإنفاق عن الرياء و المنّة.

و من ذلك يعرف: أنّ جميع ما ذكره المفسّرون من صغريات ما ذكرناه، لا أن يكون من المعاني المتباينة، وكذا ما ورد في الأخبار، على ما يأتي في البحث الروائي.

---

١. سورة المائدة: الآيتان ٩٠ ـ ٩١.

٢. سورة الأعراف: الآية ١٩٩.

٣. سورة الشورى: الآية ٤٠.

و (ماذا) من المبهمات ،كما أثبته علماء الأدب تبعاً للمحاورات ، فيطلق على الذات ، و الصِّفات ، و الحالات ، و لا يختصّ بخصوص السؤال عن الذات ، لا سيّما بعد كون حسن الإنفاق بأصل الحال من الفطريات ، مع أنّ السائلين هم من العرب الذين تضرب بجود بعضهم الأمثال ، فيكون السؤال عن الجهات الخارجة عن الذات ، و إنّما عبّر تعالى بهذا التعبير ، لكون أشمل و أجمع .

وقد كرّر هذا السؤال في موردين، أحدهما المقام، والثاني قوله تعالىٰ : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ ـ الآية﴾[1] ، و قد بيّن سبحانه فيه المصرف .

و لعلّ الوجه في ذلك بيان أهمّية الإنفاق و الإيثار على النفس، فإنّ له التأثير الكبير في النظام الاجتماعي ، و التكافل بين الأفراد و الاتّحاد بينهم ، لا سيّما إذا كانوا محتاجين قد داهمهم الفقر و الحاجة ، فيظهر أثر الإنفاق في وحدتهم و تماسكهم و عزّتهم ، وكان ذلك ظاهراً في بدء الدّعوة و أوّل الإسلام ، و لأنّ الإنفاق يشوبه ما لا يرتضيه الرّب ، و ما لا يليق بالإنفاق المحمود ، فاقتضى ذلك تكراره و بيان الخصوصيات بكلمات جامعة تبيِّن جميع جوانبه .

و في الآية روعة الأُسلوب ، و جمال في اللفظ و المعنى ، تؤثّر في النفس فيرغب الإنسان عند سماعها إلى الإنفاق ، و بذل المال ، و اعتباره سهلاً يسيراً و إن كان ما أنفق مالاً كثيراً ، و تحصل حالة انبساط للغني و الفقير ، و الجواد و البخيل ، و هي تدعو المنفق إلى إمعان النظر فيما ينفقه و المنفق عليه و أصل الإنفاق .

و سياق الآية مثل قوله تعالىٰ : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّين مِنْ حَرَجٍ﴾[2] ،

---

١ . سورة البقرة : الآية ٢١٥.

٢ . سورة الحج : الآية ٧٨.

و قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[1].

قوله تعالىٰ: ﴿كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ﴾.

الآيات: جمع آية، و هي العلامة الظاهرة الملازمة لظهور شيءٍ آخر، فإذا أُدركت الآية أُدرك ذلك الشيء أيضاً.

و بعبارة أُخرى: الآية دليل ظاهر لمدلول يظهر بها بعد إدراكها، كما هو شأن جميع العلل الإثباتية. و جميع ما في القرآن من الأحكام الإلهيّة و الآثار الوضعية، علامات واضحة و أدلّة قاطعة لمداليل تظهر بها بعد التأمّل و التفكّر.

كما أنّ شعاع الشمس علامة لإثبات وجودها، كذلك جميع الموجودات آيات كونية على وحدانية الله تعالى و حكمته و كماله.

و في كلِّ شيءٍ له آية تدلّ على أنّه واحد

و كتابه التشريعي مطابق التكويني من هذه الجهة، فيكون جميع ما سواه من آيات جماله و جلاله و كبريائه، و العوالِم في كتابه التكويني كسور القرآن في الكتاب التشريعي. و أمّا كتابه الأنفسي ـ أي الإنسان الكامل ـ الجامع بين كتابيه التكويني و التشريعي، ففيه من الآيات و الحِكَم ما لا يخفىٰ.

و المعنى: بمثل هذا البيان و بهذا النحو من الحكمة، يشرِّع الله تعالى الأحكام و يبيِّن الآيات التي تتعلّق بمصالح العباد و سعادتهم.

قوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾.

الظرف ـ في الدُّنيا و الآخرة ـ متعلّق بقوله تعالىٰ: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾، أي أنّ غاية تشريع الأحكام، و الحكمة في جعلها، أنّها تجعلكم تستعملون عقولكم و تتفكّرون

---

١. سورة البقرة: الآية ١٨٥.

في أمر الدّنيا و الآخرة و شؤونهما، و تعملون ما فيه صلاحكم في الدّارين.

و الفكر: قوّة مودعة في الإنسان توجب العلم بما يراد، و بها امتاز عن سائر المخلوقات، و التفكر إعمال تلك القوة، و قد ورد الكتاب العزيز و السنّة الشريفة الاهتمام الكبير بإعمال هذه القوة، التي هي من أعظم و دائع الله جلّ جلاله في هذا العالَم، ففي الحديث عن نبيّنا الأعظم ﷺ: «تفكّر ساعة خير من عبادة سبعين سنة». و سيأتي في الآيات المناسبة ما يتعلّق بذلك.

و في الآية حث للإنسان على البحث عن حقائق الموجودات و أسرار الطبيعة، و التفكّر في أُمور المبدأ و المعاد، و جميع ما هو مرتبط بمصالح الإنسان من حيث سعادته أو شقاوته، و كشف المعارف و العلوم، و ترغيب له في أن لا يأخذ شيئاً إلّا بعد التروّى والتفكّر فيه.

ثمّ إنّه لم يرد في القرآن الكريم بالنسبة إلى الفكر المطلوب له تعالى إلّا لفظ التفكّر، و الغالب اقترانه بالآيات، و مثل هذا التأكيد لا ينبغي أن يكون مورده الزائل الفانى، و الحادث المتغيّر، بل يقصد القرآن من ذلك أن يستعمل الفكر فيما هو الأصلح و الأنفع للإنسان في الدُّنيا و الآخرة، و هو جميع العلوم و الأُمور المرتبطة بالمبدأ و المعاد، فإنّ التفكّر فيهما يدعو الإنسان إلى اختيار الطّريق المستقيم و ما هو سبب لنجاته من أهوال المعاد، كما يدعوه إلى اتباع رشده و الإيمان بالله تعالى و ما أنزله على الأنبياء و المرسلين، و العمل بما هو الصّلاح له في الدّارين، و هذا هو التفكير الصحيح الذي تدعوا إليه جميع الكتب السّماوية و السنّة الشريفة، و يأتي تفصيل هذا الإجمال بعد ذلك.

قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامىٰ قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾.

الآية تتضمّن حكماً من الأحكام الاجتماعية النظامية، وهو الاهتمام

بشؤون اليتامىٰ، فأمر سبحانه بالإصلاح لهم في جميع شؤونهم، فإنّه من الخير المحبوب لدى الجميع، فيشمل إصلاح نفوسهم بالتربية والأدب، وإصلاح أموالهم بالتنمية والتكثير، وإصلاح المعاشرة معهم، كلّ ذلك لإطلاق الآية الشريفة، فإنّها تشمل جميع أنحاء الإصلاح في النفوس والأموال والأحوال.

والتنكير فيها يدلّ على أنّ هذا الإصلاح لابدّ أن يكون واقعياً، لا مجرّد الإصلاح الظاهري الادّعائي فقط، ويرشد إلى ذلك قوله تعالى في ذيل الآية الشريفة: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

وسياق الآية المتضمّنة لنوع من التسهيل في أمر اليتامى، حيث إنّها أجازت مخالطة اليتامى، وذكر سبحانه في ذيلها: ﴿فَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾، يكشف عن أنّ الحكم في أمر اليتامىٰ كان شديداً، ويدلّ على ذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾[1]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَآتُوا الْيَتَامىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾[2]، ومن ذلك يظهر أنّ هذه الآية نزلت بعد تلك الآيات، وهذه ممّا يؤكده بعض الروايات، كما سيأتي في البحث الروائي.

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾.

عناية أُخرىٰ بأمر اليتامىٰ، حيث أمر الناس بالمخالطة معهم، واعتبرها كمخالطة الأخ لأخيه، وليس من شأن الأُخوّة ابتعاد بعضهم عن البعض.

والآية تشير إلى أهم ركن من أركان الاجتماع الذي به تحقّق المساواة بين الأفراد، وهو الأخوّة بينهم، فإنّها إن تحقّقت في أي اجتماع جلبت الخير

---

١ . سورة النساء: الآية ١٠.

٢ . سورة النساء: الآية ٢.

و السعادة لهم و الإخلاص بين أفراده مع الصفاء و حسن النيّة، و تجعل الفرد يشعر بأنّه يسعىٰ إلى مصلحة المجتمع و هذه هي الأُخوّة الحقيقية التي نادى بها الإسلام في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[1]، و فيها تلغى الإنانيّة، و ما يوجب فساد المجتمع من أنواع البغي و الظلم، كالاستعباد و الاستكبار و نحوهما، و بذلك تحقّق المعادلة بين جميع الأفراد و يعمّ الخير و السعادة بينهم.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

إعلام منه تعالى بأنّه لم يكن أمر اليتامى إلى النّاس فقط، بل جعل نفسه الأقدس مشرفاً عليهم لعناية خاصة بهم، فقد بيّن عزّوجلّ أنّه العالِم بحقيقة الأمر و ما تضمره القلوب، و يميّز بين مَن قصد الإصلاح و مَن قصد الإفساد، فلا تفسدوا بالنسبة إلى اليتامى، فإنّه يجازيكم على ذلك، و هذا من باب ذكر السبب و إرادة المسبّب، و هذه الآية ترشد الناس إلى مراقبة النفس، و هي لا تتمّ إلّا بمراقبة الله تعالى في الأعمال و النيّات.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾.

مادّة (عنت) تأتي بمعنى المشقّة، و الهلاك، و الذلة، قال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾[2]، و قال تعالىٰ: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾[3].

و المعنى: ولو شاء الله لأوقعكم في المشقّة و الكلفة في أمر اليتامى، ولكن ما جعل عليكم في الدّين من حرج، و هو يريد لعباده اليسر لا العسر، فلا يكلّفهم

---

١. سورة الحجرات: الآية ١٠.

٢. سورة التوبة: الآية ١٢٨.

٣. سورة طه: الآية ١١١.

إلّا بما يناسب حالهم، فأباح مخالطتهم و المعاملة معهم معاملة الإخوة.

و هذه الآية تدلّ على أنّ في الحكم نوعاً من التخفيف و التسهيل.

قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

أي أنّ الله قويّ يفعل ما يشاء و يحكم ما يريد، لا رادّ لقضائه، حكيم في أفعاله يحكم وفق الحكمة، و يجرى التكاليف على حكمة العدل و المصلحة.

و العزّة والحكمة من صفات الذات، و هي غير محدودة بحدّ أبداً، و هكذا الصفات الذاتية.

***

بحوث المقام

بحث روائي:

في «تفسير العياشي» عن عامر بن السمط، عن عليٍّ بن الحسين عليهما السلام، قال: «الخمر من ستّة أشياء: التمر، والزبيب، والحنطة، والشعير، والعسل، والذرة».

أقول: الخمر: ما يخمر العقل، ويصحّ إطلاقها بهذا المعنى على كلّ ما له هذا الأثر، فيكون الحصر في الحديث إضافياً، وقد تقدّم أنّ الخمر تؤخذ من أغلب الفواكه.

في «الكافي» عن الباقر عليه السلام: «ما بعث الله نبياً قط إلّا وفي علم الله تعالى أنّه إذا أكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر، ولم تزل الخمر حراماً وإنّما ينقلون من خصلة ثم خصلة، ولو حمل ذلك عليهم جملة لقطع بهم دون الدّين».

أقول: يستفاد منه أن تشريع القوانين إنّما هو بالتدرّج والتأنّي، بحسب مقتضيات الظروف والاستعدادات. وأنّ الخمر حرام في جميع الأديان الإلهية، بل حرمتها عقلية كما ذكرنا مراراً.

في «الكافي» عن عليٍّ بن يقطين، قال:

«سأل المهدي أبا الحسن عليه السلام عن الخمر، قال: هل هي محرمة في كتاب الله عزّوجلّ، فإنّ الناس إنّما يعرفون النّهي عنها ولا يعرفون التحريم لها؟

فقال له أبو الحسن عليه السلام: بل هي محرّمة في كتاب الله.

فقال: في أي موضع محرّمة في كتاب الله عزّوجلّ يا أبا الحسن؟

فقال عليه السلام: قول الله عزّوجلّ: **﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾**، فَأمّا قوله **(ما ظهر منها)** يعنى الزنا المعلن، ونصب

الرايات التي كانت تعرفها الفواجر للفواحش في الجاهلية. وأمّا قوله تعالىٰ ﴿وَمَا بَطَنَ﴾. يعني ما نكح من الآباء، لأنّ الناس كانوا قبل أن يُبعث النبيّ صلى الله عليه وآله إذا كان للرجل زوجة ومات منها، تزوّج بها ابنه من بعده إذا لم تكن أُمّه، فحرّم الله عزّوجل ذلك.

وأمّا الإثم، فإنّها الخمر بعينها، وقد قال الله عزّوجلّ في موضع آخر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾، فأمّا الإثم في كتاب الله عزّوجل فهي الخمرة والميسر وإثمهما أكبر كما قال الله تعالىٰ.

فقال المهدي: يا عليَّ بن يقطين، هذه فتوىٰ هاشمية.

فقلت له: صدقت والله يا أمير المؤمنين، الحمد لله الذي لم يخرج هذا العلم منكم أهل البيت.

قال: فوالله ما صبر المهدي ـ الى أن قال لي ـ: صدقت يا رافضي».

أقول: هذه الرواية مطابقة لما قلناه.

وفي «الكافي» ـ أيضاً ـ: عن أبي عبدالله عليه السلام، قال:

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الخمر رأس كلّ إثم».

أقول: يشهد له الاعتبار والعقل، وكنيتها بأُم الخبائث كما في النصوص.

وفي «الكافي» ـ أيضاً ـ: عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «لعن رسول الله في الخمر عشرة: غارسها، وحارسها، وعاصرها، وشاربها، وساقيها، وحاملها، والمحمول إليه، وبايعها، ومشتريها، وآكل ثمنها».

وفي «الخصال» قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ملعون ملعون، مَن جلس على مائدة يشرب عليها الخمر».

أقول: إطلاقه يشمل ما إذا كان الخمر بصورته المتعارفة، أو في ضمن شيءٍ آخر.

و في «الكافي» عن إسماعيل، قال:

«أقبل أبو جعفر عليه السلام في المسجد الحرام فنظر إليه قوم من قريش فقالوا: هذه إمام أهل العراق، فقال بعضهم: لو بعثتم إليه ببعضكم فسأله، فأتاه شاب منهم، فقال: يا عمّ، ما أكبر الكبائر؟

قال عليه السلام: شرب الخمر».

أقول: يمكن أن يكون المراد من قوله: «أكبر الكبائر»، بالإضافة إلى سائر المحرّمات، فإنّ الكبائر متفاوتة في الإثم، و يستفاد من بعض الأخبار أنّ الشرك بالله تعالى أكبر الكبائر، فلا منافاة بين الرّوايات، لأنّ الأكبرية من الأُمور الإضافية شدّةً و ضعفاً، و يأتي في البحث الاخلاقي ما يرتبط بالمقام.

و في «الكافي» عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال:

«لمّا نزل قول الله عزّوجلّ على رسول الله صلى الله عليه و آله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾، قيل: يا رسول الله، ما المسير؟ قال صلى الله عليه و آله: كلّ ما تقامر به حتّى الكعاب و الجوز».

أقول: الميسر موضوع للحكم باعتبار معناه اللغوى، فيشمل مطلق القمار.

و في «تفسير العياشي» عن عليّ بن محمّد الهادي عليهما السلام عن قوله تعالىٰ: «﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾، فما المنفعة جعلت فداك؟

فكتب عليه السلام: كلّ ما قومر به فهو الميسر، و كلّ مسكر حرام».

أقول: هذا إعراض عن تفصيل الجواب لمصلحة، و تقدّم ما يدلّ على ذلك.

في «الكافي» و «تفسير العياشي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ قال عليه السلام: «العفو الكفاف».

و في رواية أُخرىٰ: عن أبي بصير قال: «العفو القصد».

وفي «المجمع» عن الباقر عليه السلام: «العفو ما فضل عن قوت السنة».

وفيه أيضاً عن الصادق عليه السلام، «العفو الوسط، من غير إسراف ولا إقتار».

أقول: كلّ ما ذكر من المعاني في العفو مطابق لما ذكرناه في التفسير، والروايات متقاربة في المعنى.

وفي «الدرّ المنثور» في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾، عن ابن عبّاس: «إنّ نفراً من الصحابة حين أُمروا بالنفقة في سبيل الله، أتوا النبيّ صلى الله عليه وآله فقالوا: لا ندري ما هذه النفقة التي أُمر بها في أموالنا، فما تنفق منها؟ فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾، وكان قبل ذلك ينفق ماله حتّى ما يجد ما يتصدّق به ولا مالاً يأكل حتّى يتصدّق عليه».

أقول: روي قريب من ذلك في عدّة روايات.

وفي «تفسير القمّي» في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامىٰ ـ الآية ـ﴾، عن الصادق عليه السلام قال: «إنّه لمّا نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾، أخرج كلّ مَن كان عنده يتيم، وسألوا رسول الله في إخراجهم، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامىٰ قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِى الدِّينِ واللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾».

وفي «المجمع» عن الباقر عليه السلام: «لما نزلت: ﴿وَآتُوا الْيَتَامىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾، كرهوا مخالطة اليتامىٰ، فشقّ ذلك عليهم فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فنزلت الآية».

أقول: يستفاد من الحديث أنّهم زعموا أنّ التجنّب عن الأيتام من حسن المعاشرة معهم، فنهى الله عن ذلك وأمر بالإصلاح.

وفي «الدر المنثور» عن ابن عبّاس، قال: «لمّا أنزل الله: ﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلّا بالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾. وقوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتَامىٰ ـ الآية ـ﴾، انطلق مَن كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه،

فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيجس له حتّى يأكله أو يفسد فيرمى به ، فاشتدّ ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله : **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامىٰ قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾** ، فخلطوا طعامهم بطعامهم و شرابهم بشرابهم» .

أقول : الجسّ هو التتبّع ، و مرّ ما يتعلّق بالحديث .

***

بحث فقهي:

يستفاد من الآيات الشريفة أحكام شرعية ، وهي :

الأوّل : يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ﴾** ، حرمة الخمر و الميسر ، بل الحرمة فيهما من ضروريات الدِّين و لا ينكرها أحد ، و الخمر لا تختصّ بصنف خاصّ ، بل كلّ مسكر خمر ، وكلّ خمر حرام بإجماع أئمّة الحقّ و المسلمين ، و نصوص سيِّد المرسلين و أئمة الدِّين صلوات الله عليهم أجمعين ، و منه الفقاع فإنّه خمر استصغره الناس كما في الحديث .

كما أنّه لا يختصّ الميسر بصنف خاصّ من القمار ، بل يشمل كلّ ما يسمّى قماراً ، و إن لم يكن مثل ما كان شايعاً في عصر التنزيل .

الثاني : يستفاد من قوله تعالىٰ : **﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾** ، محبوبيّة الإنفاق و الصَّدقات مطلقاً ، و لا يختصّ بخصوص قسم خاص من الإنفاق ، بل يشمل جميع أقسام الإنفاق من الواجب و المندوب ، ولكن للإنفاق مطلقاً آداباً و شروطاً مذكورة في كتب الفقه .

الثالث : أنّ حفظ اليتيم و مراعاته و القيام بشؤونه من التكاليف النظامية ، و قد يصير تكليفاً عينياً لأجل اُمور ، كما هو مفصّل في الفقه ، و قد اهتمّ الشرع بهذا الموضوع وورد في فضله روايات كثيرة ، ففي الحديث عن نبيّنا الأعظم ﷺ فيما

رواه الفريقان: «أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنّة» وجَمَع بين إصبعيه السبابة والوسطىٰ، ويتضاعف الثواب لأجل عروض عناوين خاصّة، كما إذا انطبق عنوان القرابة والرحميّة، كما يتضاعف إذا كان أُنثىً ونحو ذلك.

و **اليتيم**: كلّ صبيّ انقطع عن أبيه، وهو محجور عن التصرّف في أمواله، ويرتفع حجره إذا بلغ رشيداً وانقطع يتمه بعد بلوغه، لقول نبيّنا الأعظم ﷺ في جوامع كلماته المباركة التي اختصّ بها:

«لا يتمّ بعد احتلام، ولا رضاع بعد فطام».

ولا يجوز لأحد التصرّف في أموال اليتامىٰ ونفوسهم إلّا مع وجود المصلحة، وقيل يكفي عدم المفسدة، وقد ذكرنا التفصيل في الفقه في كتاب النكاح من (مهذّب الأحكام).

الرابع: لا يختصّ اليتيم بمَن علم انتسابه إلى أب معلوم مات بعد ولادة اليتيم، بل يشمل اللقيط في بلاد الإسلام وعلم بموت والده ولو بالقرائن.

الخامس: يجوز للمتصدّي لأُمور اليتيم بالوجه الشرعي، أن يأخذ أُجرة مثل عمله من مال اليتيم إذا لم يقصد المجّانية، لأصالة احترام العمل إلّا ما خرج بالدّليل، ولو لم يكن لليتيم مالٌ يجرى عليه من بيت المال، والمتصدِّي لذلك الحاكم الشرعي، أو مَن يكون مأذوناً من قبله.

السادس: أطلق سبحانه إصلاح اليتامىٰ ولم يقيِّده بقيد، وهو من الأُمور العرفية المختلفة باختلاف الأزمنة والأمكنة وسائر الجهات، فالمناط كلّه عرف المتشرّعة، ولكن لابدّ من الاهتمام بالتربية الدينية لهم، لأنّها أكبر إصلاح لهم وأهم، ومَن فقد العلم والآداب فهو أشدّ يتماً وإن كان في حياة والده، وسيأتي في الآيات المناسبة ذكر بقية أحكام اليتامىٰ.

***

بحث أخلاقي:

من الأُمور التي اهتمّ الإسلام بها واعتنى بها اعتناءً بليغاً و شدّد النكير على ارتكابها، و نهى عنها بأساليب مختلفة، و وصفها بأوصاف متعدِّده تنبئ عن أنّها من شرِّ الرذائل و أخبث الأُمور، الخمر و الميسر، فقد ذكرهما في مواضع متعدّدة من القرآن الكريم و وصفهما بأنّهما من خطوات الشيطان الذي يريد أن يوقع بهما بين أفراد الإنسان العداوة و البغضاء، و أثبت فيهما الإثم الكبير، كما اعتبرهما من الرِّجس الذي يجب الاجتناب عنه، و أصرّ الإسلام على ذمهما و الاستهانة بهما، ففي السنّة الشريفة من ذلك الشيء الكثير، و يكفي في خسّتهما أنّهما من أفعال أهل الجاهلية، فقد كانا منتشرين قبل الإسلام، و نزل القرآن ينهى عنهما على سبيل التدرّج، فنزل قوله تعالىٰ: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**﴾، فذكر فيه الإثم و المنفعة، و رجّح الإثم عليها، و كان ذلك كافياً في الرّدع، ثمّ نزل قوله تعالىٰ في الخمر: ﴿**لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارىٰ**﴾[1]، و أخيراً ورد الأمر بتركهما في قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ**﴾[2].

و قد ذكر سبحانه كلمة جامعة تكشف عن جميع ما يتعلّق بهما و ما ينطوي فيهما من الأضرار و المخاطر، فقال عزّوجلّ: ﴿**قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا**﴾، و إذا اُلقي هذا الخطاب الكريم إلى العاقل يستفيد أنّه تعالى نفى عنهما جميع المنافع، لما أثبت الإثم الكبير فيهما، فإنّ المنافع إمّا دنيوية أو اُخروية، و لا وجه لثبوت الأخيرة مع وجود الإثم الكبير، بل لا يمكن اجتماعهما في مورد.

---

١. سورة النساء، الآية ٤٣.

٢. سورة المائدة: الآية ٩٠.

و أمّا المنافع الدنيوية ، فهي إنّما يرغب إليها الانسان إذا جلبت له الخير أو دفعت عنه الضّرر ، و هما منفيّان في الخمر و الميسر ، سوى ما يتخيّل من المنفعة اليسيرة الوهمية ، و لا يقدم عليها عاقل .

و من ذلك يستفاد أنّ الخمر و الميسر يخلوان من الخير مطلقاً .

و قد تصدّى العلماء في مختلف العلوم لذكر أضرارهما و مفاسدهما الفردية و الاجتماعية ، فذكر الأطباء تأثير الخمر على صحّة الإنسان و ما تجلبه من الأسقام و الآلام ، و اعتبر علماء النفس الخمر من أشدّ الأشياء تأثيراً على النفس ، لأنّها تسبّب الأمراض النفسية التي تعاود صاحبها حتّى الممات ، و قد بحث عنهما علماء الدّين من حيث تأثيرهما في سعادة الإنسان و شقاوته في الدُّنيا و الاخرة .

و أمّا أضرارهما الاقتصادية ، فهي غير خفيّة على أحد حتّى اعتبرهما علماء الاقتصاد من الأسباب التي تعيق الكمال الاقتصادي في المجتمعات ، و لا أظنّ أنّ موضوعاً كان له هذه الأهمّية و التأثير من جوانب متعدّدة في حياة الإنسان المادّية و المعنوية و الصحّية النفسية و العقلية ، الفردية و الاجتماعية ، و لأجل ذلك ورد عن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله : «أنّ الخمر رأس كلّ إثم» .

و عن الباقر و الصّادق عليهما السلام : «إنّ الله جعل المعصية بيتاً ، ثمّ جعل للبيت باباً ، و جعل للباب غلقاً ، ثمّ جعل للغلق مفتاحاً ، فمفتاح المعصية الخمر» .

و عن الصادق عليه السلام : «إنّ الخمر أُمّ الخبائث و رأس كلّ شرّ» .

و عن الباقر عليه السلام : «أفاعيل الخمر تعلو على كلّ ذنب ، كما تعلو شجرتها على كلّ شجرة» .

و عن الأئمّة الهُداة عليهم السلام : «إنّ الله جعل للشرّ أقفالاً ، و جعل مفاتيح تلك الأقفال الشراب» .

و قد ألّف العلماء في كلّ واحد من الخمر والميسر كتباً مستقلّة تشتمل على

فوائد جليلة، مَن شاء فليرجع إليها.

و تحريمهما لا يتخصّ بهذه الشريعة، بل حرّمتهما جميع الأديان الإلهية، ففى الحديث عن الصادق عليه السلام: «ما بعث الله نبياً قط إلّا و في علم الله أنّه إذا أكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر، و لم تزل الخمر حراماً، إنّ الدِّين إنّما يحوّل من خصلة إلى أُخرى، فلو كان ذلك جملة قطع بهم (بالناس) دون الدّين».

و نحن نتكلّم في هذا البحث عن الجانب الخلقى للخمر و تأثيرها في الصفات الخلقية للإنسان إجمالاً.

من المعلوم أنّه لم يخلق الله جلّ جلاله خلقاً أعزّ و أشرف لديه من العقل، الذي جعل مدار إنسانية الإنسان، و به امتاز عن سائر المخلوقات وفاق به عليها، و هو مناط التكليف، و عليه يدور الثواب و العقاب، كما أنّ به يقوم الجزاء في يوم الحساب. و تدلّ على ذلك الأدلّة الكثيرة العقلية و النقلية، فكلّ ما يضادّ العقل و ينافيه، أو يسلبه و يعاديه، يكون من أبغض الأشياء لدى الله و جميع الأنبياء و المرسلين و الملائكة أجمعين، و الخمر لا أثر لها إلّا ذلك، فهي أُمّ الخبائث كما كنّاها به نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله و قد لعن شاربها.

فعن الصادق عليه السلام: «مَن شرب جرعةً من خمرٍ لعنه الله و ملائكتُه و رسلُه و المؤمنون».

و من غير المعقول أن يرتكب عاقل ملتفت أُمّ الخبائث، و ما يزيل النظم و الانتظام عمّا يصدر منه من أعمال جوارحيّة و أفكار جوانحية، فعدُّ شرب الخمر من المقبّحات العقلية أولى من عدّه من المحرَّمات الشرعية، مع أنّهما متلازمان كما ثبت في محلّه، و يدلّ على ذلك قول الأئمّة الهداة: «إنّ الله حرّم الخمر لفعلها و فسادها».

فمن الآثار الخُلُقية المترتّبة على شرب الخمر: أنّها تسلب لبَّ شاربها،

و تجعل زمام عقله بيد الأهواء و النفس الأمّارة، فعن الصادق عليه السلام: «السّكران زمامه بيد الشيطان، إن أمره أن يسجد للأوثان سجد، و ينقاد حيثما قاده».

و من الآثار أنها تذهب الإيمان، ففي الحديث عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبدالله عليه السلام: «يا بونس، أبلغ عطيّة عنّي أنّه مَن شرب الخمر حتّى يسكر منها نزع روح الإيمان من جسده، و ركّبت فيه روح سخيفة خبيثة ملعونة».

و في حديث آخر عن الصادق عليه السلام أيضاً، قال:

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مدمن الخمر يلقى الله يوم يلقاه كافراً».

و في كثير من الروايات: «أنّ مدمن الخمر يلقى الله كعابد وثن».

و من الآثار: أنّ الخمر تذهب بنور شاربها، فتستولي على قلبه الحُجب الظلمانية، فلا يعرف ربّه فيكون في حيرة و ضلالة، فيجسر على ارتكاب المحرّمات و تهون عليه المعاصي و الآثام، فعن ابن يسار عن الصادق عليه السلام:

«إنّ شارب الخمر يصير في حالٍ لا يعرف معها ربّه».

و عن الصادقين عليهما السلام: «ما عصي الله بشيءٍ أشدّ من شرب المسكر، إنّ أحدهم يدع الصّلاة الفريضة و يثب على أُمّه و بنته و أُخته و هو لا يعقل».

و في حديث آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام: «قيل له: إنّك تزعم أنّ شرب الخمر أشدّ من الزنا و السرقة؟ قال عليه السلام: نعم، إنّ صاحب الزنا لعلّه لا يعدو إلى غيره، و إنّ شارب الخمر إذا شرب الخمر زنا، و سرق، و قتل النفس التي حرّم الله، و ترك الصلاة»، إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة.

و من الآثار: أنّها تورث الندامة و تأنيب الضمير، ففي الحديث عن أبي بصير عن الصادق عليه السلام: «أنّه قال لأُمّ خالد العبدية: لا تذوقي منه ـ النبيذ ـ قطرة، لا و الله لا آذن لك في قطرة منه، فإنّما تندمين إذا بلغت نفسك ها هنا ـ و أومئ بيده إلى منحره ـ يقولها ثلاثاً».

و من الآثار: أنّها تجعل الإنسان مضطربَ البال غير مستقرٍّ النفس، تحدِّثه نفسه بارتكاب الجناية، لم يكن للآخرين عنده منزلة و كرامة، فهو في عداوة دائمة مع غيره، قال تعالىٰ: **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾**(١).

و من الآثار: أنّها توجب الصّد عن ذكر الله تعالىٰ، الذي هو أقوى رادع عن ارتكاب المعاصي، فلا يراقب الله في أقواله و أفعاله، قال تعالىٰ: **﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾**(٢).

و من الآثار: أنّها تورث سوء العاقبة، فعن مسعدة بن زياد، عن أبي عبدالله، عن آبائه عليهم السلام، عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «يجيء مدمن الخمر المسكر يوم القيامة مزرقّةً عيناه، مسودّاً وجهه، مائلاً شدقه، يسيل لعابه، مشدوداً ناصيته إلى إبهام قدميه، خارجاً يده من صلبه، فيفزع منه أهل الجمع إذا رأوه مقبلاً إلى الحساب».

و عن الباقر عليه السلام: «مَن شرب المسكر و مات و في جوفه منه شيء لم يتب منه، بُعث من قبره مخبّلاً مائلاً شدقه، سائلاً لعابه، يدعو بالويل و الثبور».

إلى غير ذلك من الأخبار التي تدلّ على سنخية العقاب مع المعصية، و تناسب الجزاء مع العمل، كما هو واضح.

إلى غير ذلك من الآثار التي تترتّب على شرب الخمر، و يشترك الميسر في كثير من تلك الآثار و هي وجدانية يعرفها كلّ مرتكب لهذه المعصية، فجدير بالإنسان أن يترك هذا الإثم الكبير كما وصفه الجليل في كتابه الكريم.

***

---

١. سورة المائدة: الآية ٩١.

٢. سورة المائدة: الآية ٩١.

الآية ٢٢١

﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَـئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴿٢٢١﴾﴾.

بعد أن ذكر سبحانه و تعالى أنّ حبّ الإنسان لشيءٍ أو كرهه له لا يغيِّر الواقع، بل هو محفوظ في حدِّ نفسه و لا يعلمه إلّا الله تعالىٰ، و أنّ شأن الإنسان أن يبغى الصّلاح في أفعاله، ذكر تعالى في هذه الآية المباركة من مصاديق تلك القاعدة نكاح المشركات و المشركين، و حكم بأنّه ليس من صلاح المؤمن نكاح المشركة و إن أعجبه هذا النكاح، بل لابدّ للناس أن يذكروا الله تعالى و يختاروا ما يدعوا إليه في الدُّنيا و الآخرة.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾**.

النكاح: اسم للعقد الموجب لحلّية الجماع.

وقال بعضهم: إنّه محال أن يكون اسماً للجماع، لأنّ أسماء الجماع كلّها كنايات لاستقباح اسمه كاستقباح فعله، فيلزم من ذلك الخلف و هو محال.

و فيه: أنّه ليس من المحال الذاتى حتّى يقبح بالنسبة إليه تعالىٰ، بل هو تكلّم مع الناس على حسب اصطلاحهم، كما في قوله تعالىٰ: **﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ**

التِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾[١].

و قد اختلفوا في أسماء جميع العقود، هل هي أسماء للأسباب، و تستعمل في المسبّبات مجازاً، أو بالعكس؟ و قد سرى هذا الاختلاف إلى الفقه و الفقهاء أيضاً.

و الظاهر أنّه لا معنى لهذا النزاع و سقوط هذا الاختلاف، لأنّ المراد بالأسباب الجامعة للشرائط المعتبرة مطلقاً، و هي من الأسباب التوليدية لحصول مسبّباتها، و ظاهر الأدباء الاتفاق على أنّه لا فرق في الأسباب التوليدية بينها و بين مسبّباتها في أنّ الاستعمال فيهما على كلّ تقدير يكون حقيقيّاً، فلا فرق في المقام بين أن يقال النكاح اسم العقد الموجب لحلّية الوطئ، أو اسم للوطئ الحاصل حلّيته من العقد، و قد استعمل في كلّ منهما بالقرائن.

و ﴿**لا تَنكِحُوا**﴾ ـ بالفتح ـ من الثلاثي متعدٍّ بنفسه إلى مفعول واحد، أي لا تتزوّجوا الكافرات، فيكون الخطاب متوجّهاً إلى الأزواج.

و المشركات: جمع مشركة، من الإشراك، و هو اتّخاذ الشريك لله سبحانه و تعالىٰ، فيختصّ بالوثني و الوثنيّة، و لا يشمل حينئذٍ سائر الكفّار من أهل الكتاب، المنكرين لنبوّة نبيّنا الأعظم ﷺ، و استدلّ على ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿**لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَالْـمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ**﴾[٢]، و العطف يقتضي المغايرة، و لأنّ المشرك في اصطلاح القرآن يطلق على ذلك، و على هذا القول تكون الآية الشريفة مقتصرة على خصوص المشركين و المشركات من الوثنيين دون أهل الكتاب.

و لكن الحقّ أن يقال: إنّ الآية عامّة تشمل مطلق الكافر من دون اختصاص

---

١. سورة التحريم: الآية ١٢.

٢. سورة البيّنة: الآية ١.

بطائفة خاصة من الكفّار، لعموم التعليل في الآية الشريفة الشامل للجميع، و قد ثبت في العلوم الأدبية ـ و تبعهم علماء الأُصول ـ أنّ الخطاب المعلَّل بعلَّة يكون المدار في خصوص ذلك الخطاب أو عمومه على التعليل دون أصل الخطاب، فتفيد الآية عموم التحريم للكتابيات و الوثنيّات معاً، و يدلّ عليه قوله تعالىٰ: ﴿**وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ**﴾[١]، فإنّه يشمل كلّ كافر بنبوّة نبيّنا الأعظم ﷺ، سواء كان كتابياً أو مشركاً.

و ما ذكروه من أنّ العطف يقتضي المغايرة، لا كلّية فيه، و لم يثبت ذلك، بل هو في الآية المباركة من قبيل عطف العام على الخاص، و هو كثير.

كما أنّه لم يثبت أنّ إطلاق المشرك على الوثني اصطلاح قرآني، بل قد أُطلق على الكافر أيضاً:

قال تعالىٰ: ﴿**وَقَالُوا كُونُوا هُوداً أَوْ نَصارىٰ تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَما كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾[٢].

و قال تعالىٰ: ﴿**هُوَ الَّذِىَ أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ**﴾[٣].

فالصحيح ما ذكرناه، إلّا إذا كان في البين دليل يدلّ على اختصاص اللفظ بخصوص طائفة خاصة من الكفّار.

و قد خرج عن عموم الآية المباركة خصوص الكتابيات، لقوله تعالىٰ: ﴿**الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ**

---

١. سورة الممتحنة: الآية ١٠.

٢. سورة البقرة: الآية ١٣٥.

٣. سورة الصف: الآية ٩.

قَبْلِكُمْ﴾[1]، و ليس ذلك من النسخ بشيءٍ كما عن بعض المفسّرين، و المسألة فقهيّة ذكرناها بفروعها في كتابنا (مهذب الأحكام)، فراجع كتاب النكاح منه.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾.

المراد من الأمة: المملوكة، أي أنّ الزّواج بالمملوكة المؤمنة خير من الزّواج بالمشركة و إن كانت حرّة، لأنّ الإيمان بالله تعالى من أعظم الصفات و أجلّها و أفضلها، و هو باق، و ما سواه من الصفات التي هي البواعث على النكاح التي هي خيرات دنيوية و همية زائلة، ولو كانت بحيث توجب الإعجاب.

و في الآية ردّ لعادة كانت متبعة عندهم من استذلال الإماء، و التعبير بالزّواج منهنّ، فنفى سبحانه ذلك بأنّ المؤمنة ولو كانت مملوكة خير من المشركة ولو كانت حرّة و إن أعجبتكم.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾.

﴿وَلَا تُنكِحُوا﴾ ـ بضم التاء ـ من باب الإفعال، متعدٍّ إلى المفعول الثاني، و الخطاب متوجّه إلى مَن يتولّى النكاح.

يعني: لا تزوّجوا المؤمنات بالمشركين حتّى يؤمنوا، فإنّ العبد المؤمن خير من حرٍّ مشرك و إن أعجبكم حسنه و ماله و شرفه. والواو في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ﴾ حاليّة، و (لو) بمعنى إنْ.

والآية تدلّ على كراهة التزويج للأغراض الدنيويّة الزائلة. و أنّ الكفؤ المعتبر في الزّواج إنّما يتحقّق بالإيمان فقط.

---

١. سورة المائدة: الآية ٥.

قوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾.

بيان لحكمة هذا الحكم. و الاسم في ﴿أُوْلَـئِكَ﴾ إشارة إلى المشركين و المشركات المذكورين آنفاً.

يعني: أنّ المشركين من شأنهم الدّعوة إلى ما يوجب الدخول إلى النار، لاعتقادهم الباطل و سلوكهم طريق الشرك و الضلال، و قد رسخت فيهم رذائل الصفات، و تربّوا على سوء الأخلاق، فعميت أبصارهم عن الحقّ و الحقيقة، فهم يرشدون إلى الضّلال و يدعون إلى أسباب النار قولاً و عملاً، فيجب الاجتناب عنهم و الحذر منهم، لا سيّما في الحياة الزوجيّة التي هي من أقوى الأسباب في انتقال صفات أحد الزّوجين إلى الآخر، فيكون له الأثر السيِّيء على هذه المعاشرة و يوجب الشقاء و الدّمار، و هذا على نقيض ما يرتجى من هذه المعاشرة.

و أمّا المؤمنون، فهم على خلاف المشركين فإنّهم بسلوكهم مسلك الإيمان و اعتقادهم الصّحيح، و استكمالهم بمكارم الأخلاق، فهم يدعون إلى ما يوجب الدخول إلى المغفرة و الجنّة قولاً و عملاً بإذن الله تعالىٰ، و هو الذي هداهم إلى الايمان، و إلى ما يوجب الدخول إلى الغفران و الجنان، فتكون دعوتهم و دعوة الله تعالى متطابقتين، و كلتاهما توجبان المغفرة و الجنّة.

و في الآية كمال العناية بالمؤمنين، و فيها دلالة على أنّ المؤمنين يرجعون في دعوتهم و في جميع شؤونهم إلى الله تعالىٰ، و لا يستقلّون في شيء.

أو لأنّ الله تعالى يدعو إلى المغفرة و الجنّة بما يشرّعه من الأحكام التي تكون لمصلحة الإنسان و تهديه إلى السعادة، فقد أمرهم بمخالطة مَن يتقرّب بهم إلى الله تعالىٰ، وردع عن عشرة مَن يكون في عشرته البعد عن ساحة الرّحمٰن،

فهي دعوة منه عزّوجلّ إلى المغفرة و الجنّة، و يشير إلى ذلك ذيل هذه الآية الشريفة.

قوله تعالىٰ: ﴿وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

بيان لحكمة أصل هذا التشريع، أي أنّه تعالى ينزل الأحكام و الأدلّة و يوضحها للناس، لأجل أن يتذكّروا ما فطر الله في أنفسهم من قبول التوحيد و الحقّ و الحقيقة، و المعارف الواقعية. و لفظ «لعلّ» المستعمل في المقام و غيره، و كذا (عسى) و نحوهما، إما بمعنى التعليل أي (لكي، أو لأن) و نحوهما، كما هو المعروف بين الأدباء، أو تستعمل في معانيها الحقيقية لكن بداعي أصل المحبوبيّة، لا بداعي تحقّق نفس تلك المعاني حتّى يستلزم النقص بالنسبة إليه جلّ جلاله.

***

بحوث المقام

بحث دلالي:

الآية الشريفة تبيِّن جانباً من الجوانب التي تبتني عليها الحياة الزوجية التي أهمّ بها الإسلام و وضع لها قوانين و ضوابط و آداباً، إذا روعيت حقّ المراعاة لتم الصّلح و الوئام بين الأفراد، و خلص الإنسان من الشقاء و الدّمار، و حظى بالحياة السعيدة الهنيئة.

فإنّ الآية تبيِّن ما يجب مراعاته في تحقيق هذه العشرة، فإنّ كلّ واحد من الزوجين لباس للآخر و خليط معه، و من شأن كلِّ خليط اكتساب صفات الآخر، فأمر عزّوجلّ بلزوم التحفّظ على الجانب المعنوي و الرّوحاني في هذه الحياة، بما له من الأثر التربوي و الاجتماعي و الفردي، و عليه تستند قدسية الزّوج، و هو ملاحظة الإيمان بالله تعالى الذي هو فطري في الجملة، لا سيّما في النفوس الضعيفة و مرحلة الشباب في الإنسان، و قد دلّت على ذلك الأدلّة العقلية كما ثبت في الفلسفة القديمة والحديثة، و لعلّه لأجل ذلك قدّم سبحانه و تعالى هذا الأمر على ما يتعلّق بأحكام النّساء، لما له الأهمّية الكبرى بالنسبة إلى الحياة الزوجية بين الزوجين، و لما له الأثر الكبير في نشوء الأولاد و الصِّلة بالاجتماع، بل الرضاع، فإنّ اللبن يعدى كما ورد في عدّة من الأخبار، فهذا الحكم له من الآثار ما لا يدركها أحد إلّا الله تعالىٰ، و لذا أكّد عليه بأنحاء التأكيدات في القرآن الكريم و السنّة الشريفة، ففى المقام نهى عن الزّواج بالمشركين و المشركات، و بيّن عزّوجلّ العلّة في ذلك، بأنّهم يدعون إلى النار لما يقترفونه من المعاصي و الآثام، و ليس لهم أيّ رادع نفساني يردعهم عن ذلك، لعدم اعتقادهم بالله تعالىٰ، فليس

لهم شأن إلّا الدّعوة إلى النار مطلقاً.

و على نقيض ذلك المؤمن، فإنّه يدعو إلى المغفرة و الجنّة و الإحسان و التحلّي بمكارم الأخلاق، فهو يدعو إلى الله قولاً و عملاً، فالإيمان بالله هو أساس كلّ خير و سعادة، وله الأثر الكبير في نشوء الأولاد الصالحين، بل و صلاح الاجتماع و تقدّمه.

ثمّ إنّه لا فرق في الدّعوة إلى النار بين أن تكون قصديّة، كإيقاع الناس في المحرّمات وتسهيل أسبابها عليهم، أو تكون انطباقية قهرية، كمَنْ يعمل منكراً يعلم تقليد الناس له فيه، فهو يدعوهم إلى النار ولو لم يكن من قصده ذلك.

كما لا فرق بين أن تكون بالمباشرة أو التسبيب، قلّت الأسباب أم كثرت، وكذا لا فرق بين أن يكون موردها النفوس والأعراض أو الأموال المحترمة، وإن كان بينها تفاوت بالشدّة والضعف.

وتشمل الآية جميع الاعتقادات الباطلة والآراء الفاسدة التي لا يرضى الشرع بها، بل إنّها تشمل الدعوة إلى النار بالقول أو الفعل أو الكتابة ونحوها.

وتجري جميع هذه الأقسام بالنسبة إلى المغفرة والجنّة، ولكن يشترط أن تكون بإذن الله تعالى وإمضائه، وإلّا كان من التشريع المحرّم.

وما ذكره جمع من الفقهاء من تحقّق الاستحباب الشرعي بأخبار قاصرة السند تمسّكاً بأخبار مَن بلغه ثواب عن النبيّ صلى الله عليه وآله فعمل به، فله ذلك الثواب وإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقله.

فهو مخدوش: لأنّ مجموع تلك الأخبار ـ بعد ردّ بعضها إلى بعض ـ لا يستفاد منها إلّا المطلوبيّة النفسية الفعلية من كلّ جهة، وقد ذكرنا بعض الكلام في كتابنا (تهذيب الأصول) فراجعه هناك.

ثمّ إنّه يُستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ**

﴿أَعْجَبَتْكُمْ﴾، أنّ إعجاب الناس لشيءٍ وحكمهم بحسنه لا أثر له ما لم يكن ممضيّاً شرعاً، لأنّ الإعجاب والتحسين إنّما يكونا بالنسبة إلى الظاهر دون الحقيقة والواقع، فربّ إعجابٍ في الظاهر يكون بخلافه في الواقع.

***

بحث روائي:

في «الكافي» عن الحسن بن الجهم، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال:

«قال لي: يا أبا محمّد، ما تقول في رجل يتزوّج نصرانية علىٰ مسلمة؟

قلت: جعلت فداك، وما قولي بين يديك؟

قال عليه السلام: لتقولنّ، فإنّ ذلك تعلم به قولي.

قلت: لايجوز تزويج النصرانيّة على مسلمة ولا غير مسلمة.

قال عليه السلام: ولِمَ؟

قلت: لقول الله عزّ وجلّ: **﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾**.

قال عليه السلام: فما تقول في هذه الآية: **﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾**؟

قلت: فقوله: **﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾** نسخت هذه الآية، فتبسّم ثمّ سكت».

أقول: النسخ قد يُطلق على التخصيص أيضاً.

وفي «أسباب النزول» عن مقاتل بن حيّان، قال:

«نزلت في أبي مرثد الغنوي، استأذن النبيّ صلى الله عليه وآله في عناق أن يتزوّجها وهي امرأة مسكينة من قريش، وكانت ذا حظّ من جمال وهي مشركة، وأبو مرثد مسلم. فقال: يا نبيّ الله، إنّها لتعجبني، فأنزل الله عزّ وجلّ: **﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾**».

وفي «الدرّ المنثور» عن ابن عبّاس، قال:

«نزلت في عبدالله بن رواحة وكانت له أمَةٌ سوداء، وأنّه غضب عليها فلطمها، ثمّ إنّه فزع فأتى النبيّ ﷺ فأخبره خبرها، فقال له النبيّ ﷺ: ما هي يا عبدالله؟ فقال: يارسول الله، هي تصوم وتُصلّي، وتحسن الوضوء، وتشهد أن لا إله إلّا الله وأنّك رسوله.

فقال ﷺ: يا عبدالله، هذه مؤمنة.

فقال عبدالله: فوالذي بعثك بالحقّ (نبيّاً) لأعتقها ولأتزوّجها، ففعل، فطعن عليه ناسٌ من المسلمين، فقالوا: نكح أمة، وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوهم رغبةً في أحسابهم، فأنزل الله تعالىٰ فيهم: **﴿وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾** الآية».

وفي «المجمع» أنّ الآية نزلت في مرثد بن أبي مرثد الغنوي، بعثه رسول الله إلى مكّة، ليخرج منها ناساً من المسلمين، وكان قويّاً شجاعاً، فدعته امرأة يُقال لها عناق إلى نفسها، فأبى وكانت بينهما خُلّة في الجاهلية، فقالت: هل لك أن تتزوّج بي؟ فقال: حتّى أستأذن رسول الله ﷺ، فلمّا رجع استأذن في التزويج بها».

أقول: روى قريباً منه الواحدي في «أسباب النزول»، والسيوطي في «الدرّ المنثور»، عن ابن عبّاس. ويمكن أن يكون سبب النزول متعدّداً فلا تنافي بين الروايات.

وفي «تفسير القمّي» في قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾**، أنّه منسوخ بقوله: **﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾**، وقوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾** على حاله لم ينسخ.

أقول: ذكرنا أنّ المراد من النسخ هو التخصيص، ويأتي الكلام في سورة المائدة إن شاء الله تعالىٰ.

***

بحث فقهي:

يستفاد من قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ**﴾ وما في سياقه من الآيات الشريفة والروايات، أنّ المناط كلّه في رابطة الزواج الإيمان والاعتقاد بالله تعالى والدِّين، وقد صرّح بذلك في عدّة روايات، ففي الحديث عن نبيّنا الأعظمﷺ: «إيّاكم وخضراء الدِّمن، قيل: يارسول الله، وما خضراء الدِّمن؟ قالﷺ: المرأة الحسناء في المنبت السوء».

وفي حديث آخر عنهﷺ: «المرء علىٰ دين خليله، فلينظر أحدكم مَنْ يخالط».

وعنهﷺ: «عليك بذات الدِّين تربت يداك».

كما تدلّ الآية الشريفة علىٰ كراهة قصد الجمال والمال والشرف والحبّ فقط في النكاح، وتدلّ على ذلك روايات مستفيضة.

وصريح الآية الكريمة حرمة النكاح مع الكافر والكافرة مطلقاً، لعموم العلّة، وهو المشهور بين الإماميّة، وليست هي منسوخة ولكنّها خصّصت بقوله تعالىٰ: ﴿**الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ** ـ إلى قوله تعالىٰ ـ **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**﴾[1]، وذكرنا تفصيل ذلك في الفقه، ومَن شاء فليراجع كتاب النكاح من (مهذّب الأحكام).

***

١ . سورة المائدة: الآية ٧.

الآية ٢٢٢ ـ ٢٢٣

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ اللهُ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرْ الْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣)﴾.

ذكر سبحانه وتعالىٰ حكماً من الأحكام التي تُرشد الإنسان إلى حفظ نوعه وبقائه، وقد نبّهه إلى ما يتحفّظ به طهارته المعنوية والظاهرية.

وذكر بعض أحكام النساء من وجوب الاعتزال عنهنّ في زمان الحيض، وأمر الإنسان بالسعي إلى ما أمره الله تعالىٰ حتّىٰ يعدّ عند الله مؤمناً متّقياً، وقد بشّره بعظيم الثواب.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً﴾**.

مادّة (حيض) تأتي بمعنى السّيلان، وسمّي هذا الدم المخصوص حيضاً لسيلانه في الجملة، وإذاكان عين الفعل منه واواً فهو بمعنى الجمع، ومنه الحوض، ويصحّ إطلاقه في المقام أيضاً، لأنّه لا يسيل الدم إلّا إذا اجتمعت مادّته في الرحم ولو في الجملة.

والمحيض: مصدر ميمي، وهو اسم للدم الخاصّ في وقت معيّن، ولم

يستعمل في القرآن الكريم إلّا بهذه الهيئة، كما في قوله تعالىٰ: ﴿**وَاللائِي يَئِسْنَ مِنْ الْمَحِيضِ**﴾[١]، ويأتي المحيض اسماً لزمان الحيض ومكانه، والفارق القرائن المعتبرة.

والحيض من الأُمور الطبيعيّة للنساء، وهو منشأ تكوّن الجنين في الرحم، وله أحكام شرعيّة، كما أنّ له آثاراً صحّية ونفسية معروفة ذكرها علماء الطبّ والنفس.

وإنّما عبّر سبحانه بالمحيض دون الحيض، لأنّ للإضافة الحدوثية إلى الحائض دخلاً في الجملة في أحكامه، ولأجل ذلك صحّ عود الضمير (هو) إليه.

والأذىٰ: ما يُصيب الإنسان من المكروه في نفسه أو جسمه، ولهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن بهيئات مختلفة حتّى استعملت بالنسبة إلى الله تعالىٰ، قال سبحانه وتعالىٰ: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمْ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**﴾[٢].

وكون الحيض أذىً أمرٌ معلوم، فإنّه مستقذر ينفر عنه الطبع، لكون هذا الدم خارجاً عن مزاج الدم الطبيعي لفساده، فلا يصلح لتغذية الجنين أو تهيئة اللبن للإرضاع، فيرفضه الرحم إلى الخارج مصحوباً بآلام بدنية ونفسية، فيكون أذىً للنساء، كما أنّ لهذا الدم أحكاماً خاصّة يصعب عليهنّ تحمّلها، وهو أذىً للزوج لأنّه يحرم عليه مدّة الحيض أهمّ الاستمتاعات، إذ الرحم مشغول بتطهيره وتنقيته والوقاع يضرّه، بل هو أذىً للنطفة إذا فرض انعقادها في زمان الحيض. وقد كشف العلم الحديث عن كثير ممّا يتعلّق بهذا الدم، ويشمل جميع ذلك إطلاق هذه الكلمة الفصيحة بإيجازها ﴿**قُلْ هُوَ أَذىً**﴾.

---

١. سورة الطلاق: الآية ٤.

٢. سورة الأحزاب: الآية ٥٧.

وقيل: إنّ المراد بالمحيض محلّ الحيض ومكانه، وباعتبار الملازمة بين الحال والمحل عبَّر تعالىٰ بذلك، فيصحّ عود الضمير حينئذٍ بلا استخدام، وهذا وإن كان صحيحاً ولكنّه صرف لعموم الآية الشريفة إلى بعض المحتملات، فالصحيح ما ذكرناه.

قوله تعالىٰ: ﴿ **فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ** ﴾.

العزل والاعتزال: التجنّب، سواء كان بالبدن فقط، أو القلب، أو بهما، والمراد به هنا الأوّل، أي: عدم المقاربة معهنّ في محلّ الحيض فقط، بقرينة قوله تعالىٰ: ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ** ﴾.

وهو المراد أيضاً إن أُريد بالمحيض زمان الحيض، لانسباقه إلى الذهن، وليس المراد وجوب الاعتزال عن النساء مطلقاً، فإنّه مخالف لظاهر الآية الشريفة، وللنصوص المتواترة، وإجماع المسلمين. وبذلك أخذ الإسلام الطريق الوسط بين التشديد التامّ الذي عليه اليهود، فإنّهم لا يساكنون النساء حال الحيض ولا يؤاكلوهنَّ ولا يمسّوهنَّ ولا يضاجعوهنَّ، ففي التوراة كثير من الأحكام الشديدة بالنسبة إليهنَّ، فقد جاء في سفر اللّاويين الفصل الخامس عشر:

«كلّ مَنْ مسّها ـ أي المرأة في أيّام طمثها ـ يكون نجساً إلى المساء، وكلّ ما تضطجع عليه في طمثها يكون نجساً، وكلّ ما تجلس عليه يكون نجساً، وكلّ من مسّ فراشها يغسل ثيابه ويستحمّ بماء، ويكون نجساً إلى المساء، وكلّ مَن مسّ متاعاً تجلس عليه يغسل ثيابه ويستحمّ بماء، ويكون نجساً إلى المساء، وإن كان على الفراش أو على المتاع الذي هي جالسة عليه عندما يمسّه يكون نجساً إلى المساء، وإن اضطجع معها رجل فكان طمثها عليه يكون نجساً سبعة أيّام، كلّ فراش يضطجع عليه يكون نجساً».

وقد أخذ العرب بعض الأحكام من اليهود، فشدّدوا على الحائض فكانوا في الجاهليّة لا يساكنونها ولا يؤاكلوها.

وبين الإهمال والتهاون كما عليه النصارىٰ، فالإسلام أخذ الطريق الوسط وأوجب اعتزال النساء في محلّ الدم فقط، وحرّم إتيانه في وقت الحيض، وأباح سائر الاستمتاعات ومعاشرتهنّ ومخالطتهنّ.

ووضع الظاهر موضع المضمر في قوله تعالىٰ: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾؛ لأنّ المحيض الأوّل بالمعنى المصدري، ويُراد من الثاني مكان الحيض أو زمانه، فهو غير المعنى الأوّل، فلا يصحّ عود الضمير إليه.

ثمّ إنّه تعالى قدّم قوله: ﴿قُلْ هُوَ أَذىً﴾، وهو كالعلّة لما يأتي، ويترتّب عليه الحكم بوجوب الاعتزال عنهنّ وعدم المقاربة معهنّ في محل الدم.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾.

المراد من القُرب: خصوص الوطي، وهو في مقابل البُعد، لأنّ من أدب القرآن الكريم الكناية عمّا يستقبح ذكره بألفاظ أُخرىٰ حسنة، كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[1]، وهذا دليل على أنّ المراد من الاعتزال خصوص المجامعة في موضع الدم، وإنّما جيء به تأكيداً للاعتزال وبياناً له.

وقوله تعالىٰ: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ بالتخفيف هي القراءة المعروفة بين المسلمين، وهو المرسوم في المصاحف المتداولة، وهو ظاهر في انقطاع الدم، أي حتّى يخرجن من الحيض بانقطاع الدم عنهنّ.

ويكون الأمر بالاعتزال مقيّداً بحصول نقاء المحلّ، والغاية في عدم القرب

---

١ . سورة البقرة: الآية ١٨٧.

هي انقطاع الدم والطهر بعد الحيض ولو لم تغتسل المرأة، ويؤيّد ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾، وهو المناسب للتعليل في صدر الآية المباركة، وهو المشهور بين المسلمين.

وقُرئ بالتشديد أي: يطهّرن بالغسل بعد نقاء المحل من الدم، وهو ظاهر في الاغتسال عن حدث الحيض، وتكون الغاية حينئذٍ في وجوب الاعتزال الغُسل، ولا يكفي نقاء المحل فقط. وهذه القراءة شاذّة لا عبرة بها، مضافاً إلى أنّ فيها تكلّفاً زائداً لم يعلم ثبوته شرعاً، فيشمله قول نبيّنا الأعظم ﷺ: «رفع عن أُمّتي ما لا يعلمون».

قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ﴾.

أي: فإذا تطهّرن بالنقاء أو بالغسل، فلا محذور لكم في مقاربتهنّ على النحو الذي أراده الله تعالى من النكاح، وقد كنّى سبحانه وتعالى عن الجماع بالإتيان، كما يقتضيه الأدب القرآني.

والتفريع لأجل بيان إباحة الوطي بعد تحريمه حال الحيض، ولا يكون تكراراً كما ذكره بعض المفسّرين.

والظاهر أنّ المراد من قوله تعالىٰ: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ﴾، مطلق ما كتبه الله في هذا الموضوع، وهو ابتغاء النسل والذرّية وبقاء النوع، لا مجرّد التلذّذ من الزواج، وفي سياقه قوله تعالىٰ: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾[1].

ويكون المعنىٰ: فائتوهنّ من حيث الوظائف الشرعيّة التي جعلها الله تعالى لكم في هذا الأمر العظيم، الذي هو منشأ حياتكم وبقاء نوعكم، فإنّ للنكاح أهمّية عظمىٰ في الشريعة الإسلاميّة التي لم تدع جانباً من جوانبه وجهةً من جهاته.

---

١. سورة البقرة: الآية ١٨٧.

ولم يكن النكاح في نظر الشرع مجرّد لهو ونزوة كما ينزو حيوان على آخر وإعمالاً للقوّة الشهويّة، بل أراد ما هو أعظم وأنبل من ذلك، وتكفي وصيّة نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله إلىٰ عليٍّ عليه السلام المعروفة التي ذكر فيها بعض آداب النكاح وأحكامه، والتي إذا روعيت كان لها الأثر العظيم في تنظيم النسل وسعادة الحياة الزوجيّة، وقد أيّد كثيراً منها العلم الحديث ولعلّه يكشف عن سائر ما جاء به الإسلام في المستقبل.

وقد ذكر المفسِّرون والفقهاء في تفسير هذه الآية وجوهاً بعيدة عن سياقها.

قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾.

الحبّ في المقام: بمعنى الأجر والثواب والتأييد، وهو من صفات فعله تعالىٰ. نعم، حبّه تعالى لذاته بذاته هو عين ذاته، وقد تقدّم الفرق بين صفات الفعل وصفات الذات في أحد مباحثنا السابقة.

والتوبة: هي الرجوع بعد الانحراف والبُعد، وتوبة العاصي هي الرجوع إلى الله تعالى بعد البُعد عنه بفعل المعصية.

والمتطهِّر: هو الآخذ بالطهارة، والمتنزّه عن القذارة والنجاسة، وإتيان الأحكام الإلهيّة بالايتمار بأوامره تعالىٰ والانتهاء عن نواهيه، هو تطهّر من المكلَّف عن قذارة ارتكاب المنكرات والمخالفة، وتوبة منه إلى الله تعالىٰ، ولأجل ذلك ذكر سبحانه هذه الجملة في ختام هذا الحكم.

وإطلاق قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾، يشمل جميع مراتب التوبة من صغائر الذنوب وكبائرها، وإنّ المبالغة تفيد مطلوبيّة الاستمرار وكثرتها مطلقاً.

كما يشمل جميع مراتب التطهّر وكثرته ومن حيث العدد والنوع فيهما،

لمطلوبيّة التوبة والطهارة ذاتاً، وهما من المحسّنات العقلية التي رغّب الشرع إليهما، والله يحبّ ما هو حسن ذاتاً وما هو محبوب الجميع.

وإنّما قدّم سبحانه التوبة على الطهارة، لتقديم تطهير الروح والباطن على تنظيف الجسم والظاهر، بل الثاني طريق إلى الأوّل، والجمع بينهما لبيان أنّ أحدهما بدون الآخر لا أثر له، فلا فائدة في التوبة إذا لم يراع فيها جهات الطهارة الظاهرية، وكذا بالعكس.

قوله تعالىٰ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾.

الحرث: هو تهيئة الأرض للبذر وإلقاؤه فيها وزراعتها، ويُطلق الحرث على المحروث، قال تعالىٰ: ﴿**أَنْ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَارِمِينَ**﴾[١]، وقال تعالىٰ: ﴿**وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ**﴾[٢].

ولفظ (أنّى) من المبهمات، سواء في الزمان أو المكان، ولكن استعماله في الزمان أشهر. وقيل باستعماله في كلٍّ منهما في المقام، أي أين شئتم، أو في أيّ محلّ شئتم، ولكن من إيكال الحكم إلى المشيئة ـ وهي غير محدودة بحدّ إلّا ما نهى عنه الشرع ـ يستفاد التوسعة في إتيان النساء من حيث المكان والزمان.

وذكره بعد آية المحيض لأجل بيان خروج زمان الحيض، فإنّه لا استعداد فيه للحرث وغشيان النساء، لأنّه أذىً لهنّ، وفيه من القذارة التي يحبّ الله التطهير منها. فنسبة هذه الآية نسبة الشرح للآية السابقة، فتكون مطلقة من حيث الزمان والمكان إلّا ما نهى عنه الشرع المبين.

فالآية واضحة في دلالتها على التوسعة، فلا وقع للبحث عن أنّ كلمة (أنّىٰ)

---

١ . سورة القلم: الآية ٢٢.

٢ . سورة البقرة: الآية ٢٠٥.

زمانية أم مكانية، بل هي بمعنى ما شاء لتشمل الجميع، بقرينة عموم المشيئة وإطلاقها، وعمومات الحلّية والإباحة، ولا نحتاج إلى أقوال اللغويّين أو المفسِّرين وإعمال الترجيح بينها، ولا فرق بين ملك الانتفاع المطلق والمنفعة المطلقة، وملك الذات من هذه الجهة، ويدلّ عليه قول جعفر بن محمّد عليه السلام:

«لك أن تستمتع بكلِّ جزءٍ منك من كلّ جزءٍ منها».

نعم، هناك موارد استثناها القرآن الكريم، والسنّة المقدّسة، والفقهاء، وتعرّضنا لها في الفقه بما لا مزيد عليه.

ومن تعليق الأمر بإتيان النساء على مشيئة المكلّفين واختيارهم، يستفاد أنّ الأمر للإباحة دون الوجوب.

كما يستفاد من تشبيه المرأة بالحرث في الآية الكريمة أُمور:

الأوّل: أنّ الإنسان يحتاج إلى الحرث، لأنّه منشأ بقاء الحياة وحفظها، كذلك النساء، فإنّهنّ منشأ بقاء النوع ودوامه ببقاء النسل، ولولاهما لنفذ النوع وزالت الحياة.

الثاني: أنّ الحارث لمّا كان يلاحظ خصوصيّات الحرث من حيث زمانه ومكانه، إذ ليس كلّ أرض صالحة للحرث والزرع، وليس كلّ زمان صالحاً للزراعة، كذلك لابدّ أن يلاحظ في النساء هذه الجهة، وهي من أهمّ جهات الحياة الزوجية، وبدونها لم يحصل التعاطف ولم تتحقّق المودّة والمحبّة بين الزوجين، وقد حرص الإسلام على ملاحظة هذه الجهة، والعقل يقضي بذلك أيضاً.

الثالث: لزوم مراعاة الجهات الخارجية في الحرث: من سقي الماء والتحفّظ عن حوادث الجوّ وغير ذلك، كذلك لابدّ من مراعاة أحوال النساء وملاحظة الزوجة التي يريد أن يختارها لعشرته والمخاطبة معها، فلا تقتصر على خصوص أُمور خارجة كالجمال والمال ونحو ذلك، التي لا ترتبط بسعادة الحياة الزوجية

وتنشئة الأولاد وتربيتهم .

الرابع : عدم تحميل الأرض ما يضرّها من كثرة الماء وزيادة البذر ، فإنّه وإن أوجب الانتفاع بذلك عاجلاً ، لكنّه يضرّ بها آجلاً ، وهكذا حال المرأة في كلّ ما يتعلّق بها من الاستمتاعات .

الخامس : مراعاة البذر في الحرث بالحفظ والتنمية ، كذلك لابدّ من مراعاة المرأة وما في رحمها من البذر الإنساني ، فإنّ احتياج المجتمع الإنساني إلى النساء لأجل بقاء النوع ودوام النسل ، كما يحتاج إلى الحرث في إبقاء البذور وتحصيل الغذاء للإنسان لحفظ حياته ، فجعل الله تبارك وتعالىٰ رحم المرأة منشأ تكوّن الإنسان ، كما جعل في الرجل المادّة الأصلية ، فكلّ واحد من الزوجين يكمّل الآخر ويستعين به في رفع الحاجات ، وقد جعل الله بينهما مودّةً ورحمة يخدمان النوع خدمات شرعيّة .

السادس : أنّ الحارث مسلّط على الأرض بأنحاء التعمير والاستفادة منها ، لأنّ الحرث وسيلة لبقاء النوع وهو غير مقيّد بوقت ، كذلك الزوج مسلّط على الانتفاع من الزوجة في أيّ وقت شاء بأيّ كيفيّةٍ أراد بحسب الوظيفة الشرعيّة .

السابع : أنّ بهجة الأرض وخضرتها وزيادة زرعها ممّا يوجب انبساط الحارث وفرحه ، كذلك جمال الزوجة ونظافتها ونزاهتها الفاضلة من موجبات فرح الزوج وانبساطه ورغبته على الحياة الزوجية . وغير ذلك ممّا هو منشأ لحسن هذا التشبيه والتنزيل .

ثمّ إنّ إعطاء هذه السلطة الانتفاعية المطلقة للزوج وتسليطه عليها يستلزم في جملة من النفوس التعدّي عن الحقوق التي لابدّ للزوج من مراعاتها بالنسبة إلى الزوجة ، ولذلك أمرهم بالتقوىٰ ، وأنذرهم على المخالفة ، ووعد المؤمنين بالبشارة .

قوله تعالىٰ: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ﴾.

أي عاملوا النساء معاملة إذا ظهرت يوم عرض الأعمال تكون زيناً لكم ولا تكون شيناً، فتنتفعوا منها في الدُّنيا والآخرة، فإنّ الله تعالى يراكم فعلاً، ويوم ظهور الأعمال وسرائر النفوس تتمثّل أمامكم أعمالكم، فإن أحسنتم لهنّ أحسنتم لأنفسكم، وإن أسأتم فلها.

وأكّد سبحانه ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ﴾، وبقوله جلّ وعلا: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾، وفي سياق ذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[1].

ويمكن أن يكون المراد من قوله تعالىٰ: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾، هو التقديم في الدُّنيا بالاستيلاد وإنجاب الأولاد لبقاء المجتمع الإنساني، الذي يكر على أفراده الفناء والموت، وببقائه يبقى الدِّين الإلٰهي وتتحقّق عبادة الله تعالىٰ، ويظهر توحيده عزّ وجلّ، وذلك يتطلّب تنشئة الأولاد صالحين، قد تربّوا على دين الحقّ والأخلاق الفاضلة، ويكون فيهم بقاء ذكر الآباء وبقاء للنسل الذي طلبه الله تعالى من الزواج، فيكون تقديم الأولاد الصالحين من تقديم العمل الصالح الذي طلبه الله عزّ وجلّ، والأمر بالتقوى لأجل عدم تعدِّي حدود الله تعالى وانتهاك حرماته.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾.

أي لابدّ أن يكون عملكم عمل مَن أيقن بملاقاة الله تعالىٰ، وهو يجازيه على أعماله خيراً كان أو شرّاً، وكلّ مَنْ علم بأنّه يلاقي المحاسب المرتقب لا يتساهل في تهيئة نفسه للحساب.

وفي الآية المباركة إرشاد إلى مراقبة النفس، والتحفّظ على الأعمال، لئلّا

---

١. سورة الحشر: الآية ١٨.

يصدر العمل عن غفلة، وفيها من التوعيد على المخالفة ما لا يخفىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وعد منه تعالى لأهل الإيمان، الذين يراعون أحكام الله تعالىٰ ويراقبونه في أعمالهم، وفيه إرشاد إلى أنّ الخوف من الله تعالىٰ والتقوىٰ من لوازم الإيمان.

وهذه الآية تدلّ على أنّ لكلّ واحد من الزوجين حقّاً على الآخر يحاسبه الرقيب، وهي أعظم آية في تشريع قانون الزواج والتأكيد في مراعاة حقّ الزوجة، وفي السنّة الشريفة ما يفسّر ذلك، فعن نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله: «أحبّكم عند الله أحسنكم إلى زوجته»، ولا يعقل أن يكون قانون أضبط وأشمل لحقوق الزوجيّة من هذه الآية. ولم تصل الإنسانية في أمر الزواج إلى هذا المستوى من الانحطاط ولم يتحمّل المجتمع الإنساني من الآلام والمتاعب في الحياة الزوجيّة، إلّا لأجل الإعراض عمّا أنزله الله تعالىٰ فيها.

***

بحوث المقام

بحث دلالي:

تدلّ الآيات الشريفة على أُمور:

الأوّل: يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً﴾**، أنّه كان في الحيض عادة متّبعة عندهم، إمّا شديدة قاسية عليهم، كما كانت اليهود تفعله بالنسبة إلى النساء عند عروض الحيض، أو مهملة وبسيطة كما كانت تفعله النصارى، أو بعض العرب من رجحان إتيان النساء في هذه الحال.

وفي الجواب كان الحكم الشرعي الذي يعتبر وسطاً بين تلك العادات.

الثاني: يدلّ قوله تعالىٰ: **﴿قُلْ هُوَ أَذىً﴾**، على جميع ما يتعلّق بهذا الدم من الآثار الصحّية والنفسية بالنسبة إلى الحائض، وما يتعلّق بالنسبة إلى الزوج الذي يمنعه هذا الدم من أهمّ الاستمتاعات، وما يتعلّق بالنطفة إن فرض انعقادها في هذه الحالة. فتشمل هذه الجملة الفصيحة الموجزة على كثير ممّا يذكره الأطبّاء وغيرهم في هذا الدم.

الثالث: يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾**، الأخذ بالاحتياط في هذا الأمر، فإنّه وإن كان كناية عن إتيان النساء إلّا أنّه يدلّ علىٰ شدّة الاهتمام، لأنّه يصير الإنسان في حالة تغلب عليه الشهوة، فلا يتوجّه إلى فعله كما هو واضح.

الرابع: يدلّ قوله تعالىٰ: **﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ اللهُ﴾**، على أنّه وراء هذا الحكم الشرعي أمرٌ مكتوب من عند الله، جعله في الزواج الذي لابدّ من ابتغائه في هذه الحياة، لتسلم عن المشكلات وتبتعد عن الشقاء.

وإطلاقه يشمل ما أمره الله من حيث كيفيّة المعاشرة والمخالطة، وحسن

الأخلاق ، وابتغاء النسل الصالح ، وغير ذلك ممّا له دخل في هذه الحياة التي أحبّ الله تعالى أن تكون هنيئة سعيدة .

الخامس : يُستفاد من قوله تعالىٰ : ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ ، الجانب الخُلقي في الأحكام الشرعية التي أنزلها الله تعالىٰ ، من حيث إنّها جاءت لتكميل النفوس الناقصة بإتيان ما أمره الله تعالى والانتهاء عن نواهيه ، وتطهيرها من القذارات المعنوية بالابتعاد عن سفاسف الأُمور ورذائل الأخلاق .

السادس : يستفاد من صيغة الجمع في التوّابين والمتطهِّرين والمبالغة فيهما ، تعميم التوبة والتطهير بالنسبة إلى جميع الذنوب ، صغائرها وكبائرها ، وتكرارها والإدامة عليها بالاستغفار ، أو بإتيان الوظائف الشرعيّة ، وحسن التطهير عن جميع القذارات الحسّية والمعنويّة ، كالأخلاق الرذيلة والعلوم الباطلة ، والإدامة على الطهارة وتكرارها .

السابع : يستفاد من قوله تعالىٰ : ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ ، حسن الثواب لمَن يتبع أوامر الله تعالى وينتهي بنواهيه ، لاسيّما في المقام الذي تهيج فيه القوى الشهوية والنزوات الشيطانيّة ، ولذا ورد في بعض الأخبار أنّ المرأة إذا عملت بوظائفها حال الحيض ، يكون ثوابها كثواب الشهيد في سبيل الله تعالىٰ .

الثامن : إنّما كرّر سبحانه وتعالى «الحبّ» لبيان تعدّد الموضوع والاهتمام بهما ، وهما قد يجتمعان وقد يفترقان . مع أنّ تكرار لفظ الحبّ محبوب في حدّ نفسه ، وأنّه يوجب زيادة الترغيب .

التاسع : يستفاد من قوله تعالىٰ : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ ، احتياج المجتمع الإنساني في بقاء النوع إلى النساء كاحتياجهم إلى الزرع ، وأنّهنَّ الجزء المكمِّل

لهذا المجتمع بل الأصل في مادّته، وبالتآلف معهنّ تتمّ الحياة السعيدة، وفي هذا التعبير كمال العطف بهنّ، وفيه من حسن الأُسلوب وروعة البيان ما لا يخفىٰ.

العاشر: يدلّ قوله تعالىٰ: ﴿**وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ**﴾، الاهتمام بتربية الأولاد، لأنّهم أهمّ شيءٍ يقدّمه الإنسان لنفسه، كما قال نبيّنا الأعظم ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلّا من ثلاث: ولدٌ صالح يستغفر له، وصدقةٌ جارية، ومصحفٌ يُقرأ فيه»، وفي قوله تعالىٰ: ﴿**وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ**﴾[1]، بيان وشرح لمثل هذه الآية.

الحادي عشر: إطلاق قوله تعالىٰ: ﴿**وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ**﴾، يشمل جميع ما يصلح لأن يقدّم للآخرة من الأعمال الصالحة أو الأخلاق الفاضلة أو المعتقدات الحقّة، كما يستفاد منه كمال الترغيب إلى ذلك والاهتمام بالتقوىٰ.

الثاني عشر: يستفاد من قوله تعالىٰ: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾، نهاية الاهتمام بمراقبة النفس والتحذير عن المعاصي، كما يستفاد البشارة لمَن عمل بذلك، وأنّ مراقبة النفس والعمل بالأحكام الإلٰهيّة من مقوّمات الإيمان، وتدلّ علىٰ ذلك آيات كثيرة.

***

بحث فقهي:

يستفاد من الآيات الشريفة ما يلي من الأحكام الفقهيّة:

الأوّل: الحيض دم يخرج من الرحم ذو أوصاف معلومة، تختلف باختلاف الأمزجة والأمكنة والأزمنة، وقد حدّدته الشريعة الإسلامية بحدود خاصّة وقيود مخصوصة، وردت في السنّة المقدّسة، وشرحها الفقهاء بما لا مزيد عليه، تعرّضنا لها في كتابنا (مهذّب الأحكام).

---

١. سورة البقرة: الآية ١١٠.

وهو يختلف عن كلّ دم خارج عن الرحم تراه المرأة، كالنفاس والاستحاضة ودم العذرة، ولا فرق في حصول الحيض بين أن يكون طبيعيّاً أو بالعلاج، والمناط تحقّق شرائطه المعتبرة شرعاً.

والحيض من الحدث الأكبر، وهو ما يوجب الغسل كالجنابة، والنفاس، وكذا بعض أقسام الاستحاضة، فلا يرتفع حدث الحيض إلّا بالغُسل، ولا يكفي تطهير المحل.

الثاني: الطهارة والنجاسة من الأُمور الشائعة عند الناس، بلا اختصاص لهما بقوم دون آخرين، أو ملّة دون أُخرىٰ، وهما ناشئتان عن وجدان الأشياء ما يوجب تنفّر الطبع والرغبة عنها، أو ما يوجب الإقبال والرغبة إليها، وهذا المنشأ وإن كان بادئ الأمر محسوساً، ولكنّ الإسلام عمّهما بالنسبة إلى المحسوسات والمعقولات، كالأخلاق والعقائد والأقوال والأفعال ونحو ذلك.

والنجاسة: هي القذارة المحدودة شرعاً.

والطهارة: صفة خاصّة تنافي النجاسة، وهي إمّا ظاهرية ـ التي تحصل من زوال النجاسة والتجنّب عنها ـ أو معنوية، ولها مراتب كثيرة، قال تعالىٰ: **﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾**[1]، وقال تعالىٰ: **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾**[2]، وقال تعالىٰ: **﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾**[3].

فكما أنّ ظاهر البدن واللباس يستقذر بالقذرات الظاهرية، فلابدّ في تطهيرهما بالكيفيّة المقرّرة في الشريعة الإسلاميّة، كذلك تستقذر الروح بالمعاصي والذنوب والأخلاق الرذيلة، ولابدّ من تطهيرها بالإيمان والتوبة والاجتناب عمّا

---

١. سورة المدّثر: الآية ٤ ـ ٥.

٢. سورة الأحزاب: الآية ٣٣.

٣. سورة الواقعة: الآية ٧٩.

يوجب التنفّر والكراهة، وإلّا حصل التباعد بينها وبين المبدأ الفيّاض، فتبتعد عن محالِّ القدس، وتخرج عن الصراط المستقيم، وتهوي أخيراً إلى سواء الجحيم، وقد اهتمّ الإسلام بكلٍّ منهما نهاية الاهتمام وكماله.

والطهارة في جميع الكتب السماوية تكون علىٰ قسمين:

إمّا طهارة حدثية، أو طهارة خبثية.

والأُولى ترفع الأحداث، وهي: الوضوء، والغسل، على ما هو المقرّر في الشرع الإسلامي.

والثانية تزيل النجاسة الحاصلة بملاقاة إحدى الأعيان النجسة، وهي في الشريعة الإسلاميّة إحدى عشرة:

الدم، والبول، والغائط، والمني من الإنسان وبعض الحيوانات، والميتة، والكلب والخنزير البريّان، والمشرك، والمائع من المسكر، على ما هو مفصّل في الفقه.

الثالث: يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾**، أنّ المحرّم هو إتيان النساء في محلِّ الحيض فقط، لاختصاص العلّة التي ذكرها سبحانه في الآية الشريفة بهذا الموضع، فيحرم الجماع في الفرج، لا مطلق التلذّذ والتمتّع والمعاشرة، ويكون ذلك حدّاً وسطاً بين تحريم مطلق المعاشرة مع الحائض كما يفعله اليهود وبعض العرب، وبين الإباحة المطلقة كما يفعله النصارى أو بعض مشركي العرب الذين كانوا يستحبّون المعاشرة معهنّ في هذا الوقت.

الرابع: ربما قيل بدلالة قوله تعالىٰ: **﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾** على حرمة إتيان النساء من أدبارهنّ، ولكنّه فاسد، لأنّ الآية وردت لبيان حكم خاصّ في حالة مخصوصة، ولا دلالة لها علىٰ شيءٍ آخر إلّا بضميمة مفهوم اللقب، أو أنّ الأمر يقتضي النهي عن ضدّه. وقد أثبتنا بطلان كلّ منهما في

الأُصول، ومَنْ شاء فليراجع كتابنا (مهذّب الأحكام).

الخامس: يستفاد من قوله تعالىٰ: **﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾**، التوسعة في إتيان النساء وجواز الاستمتاع من الزوجة من حيث المكان والزمان إلّا ما ورد النهي عنه شرعاً، وإطلاق الآية المباركة يشمل جواز إتيان الزوجة قُبُلاً ودُبراً، وهو المشهور بين فقهاء الفريقين، والمسألة مذكورة في كتب الفقه مفصَّلة.

السادس: ربما قيل بأنّ إطلاق قوله تعالىٰ: **﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾**، يدلّ على جواز العزل عند الجماع.

ولكنّه موهون جدّاً؛ لأنّ الإطلاق إنّما يؤخذ به إذا كان في مقام البيان، ومع العدم أو الشكّ في البيان، لا يمكن التمسّك به كما ثبت في علم الأُصول.

السابع: يدلّ قوله تعالىٰ: **﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾** علىٰ كفاية نقاء المحل، ولو بملاحظة مجموع الآية ـ بصدرها وذيلها ـ بعد ردّ بعضها إلى بعض كما هو الشأن في استفادة حكم من الأحكام الشرعيّة من الأدلّة.

***

بحث روائي:

في «الدرّ المنثور» في قوله تعالىٰ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾**، قال: «الذي سأل عن ذلك أبو الدحداح وهو ثابت ابن الدحداح».

وفي «أسباب النزول» للواحدي: عن أنس: «أنّ اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت فلم يواكلوها، ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت، فسُئل رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزل الله عزّ وجلّ: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾** الآية، فقال رسول الله ﷺ:

جامعوهنّ في البيوت، واصنعوا كلّ شيءٍ إلّا النكاح، فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلّا خالفنا فيه. فجاء أسيد بن خضير، وعباد بن بشر، فقالا: يارسول الله، إنّ اليهود قالت كذا وكذا، أفلا نجامعهنّ؟ فتغيّر وجه رسول الله ﷺ حتّى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا، فاستقبلهما هديّة من لبن إلى رسول الله ﷺ، فأرسل في أثرهما فسقاهما فعرفنا أنّه لم يجد عليهما».

أقول: روى مثله أحمد والدارمي، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وأبو يعلى، وابن المنذر، وأبو حاتم، والنحاس في «ناسخه»، وأبو حيّان، والبيهقي في «سننه» عن أنس. وتقدّم في التفسير ما يدلّ على صحّة ما ورد في الرواية من التوراة.

في «الكافي»: «سُئل الصادق عليه السلام ما لصاحب المرأة الحائض منها؟ فقال عليه السلام: كلّ شيءٍ ما عدا القبل بعينه».

وفيه أيضاً عنه عليه السلام: «فليأتها حيث شاء ما اتّقى موضع الدم».

أقول: الروايات في هذا المعنى متواترة.

في «الكافي» عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام:

«المرأة ينقطع عنها دم الحيض في آخر أيّامها.

قال عليه السلام: إذا أصاب زوجها شبق فليأمرها فلتغسل فرجها ثمّ يمسّها إن شاء قبل أن تغتسل. وفي رواية: والغُسل أحبَّ إليّ».

أقول: في سياقها روايات أُخرى تدلّ على أنّ المراد بالتطهير انقطاع الحيض، لا الاغتسال، وهي تؤيّد قراءة: ﴿**يَطْهُرْنَ**﴾ بالتخفيف.

وفي «تفسير القمّي» في قوله تعالىٰ: ﴿**فَإِذَا تَطَهَّرْنَ**﴾، أي اغتسلن.

أقول: هذا محمول على الاستحباب جمعاً بين الروايات، فيجوز الوطي بعد النقاء، وإن كان الأفضل أن يكو بعد الغُسل.

وأمّا ما يقال: من ظهور لفظ التطهّر في الغُسل لأنّه ظاهر في الأمر الاختياري.

فهو مخدوش **أوّلاً**: لكونه أعمّ من ذلك، كما لا يخفىٰ.

وثانياً: الروايات في شرح الآية الكريمة تكون قرينة على أنّ المراد هو النقاء من الحيض، فلا وجه لتعيّن هذا الاستظهار بعد الجواز قبل الغسل وكون الغسل أحبّ كما ورد في الحديث السابق.

في «التهذيب» عن عبدالله بن أبي يعفور، عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ﴾**:

قال عليه السلام: «هذا في طلب الولد، فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله، إنّ الله تعالىٰ يقول: **﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾**».

أقول: الحديث يبيِّن أنّه لا تنافي بين صدر الآية وذيلها، فإنّ طلب الولد على ما أمره الله تعالى شيء، والتمتّع بالزوجة شيءٌ آخر.

في «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: **﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾**، قال عليه السلام:

«كان الناس يستنجون بالكرسف والأحجار، ثمّ أُحدث الوضوء، وهو خُلُق كريم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله وصنعه، وأنزل الله في كتابه: **﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾**».

أقول: يستفاد من الحديث أنّ الاستنجاء بالكرسف والأحجار مجز أيضاً، ولكن التطهّر الحاصل من الماء مبالغة في الطهارة، وهي ممّا يحبّه الله تعالىٰ. والروايات في هذا المعنى كثيرة.

وفي «الكافي» أيضاً: عن محمّد بن النعمان الأحول، عن سلام بن المستنير، قال:

«كنت عند أبي جعفر عليه السلام فدخل عليه حمران بن أعين وسأله عن أشياء، فلمّا همَّ حمران بالقيام، قال لأبي جعفر عليه السلام: أخبرك أطال الله تعالى بقاءك لنا وأمتعنا بك، إنّا نأتيك فما نخرج من عندك حتّى ترق قلوبنا وتسلو أنفسنا عن الدُّنيا، ويهون علينا ما في أيدي الناس من هذه الأموال، ثمّ نخرج من عندك فإذا صرنا مع الناس والتجّار أحببنا الدُّنيا.

قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: إنّما هي القلوب مرّة تصعب ومرّة تسهل.

ثمّ قال أبو جعفر عليه السلام: أما إنّ أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله قالوا: يارسول الله، نخاف علينا النفاق؟

فقال صلى الله عليه وآله: ولِمَ تخافون ذلك؟

قالوا: إذا كنّا عندك فذكّرتنا ورغّبتنا وجِلنا، ونسينا الدُّنيا وزهدنا حتّى كأنّا نعاين الآخرة، والجنّة والنار ونحن عندك، فإذا خرجنا من عندك ودخلنا هذه البيوت وشممنا الأولاد ورأينا العيال والأهل، يكاد أن نحوّل عن الحال التي كنّا عليها عندك، وحتّى كأنّا لم نكن علىٰ شيء، أفتخاف علينا أن يكون ذلك نفاقاً؟

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّا، إنّ هذه خطوات الشيطان فيرغّبكم في الدُّنيا، والله لو تدومون على الحالة التي وصفتم أنفسكم بها لصافحتكم الملائكة ومشيتم على الماء، ولولا أنّكم تذنبون فتستغفرون الله تعالى لخلق الله خلقاً حتّى يذنبون فيستغفروا الله تعالىٰ، فيغفر لهم، إنّ المؤمن مفتن توّاب، أما سمعت قول الله عزّوجلّ: **﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾**، وقال تعالىٰ: **﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾**».

أقول: أطوار القلوب وحالاتها في قربها إلى الله تعالى وبُعدها عن غيره تارةً، والتوجّه إلى الدُّنيا أُخرىٰ، معلومة لمَن كان له قلبٌ أو ألقى السمع وهو شهيد، وتدلّ علىٰ ذلك الأدلّة الكثيرة العقلية والنقلية.

ولاريب في أنّ طهارة القلب بالتوجّه إلى الله تعالى، والإعراض عن غيره نحو طهارة معنوية، هي غاية استكمال الإنسان، والطهارة الظاهرية من طرق حصولها، وكلّ منهما محبوبة لدى الله تعالىٰ.

والمراد من قوله ﷺ: «لو تدومون على هذه الحالة»، أي الانقطاع إلى الله تعالى والانقلاع عن غيره، وهي العبودية الخالصة التي لا يشوبها شيء، وقد تقدّم بعض الكلام فيها في قوله تعالىٰ: ﴿**إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً**﴾[1].

وقوله ﷺ: «لولا أنّكم تذنبون فتستغفرون الله تعالى لخلق خلقاً حتّى يذنبوا فيستغفروا الله تعالى فيغفر لهم»، إشارة إلى قاعدة أثبتها الفلاسفة الإلٰهيّون والعرفاء: أنّ جميع ما في هذا العالم مظهر من مظاهر أسمائه تعالى المقدّسة، فلو لم يتحقّق الذنب لم يتحقّق العفو والغفران والتوبة بالنسبة إليه عزّ وجلّ، فمن لوازم هذه الأسماء المقدّسة تحقق الذنب، مع أنّه بنفسه يوجب استكانة المذنب عند ربّه وطلبه العفو والغفران منه. والحديث يشرح الطهارة المعنوية.

في «تفسير العياشي» و«القمّي» في قوله تعالىٰ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾، عن الصادق عليه السلام: «أي متى شئتم في الفرج».

وفي «تفسير العياشي» عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «سألته عن الرجل يأتي أهله في دُبرها، فكره ذلك، وقال: إيّاكم ومحاشي النساء، وقال: إنّما يعني ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾: أيّ ساعةٍ شئتم».

وفي «تفسير العياشي» عن معمر بن خلّاد في قوله تعالىٰ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنّه قال:

«أيّ شيءٍ تقولون في إتيان النساء في أعجازهنّ؟

---

١. سورة البقرة: الآية ١٢٤.

قلت: بلغني أنّ أهل المدينة لا يرون به بأساً.

قال عليه السلام: إنّ اليهود كانت تقول إذا أتى الرجل من خلفها خرج ولده أحول، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾، يعني: من خلف أو قدام خلافاً لقول اليهود، ولم يعن في أدبارهنّ».

أقول: يستفاد من مجموع الأخبار الواردة في هذه الآية أنّ كلمة ﴿**أَنَّى**﴾ تُستعمل في الأعمّ من الزمان والمكان والمحلّ، وهو صحيح مطابق لعموم اللفظ.

نعم، هناك بحث آخر مستقلّ أنّ إتيان النساء من أعجازهنّ هل يجوز أو يحرم أو يُكره؟ والمسألة مذكورة في الفقه، والمشهور بين الإماميّة الجواز مع الكراهة، خصوصاً مع عدم رضاها بذلك.

في «الدرّ المنثور» عن الدارقطني في غرائب مالك، مسنداً عن نافع، قال: «قال لي ابن عمر: أمسك عليَّ المصحف يا نافع، فقرأ حتّى أتى على: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾، قال لي: أتدري يا نافع في مَنْ نزلت هذه الآية؟ قلت: لا، قال: نزلت في رجل من الأنصار أصاب امرأته في دبرها، فأعظم الناس ذلك فأنزل الله: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾، قلت له: من دبرها في قبلها قال: إلّا في دبرها».

أقول: ذكر ابن عبد البرّ الرواية بهذا المعنى عن ابن عمر، معروفة عنه مشهورة.

وفيه أيضاً: أخرج ابن راهويه، وأبو يعلى، وابن جرير، والطحاوي في «مشكل الآثار»، وابن مردويه بسندٍ حسن عن أبي سعيد الخُدري:

«أنّ رجلاً أصاب امرأته في دبرها فأنكر الناس عليه ذلك، فأُنزلت: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾».

أقول: تدلّ على إباحة الوطي من الدبر روايات كثيرة عن الجمهور بعدّة طرق.

وفيه أيضاً: عن الطحاوي، عن عبدالله بن القاسم، قال:

«ما أدركت أحد أقتدي به في ديني يشكّ في أنّه حلال ـ يعني وطي المرأة في دبرها ـ ثمّ قرأ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ الآية، ثمّ قال: فأيّ شيءٍ أبين من هذا؟».

في «الدرّ المنثور» أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبدالله، قال:

«كانت الأنصار تأتي نساءها مضاجعة، وكانت قريش تشرح شرحاً كثيراً، فتزوّج رجل من قريش امرأة من الأنصار، فأراد أن يأتيها فقالت: لا إلّا كما يفعل، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ... أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، أي قائماً وقاعداً ومضطجعاً، بعد أن يكون في صمام واحد».

أقول: روي قريب من ذلك عن الصحابة بعدّة طرق.

والمراد من الشرح: وطي المرأة نائمة علىٰ قفاها.

والمراد من الصمام: الفرج.

في «تفسير القرطبي» عن عمرو بن دينار، قال: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، قال: «سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب يقول: إنّكم ملاقو الله حفاةً عُراةً مشاةً غرلاً. ثمّ تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾».

أقول: أخرج قريباً منه مسلم في صحيحه.

والغرل جمع أغرل: وهو الأغلف أي غير مختون. والوجه في ذلك ثبوت المعاد الجسماني بجميع الأجزاء والخصوصيّات التي كان الجسم عليها.

بحث اجتماعي:

ذكرنا أنّ الحيض في النساء من الأُمور الطبيعيّة كسائر الأُمور التكوينيّة المتعلّقة بالإنسان ـ الرجال والنساء علىٰ حدٍّ سواء ـ كالتنفّس والصحّة والمرض

ونحو ذلك، إلّا أنّها تختلف من حيث إنّ بعضها فيه نوع من الأذية ويتنفّر الطبع منه، والبعض الآخر ليس كذلك، والإنسان مركّب منهما، وهذا معلوم لكلّ أحد.

والحيض من القسم الأوّل، فهو أذىً للنساء كما نطقت به الآية الشريفة، ولكن ذلك لايوجب الحطّ من منزلة المرأة في المجتمع الإنساني، فإنّها والرجل عضوان منه يشتركان في بقائه وتحقيق مقاصده وأغراضه، ويتحمّل كلّ واحدٍ منهما المسؤولية المُلقاة على عاتقه فيه، ويسعيان في سعادته أو شقاوته. مضافاً إلى ذلك، أنّ بالرجل والمرأة تقوم الحياة الزوجية، التي هي أساس المجتمع الإنساني.

هذا هو نظر الإسلام إلى المرأة، لا كما تراه الأقوام البدائية التي لم تجعل لهنّ أي دور بارز في المجتمع، وما عليه المدنية الحاضرة التي جعلت المرأة مبتذلة، يتّخذها الرجل اُلعوبة في تحقيق مآربه وأغراضه ممّا أوجب صرفها عن المسؤولية التي جعلها الله تعالىٰ عليها.

والآية المباركة التي تقدّم تفسيرها تكشف عن جوانب متعدّدة ممّا يراه الإسلام فيهنّ، فهي تدلّ على أنّ دم الحيض أمرٌ طبيعيّ للنساء أذىً لهنّ، ينبغي مراعاتهنّ في هذه الحالة، وليس هو نقص لهنّ يحط من منزلتهنّ، ثمّ أعطت المنزلة السامية لهنّ عندما اعتبرتهنّ بمنزلة الحرث للرجال، وبذلك تتحمّل مسؤولية الحمل والرضاع ونشأة الأولاد، وقد أعدّها الله تعالى لهذه المسؤولية إعداداً حسناً، فخلقها صابرة تتحمّل الصعاب في هذا السبيل، عطوفة حسّاسة للأُمور التي تحيط بها، شغوفة في حبّ الأولاد وتربيتهم، وغير ذلك ممّا تتطلّبه هذه المسؤولية.

وقد حذّر سبحانه وتعالى الرجل من استغلال هذه الصفات فيهنّ بالاستخفاف بهنّ أو استحقارهنّ، في قوله تعالىٰ: **﴿وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ**

وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وأمّا الرجل الذي هو الجزء الآخر من المجتمع الإنساني، وعلى جانب من المسؤولية الاجتماعية، وقد خلقه الله تعالىٰ وحمّله مسؤولية تربية الأولاد ومعيشتهم، فقد جعل عزّ وجلّ المادّة الأساسية في الرجل، وجعل محلّ انعقادها رحم المرأة، الذي هو كالوعاء لنشوء الجنين وحفظه، وقد أعدّ الله سبحانه الرجل إعداداً جميلاً يتحمّل هذه المسؤولية، فخلقه قويّاً يتحمّل المكاره، مكافحاً في سبيل عيشه وعيش أولاده، صعباً لا يخرج عن إرادته بسهولة. وغير ذلك ممّا لابدّ منه في هذه المسؤولية، وبمقتضى تغاير المسؤوليّتين امتاز كلّ واحد منهما بصفات وأخلاق، ولكن ذلك لايوجب الفرق بينهما بحسب النوع، بحيث يعدّ أحدهما من أفراد الحيوان، بل هما متماثلان في الذات والشعور والحقوق... أو من قبيل الإنسان القليل الاستعداد والكثير.

وقد أيّدت ذلك التجارب العلمية الصحيحة، وألّفت كتب خاصّة فيما يمتاز به الرجل عن المرأة تكويناً.

ويدلّ علىٰ ذلك: أنّ الأحكام الشرعيّة الإلهيّة التي نزلت لتكميل الإنسان تعمّ الرجل والمرأة على حدٍّ سواء، وقد أسّس الفقهاء «قاعدة الاشتراك»، والمراد منها اشتراك النساء مع الرجال في جميع الأحكام الوضعيّة والتكليفيّة، إلّا ما خرج بالدليل، ولكن اختصّ كلّ واحدٍ منهما بجملة من الأحكام الشرعيّة بمقتضى وظيفة كلّ واحد منهما في المجتمع، وليست تلك الأحكام التي تخصّ المرأة ممّا يدلّ على نقص المرأة عن الرجل، بل هي أحكام تتلائم مع مسؤوليّتها وتكوينها.

ويمكن تقسيم شؤون النساء إلى أقسام:

الأوّل: التكاليف الشرعيّة المجعولة لهنّ، كما هي مجعولة للرجال.

الثاني: الفضائل والعلوم التي تعتبر من الكمالات التي يرغب إليها شرعاً

وعقلاً، فهي مطلوبة منهنّ ما لم يردع عنها الشارع أو تترتّب عليها المفسدة، وعلى ذلك يحمل ما ورد من النهي عن تعليمهنّ بعض الأُمور.

الثالث: الأُمور الاجتماعية التي يفرضها الاجتماع الإنساني، فلا بأس بممارسة المرأة لها مع التحفّظ على ما يريده الشرع منها، كالستر والعفاف.

الرابع: الأُمور التي تنافي عفّتها وتوجب تبذّلها واحتكاكها مع الأغيار، وهذه لا تجوز عقلاً وشرعاً، بل وعرفاً.

هذا موجز الكلام في شأن النساء بحسب نظرة الإسلام، وسنتابع البحث في الآيات الشريفة المناسبة إن شاء الله تعالىٰ.

***

الآية ٢٢٤ ـ ٢٢٥

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾﴾.

بعد أن ذكر سبحانه وتعالى بعض الأحكام الشرعيّة التي تهدي الإنسان إلى الكمال وتوجب له الطهارة، وحذّره جلّ شأنه عن المخالفة والمعصية. وأمره بالتقوى، ذكر هنا بعض الأحكام العامّة في الإيمان، وبيّن أنّ من التقوى الاجتناب عن الحلف باسم الله تعالىٰ في كلّ شيءٍ، فإنّه مانع عن البرّ والتقوىٰ والإصلاح، التي لابدّ أن يبتغيها المؤمن في كلّ أعماله، ثمّ بيّن سبحانه أنّه لايؤاخذكم بالأيمان اللاغية، التي لا يعقد العزم عليها، فإنّه لا كفّارة فيها ولا عقاب، وإنّما يؤاخذ الله تعالى الإنسان بالنيّات التي يعقد عليها الأعمال، ثمّ بشّره بالغفران.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾**.

مادّة (عرض) تأتي بمعنى الإظهار للغير لمصلحة فيه، ولهذه المادّة استعمالات كثيرة في القرآن الكريم:

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾[١].

وقال تعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ﴾[٢].

وقال تعالىٰ: ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضاً﴾[٣].

ولم تستعمل هيئة ﴿عُرْضَةً﴾ إلّا في المقام فقط.

والأيمان: جمع يمين، وهي بمعنى الحلف والقسم، تُذكّر وتُؤنّث، وهي فعيل من اليُمن بمعنى البركة، لأنّها تحفظ الحقوق، أو لأجل أنّ العرب كانت تضرب اليمين على اليمين عند الحلف فسُمِّي الحلف يميناً. وقد وردت جميع مشتقّات اليمين والحلف في القرآن الكريم.

ومن عادة الناس الحلف بالعظماء والأكابر، وما هو محترم لديهم على اختلاف مذاهبهم ومللهم.

وفي القرآن الكريم حلف الخالق بالمخلوق، والمخلوق بالخالق، ولعلّ أحلى قَسَمه تعالىٰ قوله عزّ وجلّ: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[٤]، ومن أشدّه وأعظمه قوله جلّ جلاله: «وعزّتي وجلالي وعلوّ قدري وارتفاع مقامي، لأقطعنّ أمل كلِّ مؤمّل أمل غيري».

والمعنى: لا تجعلوا الله تعالىٰ في معرض حلفكم إذا أردتم أن تحلفوا، وهذا يشمل المرّة الواحدة فضلاً عن الزائد، لأنّ عظمته تعالى غير متناهية ولا يمكن دركها بالعقول مطلقاً فكيف يحلف بما لا يدرك إلّا مفهوم لفظه.

قوله تعالىٰ: ﴿أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾.

---

١. سورة الأحزاب: الآية ٧٢.

٢. سورة الأحقاف: الآية ٣٤.

٣. سورة الكهف: الآية ١٠٠.

٤. سورة الحجر: الآية ٧٢.

بيان لأيمانكم، أي لا تجعلوا الله في معرض الحلف به في هذه الأُمور الثلاثة التي هي مرضية له تعالىٰ، فضلاً عمّا لا يكون مرضياً له، أو شككتم في أنّه مرضيّ له تعالىٰ، فتشمل الآية الحلف على ترك البرّ والتقوى والإصلاح بين الناس بالأولىٰ.

وإنّما ذكر سبحانه هذه الأُمور لأنّ سائرها يرجع إليها، أو لأنّها أهمّ الأُمور النظامية الاجتماعية، أو لأنّها مورد النذور والأيمان بين الناس غالباً، فتشمل الآية غيرها بالأولىٰ، ويؤيّد هذا المعنى بعض الروايات كما يأتي.

وللمفسِّرين في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال:

منها: أنّ هذه الآية غاية للحكم، أي النهي في ﴿**لا تَجْعَلُوا**﴾، أي لا تحلفوا بالله لأن تبرّوا وتتّقوا وتصلحوا، فتكون تعليلاً لما تقدّم.

ومنها: أنّ قوله تعالىٰ: ﴿**أَن تَبَرُّوا**﴾ تقدير (أن لا تبرّوا)، أي لا تكثروا الحلف بالله فإنّه يؤدّي إلى أن لا تبرّوا ولا تتّقوا ولا تصلحوا بين الناس، فإنّ مَنْ أكثر الحلف بشيءٍ أدّى إلى استصغار ما أقسم به، فلا يُبالي الكذب ولا الحنث.

ومنها: لا تجعلوا الله بواسطة الحلف به مانعاً وحاجزاً عمّا حلفتم على تركه، فإنّه لا يرضى أن يكون اسمه حاجباً عن الخير. وغير ذلك من الوجوه، ولكنّ الوجه الذي ذكرنا أنسب وأشمل، وإن أمكن إرجاع بعض الوجوه المتقدِّمة إلى ما قلناه.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾.

أي: أنّ الله سميع لأيمانكم وجميع أقوالكم، عليمٌ بنيّاتكم وأحوالكم، ولا يخفى عليه شيء في السماوات والأرض، وفي الآية نوع من التهديد، وفيها إرشاد إلى مراقبة الإنسان لأقواله ونيّاته.

قوله تعالىٰ: ﴿**لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ**﴾.

مادّة (لغو) تأتي بمعنى ما لا فائدة فيه ولا نفع، ويُطلق اللفظ على صوت الطير والعصافير من هذه الجهة.

والمراد به في المقام: الحلف الخالي عن القصد الاستعمالي الجدّي، الذي تدور عليه المحاورات المتعارفة بين الناس، فإنّه إذا لم يحرز ذلك لا يترتّب الأثر على الكلام، بلا فرق بين الإخباريات والإنشائيّات والوضعيّات والأحكام مطلقاً.

فيكون الأصل في بيان المراد والظهور هو القصد الاستعمالي الجدّي، وعليه يبتني التفهيم والتفهّم والمؤاخذات، والكلام بدونه يكون لغواً بالنسبة إلى المعنى المطلوب لا فائدة فيه، ولا يترتّب عليه الأثر المقصود.

والآية المباركة تبيّن أنّ الأيمان الخالية عن القصد الاستعمالي الجدّي تكون لغواً لا يترتّب عليها الأثر، فلا يؤاخذ الله تعالى الناس عليها.

وتقع مثل هذه الأيمان في حشو الكلام، وتجري على اللسان كثيراً من دون أن يعقد صاحبها على أنّها يمين، ويدلّ على ما ذكرنا قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ**﴾[1].

والمراد بعدم المؤاخذة، عدم الكفّارة وعدم العقاب.

قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ**﴾.

المراد من كسب القلب في المقام: القصد الجدّي والنيّة والعزم، أي ولكن يؤاخذكم بما نوت قلوبكم في الأيمان من المخالفة العمدية والكذب والحنث، وما يكسبه الإنسان من الإثم فيما عقد قلبه بالأيمان.

---

١ . سورة المائدة: الآية ٨٩.

والآية تدلّ على أنّ قسماً خاصّاً من اليمين يكون مورد المؤاخذة، وهو ما تصلح النيّة فيه، وفي غيره لا مؤاخذة فيه، للقاعدة العقلية من انتفاء الحكم بانتفاء الموضوع.

ويستفاد من الآية الكريمة كمال الأهمّية للنيّات، فإنّ عليها يدور صلاح الأعمال وفسادها والثواب والعقاب، وظاهر اللفظ إنّما يكون معتبراً لأجل كونه كاشفاً عن النيّات.

قوله تعالىٰ: **﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾**.

الغفور والحليم من أسماء الله تعالى الحسنىٰ، والأوّل مبالغة في التجاوز والغفران عن الذنب بالشرائط المقرّرة في الشريعة، والثاني عبارة عن الإمهال وترك التعجيل في العقوبة.

وتعقيب هذه الآيات المباركة بهذين الاسمين الشريفين للإشارة والترغيب إلى عدم اليأس من رحمة الله تعالىٰ، لو تحقّقت المخالفة لبعض تلك الأحكام أحياناً لإغواء الشيطان، فيتوب إليه تعالىٰ ويرغم أنف الشيطان، فذكر جلّ شأنه هذين الاسمين للإعلام بزيادة التوجّه والتنبيه، والمبالغة في عدم حصول اليأس عند صدور المعصية.

***

بحوث المقام

بحث أدبي:

قوله تعالىٰ: ﴿أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ فيه وجوه من الإعراب:

الرفع: على أنّه مبتدأ والخبر محذوف، أي البر والتقوىٰ والإصلاح، أولى من اليمين بالله تعالىٰ.

والنصب: إمّا على تأويل لا تمنعكم اليمين بالله تعالى البرّ والتقوى والإصلاح.

أو على أنّه مفعول لأجله، أي لأجل أن تبرّوا وتتّقوا وتصلحوا.

أو على أنّه منصوب بنزع الخافض.

وقيل: إنّ التقدير أن لا تبرّوا ولا تتّقوا ولا تصلحوا. وحذف كلمة «لا» كثير، مثل قوله تعالىٰ: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾[1]، أي أن لا تضلّوا.

وقال الخليل والكسائي: إنّه في موضع خفض، والتقدير في أن تبرّوا، فأُضمرت وخفضت بها.

***

بحث فلسفي:

من الألفاظ الشائعة في القرآن الكريم والسنّة المقدّسة: القلب، وهو من التقلّب، والصرف والتصرّف، وله إطلاقان:

---

١ . سورة النساء: الآية ١٧٦.

الأوّل: العضو المعروف في جسم الحيوان، أي: اللحم الصنوبري النابت في الطرف الأيسر من الحيوان، وهو كمضغة للدم السائل في العروق.

الثاني: اللطيفة الربّانية أو العقل العملي أو النفس الإلهية في مقام فعليّتها، أو النفس اللوّامة الفعلية، أو الجميع بحسب مراتبها المختلفة شدّةً وضعفاً، لأنّه على أيٍّ تقدير من الحقائق التشكيكيّة، وإن كان الحقّ هو الأخير، كما هو المستفاد من الأخبار الشريفة وكلمات العلماء.

ومن هذا الإطلاق قوله تعالىٰ: **﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾**[1]، ومفهوم قوله تعالىٰ: **﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾**[2]، وقوله تعالىٰ: **﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾**[3]، وما ورد في الحديث: «قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمٰن»، وفي القدسيات: «لا يسعني أرضي ولا سمائي، وإنّما يسعني قلب عبدي المؤمن»، وما ورد في الحديث: «سأل موسى ربّه أين أجدك يا ربّ؟ قال عزّ وجلّ: أنا عند المنكسرة قلوبهم».

ومن أسمائه الحسنى المباركة: «يامُقلّب القلوب»، إلى غير ذلك ممّا هو كثير.

وعن بعض أكابر الفلاسفة أنّ القلب بهذا المعنى من أبواب الجنّة، وبه تصير ثمانية، بخلاف النار فإنّ أبوابها سبعة، وليس لها باب القلب، واستظهر ذلك من الآيات المباركة، منها قوله تعالىٰ: **﴿نَارُ اللهِ الْمُوقَدَةُ الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُوصَدَةٌ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ﴾**[4]، وقد تحيّر العلماء في ذلك.

---

١. سورة الشعراء: الآية ١٩٣ ـ ١٩٤.

٢. سورة الأعراف: الآية ١٧٩.

٣. سورة ق: الآية ٣٧.

٤. سورة الهمزة: الآيات ٦ ـ ٩.

ولعلّ إطلاق القلب وإرادة الروح أو النفس، أو الإنسان نفسه في بعض الآيات، كقوله تعالىٰ: ﴿**فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ**﴾[١]، وقوله تعالىٰ: ﴿**وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ**﴾[٢]، وقوله تعالىٰ: ﴿**يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ**﴾[٣]، لأجل أنّه مبدأ الروح، وبتلفه يتلف الحيوان، ولذا ينسب إليه عند العرف كلّ ما فيه شوب درك، مثل الحبّ والبغض ونحوهما.

كما يطلق عندهم الصدر ويُراد به القلب، باعتبار الحال والمحل، كقوله تعالىٰ: ﴿**مَنْ يُرِدْ اللهُ أَنْ يَهدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ**﴾[٤]، وقال حكايةً عن موسىٰ عليه السلام: ﴿**رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي**﴾[٥]، وغير ذلك من الآيات الشريفة.

***

بحث روائي:

في «تفسير القمّي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ**﴾، قال: «هو قول الرّجل في كلّ حاله: لا والله، وبلى والله».

وفي «تفسير العياشي» عنه عليه السلام أيضاً في الآية المباركة، قال عليه السلام: «هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله».

أقول: إنّ إطلاق الرواية يشمل جميع ما ذكر في تفسير الآية الشريفة، ولفظ الجلالة من باب المثال لكلّ اسم مختصّ به عزّ وجلّ.

وفي «الكافي» عن الصادق عليه السلام في قوله تعالىٰ: ﴿**وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً**

---

١. سورة البقرة: الآية ٢٨٣.

٢. سورة ق: الآية ٣٣.

٣. سورة البقرة: الآية ٢٢٥.

٤. سورة الأنعام: الآية ١٢٥.

٥. سورة طه: الآية ٢٥.

لِأَيْمَانِكُمْ﴾، قال: «إذا دعيت لتصلح بين اثنين فلا تقل عليَّ يمين أن لا أفعل».

وفي «تفسير العياشي» عن الباقر والصادق عليهما السلام في قوله تعالىٰ: **﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾**، يعني: «الرجل يحلف أن لا يكلِّم أخاه وما أشبه ذلك، أو لا يكلِّم أُمّه».

أقول: إنّ الرواية تدلّ على أنّ المعتبر في الحلف الرجحان أو التساوي، فلاينعقد في المرجوح، فتكون بياناً لبعض معاني قوله تعالىٰ: **﴿أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا﴾**.

وفيه ـ أيضاً ـ: قال عليه السلام: «يا سُدير، مَنْ حلف بالله كاذباً كفر، ومَن حلف بالله صادقاً أثم، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: **﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾**، قال عليه السلام: «اللّغو قول الرجل: لا والله، وبلى والله، ولا يعقد علىٰ شيء».

أقول: روى مثله العياشي عن أبي الصباح، والمراد بذلك أن لا يكون له قصد استعمالي جدّي.

روى الواحدي في «أسباب النزول» في قوله جلّ شأنه: **﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾**، قال الكلبي: «نزلت في عبدالله بن رواحة ينهاه عن قطيعة ختنه بشير بن النعمان، وذلك أنّ ابن رواحة حلف أن لا يدخل عليه أبداً ولا يكلِّمه ولا يصلح بينه وبين امرأته، ويقول: قد حلفت بالله أن لا أفعل ولا يحلّ (لي) إلّا أن أبرّ في يميني، فأنزل الله تعالى هذه الآية».

أقول: تقدّم ما يدلّ على ذلك أيضاً.

بحث فقهي:

يستفاد من الآية الشريفة أحكام:

الأوّل: أنّ الأيمان على ما يستفاد من الآية الشريفة، بضميمة ما ورد في شرحها من السنّة المقدّسة على أقسام ثلاثة:

الأوّل: يمين التأكيد والتثبيت، كما إذا قال: والله إنّ هذا اليوم يوم الجمعة، وهو كذلك.

الثاني: ما تقرن بالطلب والسؤال، وحثّ المسؤول على إنجاح المقصود، كقول الحالف: «أسألك بالله أن تقضي لي حاجتي»، والدعوات المأثورة مشحونة بذلك.

الثالث: ما تقع تأكيداً لما التزم به، كقول القائل: «والله لا أرضى» مثلاً.

ولا يترتّب شيء على القسم الأوّل سوى الإثم لو كان كاذباً في حلفه، وهي من المعاصي الكبيرة، وتسمّىٰ باليمين الغموس، لأنّها تغمس صاحبها في النار، وفي بعض الأخبار: «إنّها تذر الدِّيار بلاقع من أهلها».

وكذا لا أثر بالنسبة إلى القسم الثاني ولا كفّارة أيضاً على الحالف، ولا على المحلوف عليه لو لم ينجح المقصود.

وأمّا القسم الأخير ففيه شرائط مذكورة في الفقه، ويترتّب على حنثه الإثم والكفّارة.

الثاني: لا أثر لليمين إلّا إذا كانت بالله عزّ وجلّ أو بأسمائه المقدّسة المختصّة به لفظاً أو بالقرينة الظاهرية، فاليمين بغير ذلك لا أثر لها ولو كان عظيماً.

الثالث: الأيمان الصادقة كلّها مكروهة، سواء كانت على الماضي أو المستقبل، وتتأكّد الكراهة في الأوّل، فعن أبي عبدالله عليه السلام في الموثّق: «لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين، فإنّه عزّ وجلّ قال: ﴿**وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ**﴾».

وعن أبي عبدالله عليه السلام في موثق ابن سنان، قال:

«اجتمع الحواريّون إلى عيسىٰ عليه السلام فقالوا: يا معلِّم الخير أرشدنا، فقال: إنّ موسى نبيّ الله عليه السلام أمركم أن لا تحلفوا بالله كاذبين، وأنا آمركم أن لا تحلفوا بالله كاذبين ولا صادقين».

نعم، لو أراد بها دفع مظلمة عن نفسه أو عرضه أو غيرهما، جاز بلا كراهة، والتفصيل يطلب من الفقه.

الرابع: يتعلّق اليمين بكلّ مباح فيه غرض صحيح غير منهيّ عنه شرعاً، كما يتعلّق بترك كلّ حرام أو مكروه، وبفعل كلّ واجب أو مندوب، ولا يتعلّق بغير ذلك، بل يكون لغواً وباطلاً.

***

بحث عرفاني:

كلّ مَن أحبّ شيئاً وعشقه لا يحلف بمحبوبه ومعشوقه إلّا نادراً، بل لا يحلف به في الأُمور المهملة، وإذا حلف يبرّ بحلفه ولا يحنث ولو أدّى إلى بذل النفس والنفيس، والله تعالى أحبّ الموجودات إلى خلقه، وهو تعالى يطلب من خلقه أن يكونوا عباداً له عزّ وجلّ، يأتمرون بأوامره وينتهون عن نواهيه، مطيعين له يراقبونه في جميع أُمورهم، وتنظيم نظام العبودية يقتضي أن لا يبادروا إلى الحلف به.

كما لا يحلف أحد بمحبوبه فإنّه تعالى المحبوب الحقيقي لكلّ موجود، ولو حلفوا به فإنّ عبوديّتهم له عزّ وجلّ تقتضي الوفاء بكلّ ما أمكنهم.

***

الآية ٢٢٦ ـ ٢٢٧

﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

بعدما بيَّن سبحانه وتعالىٰ حكماً عامّاً من أحكام الأيمان، واعتبر أنّ المناط فيها عقد النيّة وكسب القلب فيها، وإلّا كانت من اللغو الذي لا يؤاخذه الله تعالىٰ به.

ذكر عزّ وجلّ في هاتين الآيتين حكم اليمين الخاصّة، وهي إيلاء الرجل من الزوجة على ترك مباشرتها، فأمر سبحانه بتربّص أربعة أشهر بعد الرفع إلى الحاكم، فإمّا أن يرجع الزوج أو يطلّق، لأنّ الله تعالى لا يرضى بالظلم.

***

التفسير

قوله تعالىٰ: **﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾**.

مادّة الإيلاء والإلية: تأتي بمعنى الحلف المقتضي للتقصير فيما يحلف.

وشرعاً: الحلف المانع عن مقاربة المرأة ومباشرتها، وله أحكام خاصّة في السنّة المقدّسة، وقد وضع الفقهاء له كتاباً مستقلّاً.

وهاتان الآيتان وردتا في تشريعه وبيان بعض أحكامه، ولم يرد في القرآن الكريم غيرهما في الإيلاء.

والمجرور الموصول **﴿لِلَّذِينَ﴾**، في محلّ رفع على أنّه خبر مقدم لقوله

تعالىٰ: ﴿**تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ**﴾.

والإيلاء من شأنه أن يتعدّى بـ(علىٰ)، ولكنّه في المقام عـدِّي بـ(مِـن)، لتضمّنه معنى البُعد والابتعاد، ولذلك يعتبر في الإيلاء أن يكون على قصد الإضرار بالزوجة.

قوله تعالىٰ: ﴿**تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ**﴾.

مادّة (ر ب ص) تأتي بمعنى الانتظار لما يرجى حدوثه أو زواله، ولهـذه المادّة هيئات كثيرة في القرآن الكريم:

قال تعالىٰ: ﴿**هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ**﴾[١].

وقال تعالىٰ: ﴿**أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ**﴾[٢].

وقال تعالى حكايةً عن شأن المنافقين: ﴿**يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللهِ وَغَرَّكُمْ بِاللهِ الْغَرُورُ**﴾[٣].

إلىٰ غير ذلك من الآيات المباركة، والمراد به فـي المـقام مـطلق المكث والتأمّل.

ولم يضف سبحانه وتعالى التربّص إليهنّ كما في آية الطلاق: ﴿**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ**﴾[٤]، ولا إليهم لعدم اختصاص ذلك بأحدهما، بل هو شامل لكلّ واحد منهما ومشترك بينهما.

---

١. سورة التوبة: الآية ٥٢.

٢. سورة الطور: الآية ٣٠.

٣. سورة الحديد: الآية ١٤.

٤. سورة البقرة: الآية ٢٢٨.

أي: أنّ هذه المدّة حقّ ثابت لهما، لا يطالب فيها الفيئة أو الطلاق، بل هي أمد مضروب للمباشرة والمقاربة.

قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

الفيء: الرجوع إلى حالة محمودة. أي إن رجعوا عن حلفهم إلى إحقاق حقّ المرأة، والوفاء بما أوجب الله تعالى عليهم من حقّها، يغفر الله تعالى لهم لأنّ الله غفورٌ رحيم.

والحلف على ترك المباشرة والوطي للإضرار بها مخالف لأمر الله تعالىٰ، فيغفر الله عزّ وجلّ هذه المخالفة بواسطة رجوعه الذي يعتبر كالتوبة، ولكن ذلك لا يوجب سقوط الكفّارة، لأنّها لتدارك المنقصة ـ الحاصلة من عمل غير المرغوب شرعاً ـ سواء كانت ذنباً أو نحوه.

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

العزم والعزيمة: إرادة إيجاد الشيء جامعاً للشرائط المعتبرة فيه، أي إن أوقعوا الطلاق فإنّ الله سميعٌ لأقوالهم ـ ومنها الإيلاء والطلاق ـ عليمٌ بأحوالهم ومكنون أسرارهم، ويستفاد من الآية المباركة تفضيل الفيئة والرجوع على الطلاق، حيث وعد لهم المغفرة والرحمة إن فاؤوا.

***

بحوث المقام

بحث دلالي:

لعلَّ وجه تعقيب الآية المباركة بقوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، أنّها مشتملة على حكم من الأحكام الإلهيّة، فيتناسب ذكر السمع والعلم، وأمّا في قوله عزّ شأنه: ﴿فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أنّه في معرض بيان فعل المكلّف، الذي يمكن أن يشتمل على الإثم فيناسب ذكر الغفران والرحمة، ولذلك نظائر كثيرة في القرآن العظيم.

ثمّ إنّه جلّ شأنه جعل الحدّ الأقصى للإيلاء أربعة أشهر ـ وهي المدّة التي حدّدها الشارع الأقدس لمطلق المباشرة الجنسية للرجل ـ إمّا مراعياً جانب المرأة، حتّى لا تقع في حرج أو فساد فتأوي إلى غير زوجها وتهين عفّتها، وتهتك ما حدَّده الله تبارك وتعالى عليه لأجل رفع حاجتها الفطرية، فحينئذٍ قرّر الشارع بعد الفترة المحدَّدة إمّا برجوع زوجها، أو طلاقها.

أو أنّ تلك المدّة كافية غالباً لاختبار الرجل نفسه، فإمّا أن يفيء ـ ويستأنف حياته الزوجيّة ـ أو يظلّ في نفرته، وفي هذه الصورة لابدّ من الطلاق حتّى ترد إلى الزوجة حريّتها التامّة لاختيار حياة زوجيّة أُخرىٰ مع شخص آخر.

وعلى أيّة صورة، أنّ الطبائع وإن كانت تختلف في كلٍّ منهما، ولكنّ التربّص في تلك المدّة كافٍ لتهيئة الحياة الزوجية، وفي الأكثر منها ضرر بالنسبة إلى المرأة أو نفس الرجل، هذا مع قطع النظر عن جانب التعبّد والانقياد.

***

بحث روائي:

في «الكافي» عن بريد بن معاوية العجلي، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام

أنّهما قالا: «إذا آلى الرجل أن لا يقرب امرأته، فليس لها قول ولا حقّ في الأربعة الأشهر، ولا إثم عليه في كفّه عنها في الأربعة الأشهر، فإن مضت الأربعة الأشهر قبل أن يمسّها فسكتت ورضيت، فهو في حلّ وسعة، فإن رفعت أمرها قيل له: إمّا أن تفيء فتمسّها، وإمّا أن تطلّق، وعزم الطلاق أن يخلّي عنها فإذا حاضت وطهرت طلّقها وهو أحقّ برجعتها ما لم تمض ثلاثة قروء، فهذا الإيلاء الذي أنزل الله في كتابه وسنّة رسول الله ﷺ».

وفي «التهذيب» عن الحلبي، عن الصادق عليه السلام: «والإيلاء أن يقول الرجل: والله لا أُجامعك كذا وكذا، ويقول: والله لأغيظنَّك، ثمّ يغاضبها فيتربّص بها أربعة أشهر، ثمّ يؤخذ بعد الأربعة أشهر فيوقف، فإن فاء وهو أن يصالح أهله فإنّ الله غفورٌ رحيم، وإن لم يف جُبر على أن يطلّق، ولا يقع طلاق فيها بينهما ولو كان بعد أربعة أشهر ما لم ترفعه إلى الإمام».

أقول: هذه الرواية تدلّ على ما تقدّم، والروايات في أحكام الإيلاء كثيرة مذكورة في كتب الأحاديث، وقد ذكر الفقهاء أحكامه في الكتب، كما تعرّضنا لها في كتابنا (مهذّب الأحكام)، والمراد بقوله عليه السلام: «حتّى يوقف»، أي يأمره الحاكم الشرعي بالطلاق.

***

بحث فقهي:

ذكرنا أنّ الإيلاء على ما يستفاد من الآية الشريفة والسنّة المقدّسة هو: الحلف علىٰ ترك مباشرة الزوجة المدخول بها أبداً ـ أي غير محدود ـ أو مدّة تزيد على أربعة أشهر للإضرار بها، فلا يتحقّق الإيلاء بالحلف بغير اسم الله تعالىٰ، كما لا يقع بالحلف علىٰ ترك وطي المملوكة ولا المتمتّع بها ولا غير المدخول بها، ولا مدّة لا تزيد على الأربعة أشهر، ولا فيما إذا كان لغرض صحيح شرعي، كمرض

ونحوه، فإنّ في جميع ذلك يتحقّق الحلف، ولكن لا يتحقّق عنوان الإيلاء الذي له أحكام خاصّة.

إذاً الإيلاء يخالف سائر الأيمان من جهتين:

الأُولىٰ: أنّه يجوز فيه الحنث، بل قد يجب، ومع ذلك فيه الكفّارة على كلّ حال.

الثانية: أنّ سائر الأيمان لا تنعقد مع مرجوحيّة متعلّقها، بخلاف الإيلاء فإنّه ينعقد ولو مع مرجوحيّة المتعلّق.

ويستفاد من الآية المباركة أنّ الإيلاء ليس محرّماً ذاتيّاً، بل الحرمة إنّما هي لأجل مراعاة حقّ المرأة، فإذا رضيت بذلك وصبرت عليه فلا حرمة في البين، وإلّا فلها المراجعة إلى الحاكم الشرعي، فيحضر الزوج وينظره أربعة أشهر فإن رجع في هذه المدّة وإلّا أجبره على أحد الأمرين:

إمّا الرجوع، أو الطلاق. وتفصيل هذه الأحكام يُطلب من الفقه.

كما يستفاد من الآية الشريفة أيضاً، أنّ المباشرة في أثناء الأربعة الأشهر موجبة لانحلال اليمين مع الكفّارة فلا تتكرّر الكفّارة بتكرّر الوطي للانحلال، ولأنّ الله تعالى وعد بالمغفرة والرحمة لمَن فاء مطلقاً، إلّا كفّارة واحدة في المرّة الأُولى لأجل الدليل الخاصّ.

والحمد لله ربّ العالمين

***

« الفهرس »

سورة البقرة الآية ١٨٣ ـ ١٨٤

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٨٥

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٨٦

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٨٧

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٨٨

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٨٩

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٩٠ ـ ١٩٥

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ١٩٦ ـ ٢٠٣

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢٠٤ ـ ٢٠٧

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢٠٨ ـ ٢١٢

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢١٣

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢١٤

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢١٥

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢١٦ ـ ٢١٨

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢١٩ ـ ٢٢٠

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢٢١

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢٢٢ ـ ٢٢٣

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢٢٤ ـ ٢٢٥

بحوث المقام

سورة البقرة الآية ٢٢٦ ـ ٢٢٧

بحوث المقام

***